

دليل تدريب للوزارت حول قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ خطة العمل الوطنية ٢٠١٦

دليل تدريب للوزارت العراقية حول قرار مجلس
الأمن ١٣٢٥ وخطة العمل الوطنية العراقية



الناشر: منظمة البرلمان ٢٠٢٤
شارع روجلن ١١-١٠، ١٠٥٥٣ برلين، ألمانيا

مديرة البرامج: ميشائلا إيكارت
المؤلفة الرئيسية: د. خلود الخطيب
المحررة: آية توتنجي
التصميم: ستوديو ماجما لمهدي الجليتي
الرسوم التوضيحية وتصميم الغلاف: ستوديو ماجما لمهدي الجليتي
طُبع الدليل في: دار طباعة كردستان
الرقم المعياري الدولي للكتاب: ٩٧٨-٣-٩٨٢٣٣٣٨-٥-٥

إن الآراء الواردة في الكتاب لا تعكس بالضرورة وجهات نظر وآراء منظمة البرلمان.

تمَّ إعداد دليل تدريب المدربين/ات (ToT) في إطار تنفيذ مشروع منظمة البرلمان «النساء يتحدثن عن السلام». تنفذ مشروع «النساء يتحدثن عن السلام» منظمة «البرلمان» في العراق، وتُموله Deutsche Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit (GIZ) GmbH بالنيابة عن الحكومة الألمانية كجزء من مشروع «تقوية مشاركة المرأة في إعادة التاهيل والسلام في العراق».

عن البرلمان: هي منظمة لبناء السلام ودعم الديمقراطية، مع التركيز بشكل خاص على تمكين النساء والشباب. نتبع نهجاً فريداً يدمج حساسية الصراع والوعي الثقافي والتقاطع. تتعاون منظمة البرلمان مع البرلمانات والحكومات والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمؤسسات الدولية، وتقوم بتنفيذ المشاريع وتقديم الخدمات الاستشارية باللغة الألمانية والإنجليزية والفرنسية والعربية. يقع مقرّ فريقنا الدولي والمتعدد اللغات في برلين وكولونيا وأربيل (العراق).

للمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة الموقع الإلكتروني لمنظمة البرلمان www.elbarlament.org أو الموقع الإلكتروني للمشروع www.womentalkingpeace.com

© www.elbarlament.org

مقدمة

يقدم هذا الدليل التدريبي المعرفة والمهارات الضرورية للأفراد العاملين/ات في وزارات الدفاع والداخلية والعدل والعمل والشؤون الاجتماعية في العراق لتصميم وتنفيذ تدريب حول قضايا أجندة المرأة والسلام والأمان في وزاراتهم/ن (الجزء الأول من الدليل)، وتعزيز الشبكة الوزارية المشتركة التي أنشئت بناءً على قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥، من خلال المساهمة في توفير موارد مختصة بهذا القرار في سياق عمل الوزارات الأربع، وتشبيك العمل حول القرار فيما بينها (الجزء الثاني من الدليل).

لقد تمّ تطوير الدليل لاستخدامه بشكل عملي في الوزارات، حيث يتضمن فصلاً تأسيسياً حول المساواة بين الجنسين، وشرحاً لأساسيات تدريب المدربين، ويوفّر معلومات ومواد وأدوات تفاعلية، مثل الاختبارات والتمارين، وخطط الرصد المصاحبة للعمل، وروابط فيديوهات وموارد أخرى، لدعم التعاون والتنسيق داخل الوزارات وفيما بينها، من أجل تحقيق أهداف المساواة المشتركة وتنفيذ خطة العمل الوطنية الثانية.

يعدّ هذا الدليل ثمرة أشهر من العمل المكثف الذي قامت به الخبيرة في حقوق الإنسان الدكتورة خلود الخطيب بالتعاون مع منظمة البرلمان. تحمل الدكتورة خلود الخطيب درجة الدكتوراه في القانون الدولي، وتعمل كمحامية وأستاذة جامعية في الجامعة اللبنانية، بالإضافة إلى توليها منصب المديرية التنفيذية للمنظمة اللبنانية LOUDER.

تم إنتاج الدليل في إطار تنفيذ مشروع منظمة البرلمان «النساء يتحدثن عن السلام» الممول من قبل Deutsche Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit (GIZ) GmbH بالنيابة عن الحكومة الألمانية.

نتوجه بالشكر الجزيل إلى سوزان لايشتفايس وكازو لطيف على دعمهما المستمر، ونعرب عن امتناننا للدكتورة خلود الخطيب لجهودها الكبيرة والتميزة في إعداد هذا الدليل.

كما نتقدّم بشكر خاص لرؤى الأمين وأسماء حريز من منظمة البرلمان، لتنسيق عملية تطوير الدليل ونشره بالكامل.

ميشائلا إيكارت

مديرة البرامج

الدكتورة بيرجيت لاوباخ

المديرة التنفيذية لمؤسسة البرلمان



قائمة المحتويات

تمهيد الدورة التدريبية

٠٨	إرشادات عامة للمدربين/ات
٠٨	قبل التدريب
٠٩	أثناء التدريب
١٠	بعد التدريب
١١	الطرق والمعينات التدريبية
١١	الطرق التدريبية
١٢	المعينات التدريبية

الفصل الأول المساواة بين الجنسين

١٤	أهداف الفصل
١٦	الأجندة
١٨	١: المساواة
١٨	١.١: مفهوم المساواة بين الجنسين
١٨	١.٢: التمييز بين الخصائص البيولوجية والدور الاجتماعي
٢٠	٢ : الأدوار المرتبطة بالمرأة والرجل
٢٠	٢.١: مفهوم الأدوار المرتبطة بالجنسين
٢١	٢.٢: أنواع الأدوار
٢٢	٣: المساواة والعدالة Equity and Equality
٢٢	٣.١ المساواة Equality
٢٢	٣.٢ العدالة Justice/Equity
٢٣	التمارين
٢٧	تقييم قبلي وبعدي

الفصل الثاني العنف ضد المرأة

٣٠	أهداف الفصل
٣٢	الأجندة
٣٤	١. مفهوم العنف المبني على التمييز بين الجنسين
٣٥	١.١ مستويات وأشكال العنف
٣٧	١.٢ العنف الجنسي
٣٨	٢ أسباب وآثار العنف
٣٨	٢.١ عوامل الخطر المساهمة في زيادة انتشار العنف
٣٩	٢.٢ آثار العنف
٤١	التمارين
٤٧	تقييم قبلي وبعدي

الفصل الثالث المرأة والسلام والأمن

٥٠	أهداف الفصل
٥٢	الأجندة
٥٤	١. تطور حقوق النساء في المواثيق الدولية
٥٤	١.١ القانون الدولي لحقوق الإنسان
٥٨	١.٢ القانون الدولي الإنساني
٥٩	٢. قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)
٥٩	٢.١ مفهوم القرار ١٣٢٥
٦١	٢.٢ ركائز القرار
٦٣	٣. أجندة المرأة والسلام والأمن
٦٣	٣.١ مضمون قرارات «أجندة المرأة والسلام والأمن»
٦٦	٣.٢ نقاط معرفية أساسية حول القرار ١٣٢٥ والقرارات المكملة
٦٧	التمارين
٧٤	تقييم قبلي وبعدي

الفصل الرابع خط العمل الوطنية

٧٧	أهداف الفصل
٧٩	الأجندة
٨١	١. الحماية القانونية في الدستور العراقي
٨١	١.١ الحقوق الأساسية في الدستور العراقي
٨٢	١.٢ الحريات الأساسية في الدستور العراقي
٨٣	٢. التشريعات الوطنية
٨٤	٢.١ قانون العقوبات
٨٥	٢.٢ قانون الأحوال الشخصية
٨٧	٢.٣ قانون العمل العراقي
٨٧	٢.٤ قانون الإتجار بالبشر رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٢
٨٧	٢.٥ قانون الناجيات الأيزيديات
٨٨	٣. الاستراتيجيات والخطط الوطنية للحد من العنف ضد المرأة
٨٩	التمارين
٩٦	تقييم قبلي وبعدي

الفصل الخامس خط العمل الوطنية

١٠٣	١. مفهوم خطة العمل الوطنية
١٠٣	٢. خطة العمل الوطنية الأولى ٢٠١٤-٢٠١٨
١٠٤	٢.١ الأهداف
١٠٥	٢.٢ الركائز
١٠٦	٢.٣ التحديات
١٠٧	٣. الخطة الوطنية الثانية ٢٠٢١-٢٠٢٤
١٠٨	٣.١ الركائز
١٠٩	٣.٢ التمييز بين الخطة الوطنية الأولى والثانية
١١٢	التمارين
١١٧	تقييم قبلي وبعدي

الملحق

١١٩	جدول الأعمال
-----	--------------



تمهيد للدورة التدريبية

تمهيد للدورة التدريبية

إرشادات عامة للمدربين/ات

يعتمد نجاح الدورة التدريبية إلى حدٍ كبير على قدرة المدربين/ات على إيصال المعلومات وبناء المهارات لدى المشاركين/ات. يسلط هذا الفصل الضوء على المبادئ والأساليب المتبعة في إطار إعداد المدربين/ات، من أجل تعزيز قدراتهم/ن على التدريب وتزويدهم/ن بالمعلومات والمهارات الضرورية. تساعد هذه الإرشادات المدربين/ات على تصميم وتنفيذ جلسات تدريبية تحقق أهدافها، وتقدم تجربة تعلم تلبي توقعات واحتياجات المتدربين/ات.

إرشادات عامة للمدرب/ة

يتضمن هذا الجزء إرشادات متكاملة لتأهيل المدربين/ات، ويغطي مختلف جوانب التدريب، بما في ذلك التحضير والتنفيذ والتقييم بعد التدريب.

قبل التدريب

يعدّ التحضير والتخطيط المسبق لجلسة التدريب والالتزام بالإرشادات التوجيهية أمر ضروري لضمان تنظيم العملية التدريبية وتلبية احتياجات المتدربين/ات.

التمكّن من محتوى الدليل التدريبي: يُرجى من المدرب/ة قراءة كافة محتويات هذا الدليل بعناية، والعودة إلى التمارين العملية والأنشطة التشاركية التي تساعد في إيصال المعلومة بأسلوب تفاعلي.

مصادقية المصادر التدريبية: ينبغي على المدرب/ة اعتماد مصادر موثوقة ومعتمدة من قبل خبراء في مجال حقوق الإنسان وبناء السلام، أو العودة إلى المصادر البحثية المرفقة في نهاية الدليل، لتعزيز نوعية التدريب وجودته.

فهم السياق: من المهم تحليل سياق الدولة أو المجتمع الذي يعيش فيه المشاركون/ات، بما في ذلك العادات والتقاليد، والخصائص الثقافية والمجتمعية، والأوضاع الاقتصادية، والأطر القانونية، واستخدام هذه المعلومات في تعديل محتوى التدريب والطرق التدريبية والأدوات، بما يتناسب مع السياق الثقافي والاجتماعي للمشاركين/ات.

فهم خلفية المشاركين/ات: من المفيد للمدرب/ة التعرف على المشاركين/ات وخلفياتهم/ن العلمية والعملية واحتياجاتهم/ن التدريبية، وذلك عن طريق جمع المعلومات عن العمر، والثقافة، واللغة، والاهتمامات، والمستوى التعليمي، وطبيعة العمل، والإعاقة إن وُجدت، والمهارات والتجارب السابقة.

تحليل الاحتياجات: قبل البدء بتحضير المواد التدريبية، يجب تحليل احتياجات المشاركين/ات وتحديد المهارات والمعارف التي يحتاجونها/يحتاجونها، من أجل تضمينها في التمارين والأنشطة.

تحديد الأهداف التعليمية: ضع/ي أهداف تعليمية محددة بوضوح وقابلة للقياس من أجل تحقيق نتائج ملموسة للتدريب. يُفضّل كتابة الأهداف بمصطلحات سلوكية، وتحديد مخرجات لكل من المعارف والمهارات والسلوكيات. تأكد/ي من مطابقة الأهداف لاهتمامات واحتياجات المشاركين/ات.

التقييم القبلي: يمكن للمدرب/ة إجراء استبيان أو تقييم قبلي، لقياس مستوى معرفة وفهم المشاركين/ات لموضوع التدريب، واستخدام النتائج في تخصيص المحتوى والأدوات. تجنب/ي الضغط الزائد على المشاركين خلال التقييم القبلي، وأكد/ي أنه يهدف إلى تقدير مستوى المعرفة وليس تقييم الأداء.

اختيار المواد التدريبية: تأكد/ي من تحضير كل ما يحتاجه/تحتاجه المشاركون/ات، بما في ذلك الملفات التدريبية، المواد المرجعية، والملحقات والأوراق المتعلقة بكل جلسة تدريبية.

تنظيم المواد التدريبية: يجب ترتيب المواد التدريبية بطريقة منطقية ومتسلسلة. يمكن استخدام القوائم أو الجداول أو الرسوم البيانية، لتنظيم المحتوى وتسهيل فهمه.

البيئة التعليمية والتحضيرات التقنية: يعدّ التحضير للمكان جزءاً أساسياً من عملية التخطيط قبل بدء التدريب.

• **البيئة التعليمية:** يجب تأمين بيئة تعليمية ملائمة للتدريب من خلال اختيار مكان مناسب ومريح، وتوفير الأدوات والمعدات اللازمة، والتأكد من جودة الإضاءة والتهوية، وتجهيز الأثاث. يساعد ذلك على خلق بيئة تعليمية مشجعة على المشاركة والتعلم.

• **مكان التدريب:** من المهم قبل بدء الجلسة بوقت مناسب معاينة مكان التدريب، لتقييم مدى ملاءمته لأنشطة وفعاليات الجلسة المخطط لها. تحقق/ي من توفر المساحة اللازمة والإمكانات التكنولوجية. في حال وجود خلل، حاول/ي إصلاحه أو اختيار مكان أفضل.

• **أماكن الجلوس:** من الضروري تنظيم أماكن جلوس المشاركين/ات بشكل يعزز التواصل والتفاعل بينهم/ن. يمكن استخدام ترتيب دائري أو ترتيب على شكل حرف «U». تأكد/ي من عدم عرقلة ترتيبات الجلوس للرؤية أو السمع أو سهولة الحركة داخل الغرفة.

• **أجهزة العرض:** يجب على المدرب/ة فحص أجهزة أو شاشات العرض، والتأكد من توفر الأدوات الضرورية لكل جلسة تدريب، مثل: شاشة العرض، الأسلاك وجهاز التحكم عن بُعد، الوسائل السمعية-البصرية، جهاز الكمبيوتر، الاتصال بالإنترنت، اللوح القلاب (flip chart) وأوراقه، أقلام ملونة وغيرها من القرطاسية. كن/كوني على استعداد لاستبدال الطريقة التدريبية المقررة في حالة عدم توفر هذه الأجهزة أو حدوث أي خلل فيها.

التخطيط للجلسات التدريبية: ينبغي قبل بداية التدريب أن يتم التخطيط لكل جلسة من الجلسات بالتفصيل، والتفكير ب:

- هدف/أهداف التعلم: تحديد ما سيتعلمه المتدربون/ات خلال الجلسة.
- الموضوع: تحديد القضية أو المفهوم الذي سيتم مناقشته.
- تقنيات التدريب: اختيار الأساليب والتقنيات المناسبة لتقديم مضمون الجلسة.
- الوقت: تحديد الجدول الزمني للجلسة والوقت اللازم لكل جزء منها.
- المدربون/ات: تحديد المسؤوليات وأقسام التدريب التي سيقومون/سيقمن بتسييرها.
- المعينات التدريبية: تحديد المواد والموارد اللازمة لتنفيذ الجلسة بفعالية.

أثناء التدريب

تركز الإرشادات التي تتعلق بسير جلسة التدريب على تفاعل المدربين/ات مع المتدربين/ات.

تقديم المدرب/ة: في بداية الجلسة، يجب على المدرب/ة تقديم نفسه/ا والتعريف بخلفيته/ا المهنية، والإشارة إلى الخبرات والكفاءات التي تؤهله/ا لتقديم هذا التدريب. سيساعد ذلك في توطيد ثقة المشاركين/ات بالمدرب/ة.

نشاط التعارف: من الضروري بدء جلسة التدريب بنشاط تعارف تفاعلي، مع مراعاة اعتبارات إدماج النساء والفتيات، وإفساح المجال لهن للتعبير عن آرائهن وقدراتهن. يساعد هذا النشاط على التواصل وبناء الثقة وتحقيق جو من الألفة بين المشاركين/ات.

التوقعات: اطلب/ي من المشاركين/ات كتابة توقعاتهم/ن من الجلسة التدريبية، وأوضح/ي أي منها سيتحقق وأي منها لن يتحقق مع شرح الأسباب.

قواعد التدريب: ضع/ي قائمة بالقواعد السلوكية الأساسية للتدريب لضمان سير الجلسة بسلاسة، مثل عدم التأخير، و الالتزام بالوقت، واحترام الرأي الآخر...إلخ.

مهنية التدريب: على المدرب/ة أن يلتزم بقواعد مهنية تضمن جودة التدريب، مثل تصميم وتقديم تدريب يفي بالاحتياجات ويتوافق مع التوقعات، والاستعداد الجيد، والالتزام بتبسيط وتقديم معلومات صحيحة، والمرونة في تعديل بعض جوانب خطة التدريب وفق الحاجة.

توفير بيئة تعليمية آمنة: على المدرب/ة أن يسعى لخلق بيئة آمنة ومشجعة للتعلّم، تسمح بمشاركة التجارب، وتراعي الخصوصية، وتحترم مشاعر وآراء المشاركين/ات. احرص/ي أثناء الجلسة على المشاركة المتساوية والمعاملة العادلة، والالتزام بمبادئ حقوق الإنسان.

مهارات التواصل والتفاعل: على المدرب/ة الانتباه وتوزيع النظرات على جميع المشاركين/ات، والتحكّي بالمرونة للتكيّف مع احتياجات واهتمامات المجموعة. احرص/ي على عدم تجاوز موضوع الجلسة، والحفاظ على الحياد والموضوعية. وجه/ي الشكر لجميع المشاركين/ات على مساهماتهم/ن، دون التركيز على شخص واحد.

إدارة الوقت: يجب تحديد وقت بدء وانتهاء الجلسة، والحرص على الالتزام به، مع تقديم الشكر للمشاركين/ات على احترام المواعيد والالتزام بها.

طرق التدريب: يتطلب التدريب الفعّال توجيه وتبسيط الأساليب وتقنيات التدريب وتجنب الإفراط في استخدام الوسائل والتمارين. كما يجب التمييز بين تقنيات التدريب كالعصف الذهني ومجموعات العمل، وبين المواد التدريبية كالمصقّات والفيديوهات، واستخدام وسائل فعّالة من تمارين ونشاطات وتقنيات وأسئلة لتقديم واستقبال المعلومات.

المشاركة الفعّالة: يجب إشراك الجميع في الحوار، واعتماد طرق متنوعة لتبادل المعلومات، مثل طرح أسئلة من واقع الحياة، والاستماع إلى آراء وإجابات متعددة، وتنويع مستويات الأسئلة، وإثارة النقاش حول الأجوبة.

تقييم فعالية المواد التدريبية: يجب تقييم فعالية المواد التدريبية بعد الانتهاء من كل تدريب. يمكن استخدام أدوات التقييم مثل الاستبيانات والاختبارات لقياس مدى تحقق الأهداف التعليمية، وتطوير المواد التدريبية في المستقبل.

التقييم اليومي الشفهي: في نهاية كل يوم تدريب، يمكن إجراء تقييم شفهي، يقوم على مناقشة سلبيات وإيجابيات الجلسة، ويستقبل توصيات ومقترحات لإمكانية تطويرها أو تعديل بعض الأمور في جلسات اليوم التالي.

بعد التدريب

لا تنتهي مسؤوليات المدرب/ة بمجرد انتهاء جلسة التدريب، بل يجب مراجعة الجلسة وتقييم أداء المتدربين/ات، والاستمرار في تعزيز معارف ومهارات المشاركين/ات. من الضروري أيضاً إجراء تقييم شامل يغطي كافة عناصر التدريب كالمكان والمدربين والمتدربين والمحتوى وطرق التدريب ومعينات التدريب المستخدمة والفريق الإداري المشرف على التدريب ومدى تحقق الهدف من التدريب.

التقييم البعدي: يتم إجراء هذا التقييم بعد انتهاء الدورة التدريبية، لقياس مدى تطور مهارات ومعارف المشاركين/ات بموضوع التدريب. تُستخدم النتائج لمقارنة مستوى المعرفة قبل التدريب وبعده، ما يساعد في تحديد النقاط التي تحتاج إلى تحسين في المستقبل.

التقييم النهائي: يُجرى هذا التقييم لقياس فعالية التدريب وتحقيق أهدافه. يمكن إجراؤه شفهيّاً أو من خلال استمارات معدّة من قبل المدرب/ة، مع مراعاة استخدام مؤشرات محددة تقيس مهارات ومعرفة المتدربين/ات، بالإضافة إلى مدى رضاهم/ن عن محتوى الدورة التدريبية وأساليب التدريب المستخدمة. يساعد هذا التقييم في تحديد نقاط القوة والضعف في البرنامج، ويقدم فرصة للمراجعة والتحسين المستمر.

تقييم النتائج: يجب على المدرب/ة وفريق العمل مراجعة تقييمات المتدربين/ات، وتقييم نتائج التدريب ومدى فاعليته، لتحديد عناصر القوة ونقاط الضعف في مسار التدريب، ومجالات التحسين والتطوير في المستقبل.

المتابعة: يجب إبقاء التواصل مع المشاركين/ات بعد التدريب، لمتابعة مدى تطبيقهم/ن للمفاهيم والمهارات التي تعلموها/تعلمنها، وتقديم الدعم اللازم لهم/ن في حال واجهوا/ن أي صعوبات.

التحديث: يُنصح بتحديث المواد التدريبية بشكل دوري، لتضمين المعلومات والمفاهيم الجديدة في موضوع التدريب.

الطرق والمعينات التدريبية

لا بُدَّ من التمييز بين استخدام تقنيات التدريب كالعصف الذهني، والحوار والمناقشة، ومجموعات العمل، واستخدام المواد التدريبية كالنصوص المطبوعة، والبوسترات والملصقات، والرسوم البيانية.

الطرق التدريبية

تمثّل الطرق التدريبية مجموعة متنوعة من الأساليب والتقنيات التي يمكن استخدامها في نقل المعرفة وتعزيز المهارات لدى المتدربين/ات. سنستعرض في هذا الجزء مجموعة من هذه الطرق التي يعتمد اختيارها على موضوع وأهداف التدريب، وعلى احتياجات المتدربين/ات.

المحاضرة: هي عرض شفوي نظري يقدم المدرب/ة من خلاله المعلومات للمتدربين/ات، سواءً كانت المجموعة المشاركة صغيرة أم كبيرة. تعتمد فعالية المحاضرة على قدرات المدربين/ات ومعلوماتهم/ن ومستوى إلمام المتدربين/ات بالموضوع. وينبغي الإشارة إلى أنّ المحاضرة تصلح لنقل المعرفة أكثر من تعزيز المهارات. تركز المحاضرة الجيدة على الوضوح والتسلسل المنطقي، واستخدام الوسائل السمعية والبصرية بشكل مناسب، وتقديم المعلومات بلغة بسيطة وواضحة، وشرح المفاهيم واستخدام أمثلة توضيحية.

مجموعات العمل: يعتمد أسلوب مجموعات العمل على التعاون والمشاركة الجادة، ويتيح للمشاركين/ات التعمّق في قضايا معينة والتعلّم من التجارب الشخصية والمشاركة، ويفتح المجال أمام تبادل الأفكار والخبرات. تتطلب هذه الطريقة مراعاة مجموعة من العوامل، مثل تكوين المجموعات بما لا يزيد عن سبعة أفراد، وترتيب جلوسها بشكل يفسح المجال للرؤية والحوار. يمكن أن يعزز وجود منسق/ة أو ميسر/ة للمجموعة من جودة النقاش والمشاركة الفعّالة وإبراز الآراء. من المهم في نهاية الجلسة تلخيص النقاط الرئيسية التي توصلت إليها كل مجموعة وعرضها على الجميع بمشاركة كل أفرادها، مما يدعم الروح الجماعية ويزيد من فعالية التدريب.

العصف الذهني: هو أسلوب تدريبي يقوم على توليد الأفكار من خلال تحفيز المشاركين/ات على مشاركة أفكارهم/ن بحرية. تُكتب الأفكار كما هي من دون نقد أو تغيير، الأمر الذي يخلق بيئة إيجابية تشجع على المشاركة الواسعة والفعّالة للجميع. ينبغي عدم تبني المدرب/ة مواقف تقييمية، وعدم إحراج المتدربين/ات إذا لم يشاركوا/ن في تقديم المعلومات.

الحوار والمناقشة: هو أسلوب يُستخدم لإشراك المتدربين/ات وتشجيعهم/ن على تبادل المعلومات والمهارات، وفتح باب النقاش حول فكرة أو موضوع جديد. تقوم هذه الطريقة على المشاركة والحفاظ على مستوى عالٍ من الانتباه والحيوية. يتطلب نجاح هذا الأسلوب تمكّن المدرب/ة من مهارات التواصل وإدارة الوقت، والقدرة على توجيه الأسئلة وتنظيم المداخلات بشكل عادل ومتوازن، لتجنب التحريف أو هيمنة بعض الأشخاص على الحوار. على المدرب/ة أن يحافظ/تحافظ على حيويته/ا وطاقته/ا خلال الحوار، لأن ذلك سينعكس إيجاباً على المشاركين/ات.

دراسة الحالة: طريقة تدريب تقوم على عرض تجربة أو قضية أو أحداث واقعية تتعلّق بمشكلة محددة، حيث يُطلب من المتدربين/ات دراسة هذه الحالة وتحليلها واقتراح الحلول اللازمة ومناقشة الدروس المستخلصة. تُستخدم هذه الطريقة عند تناول قضايا معقدة، بحيث يتم وضع المشكلة في سياق محدد يبيّن تجارب الآخرين، من أجل التفكير في حلول ممكنة وواقعية. تعزز هذه الطريقة التفكير النقدي ومهارات التحليل وحل المشكلات، كما تعتبر وسيلة ممتازة لبناء روح العمل الجماعي.

لعب الأدوار: تمثل الطريقة شكل من أشكال المحاكاة، يقوم فيه فريق من المتدربين/ات بتأدية سيناريو تمثيلي لأدوار وشخصيات ومواقف تعبر عن حالات فعلية تتعلق بموضوع التدريب. يفتح هذا التمرين آفاقاً جديدة للفهم ويعزز، لكن قد تواجهه عقبات، كخوف بعض المتدربين/ات من المشاركة أو عدم التعامل مع التمرين بجديّة. في حال اختيار هذه الطريقة، يُنصح بشرح الهدف من تمثيل الأدوار بشكل جيد، والتأكد من فهم المتدربين/ات للتمرين، وتوزيع الأدوار بطريقة مناسبة، وتحضير مكان ملائم للعرض، والتوجيه خلال الإعداد. ومن المهم أثناء الأداء إشراك جميع المشاركين/ات بشكل متوازن خاصة الشخصيات الخجولة والانطوائية.

المقهى العالمي: هي تقنية تشجّع على إجراء حوار مبتكر وتبادل الآراء بانفتاح في بيئة غير رسمية. تتم تهيئة عدة طاولات، يختص كل منها بموضوع معين، ويتم تقسيم المتدربين/ات إلى مجموعات تتناوب في الجلوس على الطاولات في جولات

نقاش تتراوح مدتها ما بين 5 و 10 دقيقة. يتم تعيين مقرّرة لكل طاولة، ليكون/لتكون مسؤول/ة عن جمع وتدوين وتلخيص الأفكار لعرضها لاحقاً.

المحاكاة: يمارس المتعلمون/ات المهارات التي يحتاجونها/يحتجّنها في إطار سيناريو مُحفّز وواقعي. على سبيل المثال، يطلب من المشاركين/ات في دورة تدريب المدربين/ات تصميم وتقديم جلسة تدريبية.

السرد القصصي: يتم سرد قصة ذات صلة بموضوع التدريب، تعكس تجربة قوية وشخصية، ويتبعها نقاش.

جواب في الدائرة: تجلس المجموعة في شكل دائرة ويُطرح سؤال. يقدّم كل شخص إجابته عندما يحين دوره.

المناظرة: يتم تعيين متدربين/ات ل طرح ودعم وجهات نظر متعاكسة.

زيارة ميدانية: عرض حالة بشكل مباشر على المتدربين/ات لدراساتها وتكوين أفكار حولها.

حوض السمك: مجموعة من 3 أو 4 أفراد (الأسماك) يجلسون في دائرة داخلية صغيرة لمناقشة سلسلة من الأسئلة أو القضايا. تحاط «الأسماك» بمجموعة أكبر من المراقبين/ات يجلسون/يجلسن في دائرة خارجية. يمكن للمراقبين/ات الانتقال إلى الدائرة الداخلية والمشاركة في النقاش كلما اقتضت الحاجة.

المعينات التدريبية

تُعدّ أدوات مهمة تساعد في تحقيق أهداف التدريب وتعزيز التفاعل بين المدربين/ات والمتدربين/ات. تشمل هذه المعينات مجموعة من الأدوات والتقنيات التي تساعد في إنجاح وتيسير الدورة التدريبية.

السبورة الورقية/اللوحة القلّاب (flip chart): هي أداة تدريب تتكون من حامل وأوراق للكتابة. تُساعد هذه السبورة على التفاعل الإيجابي، وهي مفيدة في تلخيص النقاط، وجذّابة في الأنشطة الجماعية، وموفرة للوقت. كما يمكن الاحتفاظ بها وإعادة عرضها، وتستخدم في توثيق أنشطة التدريب بعد انتهائه. تأكد/ي قبل بدء التدريب من وجود أوراق كافية وأقلام ماركر صالحة للاستخدام.

العروض الإلكترونية: هي وسائل بصرية - مثل برامج PowerPoint وPrezi- تُستخدم لجذب الاهتمام وتحفيز التفكير. يُنصح المدربين/ات باستخدام جمل قصيرة وبسيطة، مع تعزيز مضمون العرض بالكلمات المفتاحية والجمل المختصرة، والانتباه لتباين الألوان وحجم الخط واستخدام خطوط معينة للعناوين والتعليقات على الصور، واستخدام نمط تصميم موحد للشرائح.

الفيديو: هو وسيلة تدريب متعددة الجوانب تُسهم في تنوع عناصر التدريب وإعطاء فترات راحة من المحاضرات الطويلة. يُمكن استخدام الفيديو في التعلم عن بعد وتقديم المعلومات بسرعة ووضوح. تُستخدم أفلام الفيديو بشكل خاص في التدريب الفني، وقد أنتجت العديد من المنظمات مواد بصرية فيلمية لسهولة عرضها في الورشات التدريبية.

المطبوعات: هي وسائل إيضاحية تُستعمل لإيصال فكرة أو شرح مفهوم باستخدام وسائط عديدة منها الصورة، والكتابة، والرسوم، والبوسترات، والملصقات، والرسوم البيانية، والكاريكاتير.

الفصل الأول



المساواة بين الجنسين

الفصل الأول

المساواة بين الجنسين

تمثل المساواة بين الجنسين، إلى جانب كونها حق أساسي من حقوق الإنسان، عاملاً مهيباً لإطلاق كامل إمكانيات المجتمع، وبناء مجتمعات أكثر استقراراً وسلاماً. وتحظى المساواة بين المرأة والرجل بأهمية بالغة على مستوى التشريعات والسياسات والبرامج المتعلقة بقضايا المجتمع المختلفة. نستعرض في هذا الفصل مفهوم المساواة بين المرأة والرجل، والأدوار المجتمعية، وصولاً للتمييز بين مفهومي المساواة والعدالة. وسنبداً الفصل بمقدمة مهمة، نتعرف من خلالها على المفاهيم المختلفة المرتبطة بمفهوم المساواة بين الرجل والمرأة، وتفاعلها مع عوامل الزمان والمكان والمعطيات الاجتماعية كالطبقة الاجتماعية والعمر، ودورها في تشكيل صورة نمطية لمهام وسلوكيات وصفات كل من النساء والرجال، والتي تتجلى في تقسيم العمل والأدوار، وفي الاختلاف الكمي والنوعي للقرارات التي يتخذها كلا الجنسين على صعيد الأسرة والمجتمع والمؤسسات المهنية، ما ينجم عنه تبايناً كبيراً في القدرة على الوصول إلى الفرص والموارد والتحكم بها.

أهداف الفصل

المعرفة



◀ التعرف على مفهوم المساواة بين الجنسين.

المهارات



◀ تحليل الأدوار المجتمعية للمرأة والرجل.
◀ التمييز بين مفهومي المساواة والعدالة.

السلوكيات



◀ تعزيز الممارسات الفضلى التي تدعم المساواة والعدالة بين المرأة والرجل.

المدة الزمنية



◀ ٢ ساعات و ٢٠ دقيقة.

طرق التدريب



◀ عرض ونقاش، محاضرة، مجموعات عمل، تمرين، عصف ذهني، تقييم قبلي وبعدي.

يؤدي إدراج مفهوم المساواة بين المرأة والرجل في قطاعات الأمن والعدل إلى زيادة الوعي بأهميته، وضمان الاستجابة لمختلف الاحتياجات، وأخذ التجارب الإنسانية والأدوار المجتمعية بعين الاعتبار، الأمر الذي من شأنه أن يعزز حماية حقوق النساء والرجال على حد سواء.

تصميم الفصل

أهداف الفصل



- المعرفة
- المهارات
- السلوكيات

الأجندة



المساواة: مفاهيم وتعريفات

- مفهوم المساواة بين الجنسين
- التمييز بين الدور البيولوجي والدور الاجتماعي

الأدوار المرتبطة بالمرأة والرجل

- مفهوم الأدوار المرتبطة بالجنسين
- أنواع الأدوار

المساواة والعدالة

- المساواة
- العدالة

تمارين عملية تقييم قبلي وبعدي



الموضوع	عنوان التمرين	الوقت	الهدف	طرق التدريب	الأدوات
التعارف وكسر الجليد	«الهوية المجهولة»	٤٠ دقيقة	- تشجيع التفاعل بين المشاركين/ات.	- تمرين عملي	- أوراق وأقلام
مفهوم المساواة بين المرأة والرجل	«مفهوم المساواة بين المرأة والرجل»	٣٠ دقيقة	- إدراك مفهوم المساواة بين المرأة والرجل وأهميته في الحياة اليومية.	- عصف ذهني - نقاش عام	- لوح قلاب (flip chart) أو أوراق ألواح - أقلام ماركر ملونة
الأدوار المرتبطة بالمرأة والرجل وحياتنا اليومية	«الأدوار المرتبطة بالمرأة والرجل وحياتنا اليومية»	٤٠ دقيقة	- فهم أدوار النساء والرجال وتأثيرها على الحياة اليومية. - فهم التوقعات المجتمعية والقيود المرتبطة بالأدوار. - تحفيز التفكير النقدي حول الأدوار التقليدية وإمكانية تغييرها.	- مجموعات عمل	- أوراق وأقلام
المساواة والعدالة	«فهم المساواة والعدالة في عمل الوزارات»	٣٠ دقيقة	- فهم الفرق بين المساواة والعدالة في العمل الوزاري.	- تمرين عملي	- قاعة كبيرة - شريط فاصل - ورقة عمل للسيناريوهات المختلفة

١. المساواة: مفاهيم وتعريفات

أقرت المساواة بين الجنسين في القانون الدولي لحقوق الإنسان بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨. يُؤكّد الإعلان على أهمية تحقيق المساواة في جميع جوانب الحياة، وعدم التمييز بناءً على الجنس، وقد جاء فيه: «يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق...»، و «لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر.»

كما تمّ في السياق الدولي تطوير العديد من المعاهدات والاتفاقيات لتعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين. من أبرز هذه المعاهدات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)، التي تُعتبر بمثابة ميثاق دولي لحقوق المرأة.

يُعتبر التزام الدول بالمساواة بين الجنسين خطوة مهمة نحو تحقيق مجتمعات أكثر عدالة ومساواة، ولكن التحدي الأكبر هو تنفيذ هذه الالتزامات على أرض الواقع، وضمان حقوق النساء والرجال على قدم المساواة في جميع جوانب الحياة.

١.١ مفهوم المساواة بين الجنسين

يفترض مفهوم المساواة بين الجنسين أو المساواة بين المرأة والرجل التعامل مع النساء والرجال بصورة متساوية. وتمثل المساواة ركيزة أساسية للعدالة في المجتمع، من خلال ضمان حقوق متكافئة وفرص متساوية للجنسين في جميع جوانب الحياة. وقد حددت الأمم المتحدة هذا الهدف كجزء من أهداف التنمية المستدامة، وأكدت على دور المرأة في التنمية، والحاجة إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضدها.

وعلى الرغم من أن المساواة أصبحت تُعتبر حق أساسي من حقوق الإنسان، إلا أن بعض التقاليد الثقافية والأعراف المجتمعية لا زالت تعتبر أنّ الخصائص البيولوجية للمرأة والرجل هي المحدد الأساسي لأدوارهما الاجتماعية. تساهم هذه المعتقدات في تأصيل الاختلافات في الأدوار والتوقعات من الجنسين وتعززها، ما يؤدي إلى عدم التكافؤ في الحقوق والفرص، ويسبب فجوات قانونية، الأمر الذي يتعارض مع المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان.

سنتناول في هذا الجزء كيف تؤثر الصفات البيولوجية للمرأة والرجل على المسؤوليات والأدوار التي ينسبها المجتمع لهما، كما سنبيّن كيف تختلف هذه الأدوار من مجتمع إلى آخر، وتتغيّر بحسب الأعراف والسلوكيات، وتنوع الثقافات، واختلاف العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية.

١.٢ التمييز بين الخصائص البيولوجية والدور الاجتماعي

تُعتبر الخصائص البيولوجية للمرأة والرجل أمراً ثابتاً لا يتغيّر عبر المجتمعات والأزمنة، ولا يتأثر بالبيئة الثقافية والاجتماعية. من ناحية أخرى، هناك صفات وخصائص اجتماعية يُنشئها المجتمع وينسبها للمرأة والرجل. تختلف هذه الصفات من مجتمع إلى آخر وتتغيّر بحسب الأعراف والسلوكيات، وتعكس التوقعات والأدوار التي يفرضها المجتمع على كل من المرأة والرجل، والتي تتغيّر باختلاف الثقافات والعوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والبيئية.

من الضروري التمييز بين الخصائص البيولوجية التي تُولد مع الإنسان، والدور الاجتماعي الذي تشكّله التربية والثقافة في المجتمع.

” يساهم تعزيز المشاركة النسائية في القوات الأمنية في توطيد الثقة والأمن في المجتمع، خاصةً في المجتمعات التي تعاني من صراع أو نزاع “

الدور الاجتماعي	الخصائص البيولوجية
صفات ووظائف اجتماعية تختلف من مجتمع إلى آخر، وتتأثر بعوامل شتى (التاريخ، الثقافة، التقاليد، العادات الاجتماعية، الدين...)	صفات بيولوجية وفيزيولوجية ثابتة لا تتغير
امرأة/رجل	ذكر/أنثى
مُكتسب	تُحدّد بالولادة
أدوار	أعضاء
يشكّله المجتمع	تولد مع الإنسان
يتأثر بالظروف المحيطة	لا تتأثر بالظروف المحيطة (السياسية والاقتصادية والاجتماعية...)

هل تعلم؟ تتقاطع المساواة بين الجنسين مع عوامل أخرى مثل العرق والطبقة والإعاقة والقومية والمستوى التعليمي... إلخ. وقد ظهرت فكرة التقاطعية مع «كمبرلي وليامز كرينشو»، التي اعتبرت أنّ عوامل العرق واللون والطبقة والدين تؤثر في التمييز الذي تواجهه النساء من جهة، والامتيازات التي يمكن أن تستفيد منها بعضهن من جهة أخرى.



” من الضرورة بمكان خلق ثقافة أو بيئة داعمة لتعميم منظور المساواة بين الجنسين في جميع المستويات والمهام الاستراتيجية والتنفيذية في المؤسسات، بما يساهم في وصول المرأة إلى القطاعات الأمنية والعسكرية وتفعيل مشاركتها “

٢. الأدوار المرتبطة بالمرأة والرجل

تُعدّ هذه الأدوار من المفاهيم المحورية في دراسة العلاقة بين الجنسين، فهي تشمل الأنماط السلوكية التي يُتوقع من الأفراد أن يتبعوها، بناءً على الصورة النمطية التي يضعها المجتمع لهم. بعبارة أخرى، تصبح بعض الأدوار مُخصّصة للرجال وأخرى للنساء، ويتمّ تقييم النجاح الشخصي بناءً على القدرة على تأدية هذه الأدوار.


يشكّل التوازن والعدل في النظر إلى الأدوار المرتبطة بالجنسين عاملاً أساسياً في الوصول إلى مجتمع تسوده المساواة، وأحد أهداف استراتيجيات وبرامج حقوق الإنسان.

” إنّ الأدوار الاجتماعية من صنع المجتمع، فهي ليست ثابتة أو غير قابلة للتغيير، بل من الممكن أن تتطوّر مع الزمن ومع تغيّر المعتقدات الاجتماعية “

٢.١ مفهوم الأدوار المرتبطة بالجنسين

هي الأدوار المحدّدة المرتبطة بتوقعات المجتمع من الأفراد المبنية على أساس جنسهم. تُعتبر هذه الأدوار نتاجاً للقيم المجتمعية، حيث يُتوقع من الأفراد أن يتبعوا مجموعة محددة من السلوكيات والممارسات. وتعدّ التنشئة الاجتماعية من أبرز العوامل التي تؤثر في تشكيل الصورة النمطية لكل فرد من أفراد المجتمع، ويترتب على ذلك تحديد القدرة على الوصول إلى الفرص والموارد مثل التعليم، والمهن... إلخ.

” يجب التأكيد على أهمية المساواة بين الجنسين وضمان حقوق الإنسان دون أي تمييز على أساس الجنس “



ملاحظة للمدرّب/ة: حفّزي التفكير النقدي لدى المتدربين/ات، وبيّني لهم/ن أنّ الأدوار الأمنية والعسكرية ينظر إليها في العديد من البلدان على أنها «ذكورية» بطبيعتها. يُعامل الرجال على أنهم الحماة، بينما تُعتبر النساء أكثر ضعفاً وبحاجة إلى حماية. لا يرجع هذا التقسيم إلى طبيعة النساء البيولوجية، وإنما إلى الأدوار المجتمعية المترتبة على كونهن إناثاً. تقوّض هذه النظرة الأحادية الأمن الشامل، وتحدّ من القدرة على الاستفادة من الخبرات والقدرات المتنوعة للجنسين.



٢.٢ أنواع الأدوار

تشكّل الأدوار المرتبطة بكل من المرأة والرجل عاملاً حاسماً في بناء المجتمعات، ويمكن إيجازها بأربعة محاور رئيسية تعدّ أساس الحياة اليومية وهي: الأدوار الإنجابية، الأدوار الاجتماعية، الأدوار الإنتاجية، والأدوار السياسية. تضع الأدوار الإنجابية متطلبات الإنجاب والرعاية لكلا الجنسين، بينما تعكس الأدوار الاجتماعية السلوكيات المتوقّعة داخل المجتمع. أما الأدوار الإنتاجية، فترتبط في كيفية المشاركة في الاقتصاد، وتحدّد الأدوار السياسية مستويات القيادة والمشاركة في القرارات السياسية.

” إن فهم هذه الأدوار يمكن أن يسهم بشكل كبير في تحقيق المساواة بين الجنسين والعدالة الاجتماعية “

يرتبط هذا الدور بإنجاب الأولاد، ويمتدّ ليشمل مسؤولياتٍ أخرى، كإعارة الأطفال وتربيتهم، والأعمال المنزلية (الطهي والغسيل والتنظيف).

الدور
الإنجابي
والرعاي

يُعنى هذا الدور بحماية المجتمع، ويؤدّي بشكل تطوعي غير مأجور. يقوم به النساء والرجال وفقاً للمفاهيم المجتمعية والثقافية السائدة. من أمثلته، الدور الذي تؤدّيه الجمعيات الخيرية، أو جمعيات تعليم الكبار ومحو الأمية، أو لجنة نظافة الحي.

الدور
المجتمعي

يرتبط هذا الدور بسلطة اتخاذ القرار، بدءاً من المستوى الشخصي، مروراً بالقرارات الأسرية، ووصولاً إلى النقابات والمجالس البلدية، ثمّ المجالس التشريعية والوزارية. عادةً ما ينظر إلى هذا الدور على أنه دور خاصّ بالرجال؛ لارتباطه ارتباطاً وثيقاً بالمركز والسلطة.

الدور
السياسي

يرتبط بإنتاج سلع وخدمات قابلة للاستهلاك والتجارة. ويقوم بهذا الدور عادة الرجال والنساء معاً، لكن لا يزال يسود تقسيم أدوار واضح، بحيث ترتبط بعض المهن والمهام والأدوار الإنتاجية بالذكور وبعضها بالإناث.

الدور
الإنتاجي

ملاحظة للمدرّب/ة: أكّدي للمتدربين/ات على أهمية مساهمة كل من المرأة والرجل في قطاع الأمن والعدل. وضحّي أهمية الاستراتيجيات والسياسات والبرامج التي تشجّع على المشاركة المتكافئة للجنسين في هذه القطاعات، مثل سياسات مناهضة التمييز والبرامج التدريبية.



٣. المساواة والعدالة Equality and Equity

يؤدي تفعيل مشاركة كل من المرأة والرجل دوراً بارزاً في الحفاظ على الأمن وتحقيق العدالة. لذلك يجب مراعاة هذا التوازن في جميع الجوانب، بما في ذلك التوظيف والتعيين والترقيات والتدريب. وينبغي التأكد من توفر الأدوات اللازمة لضمان مشاركة المرأة بشكل فعال، بما في ذلك تطوير السياسات وبرامج تعزيز المساواة بين الجنسين. إنَّ الهدف من المذكور سابقاً هو ضمان حقوق الأفراد بصرف النظر عن جنسهم.

٣.١ المساواة Equality

تعني أن يتمتع كلا الجنسين بذات الحقوق والفرص والمسؤوليات في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك العمل، والتعليم، والصحة، والسياسة، لا سيما فيما يتعلق بتوزيع الموارد والعائدات، وتوفير الخدمات، وضمان الحقوق، والوصول إلى التعليم، والرعاية الصحية، والمشاركة السياسية. لا تعني المساواة أن الرجال والنساء يجب أن يكونوا متشابهين، وإنما يجب أن يتمتعوا بنفس الحقوق والفرص بغض النظر عن جنسهم.

ملاحظة للمدرب/ة: احرص/ي على التأكيد على أهمية ضمان حقوق الأفراد بغض النظر عن جنسهم/ن، ووضّح/ي للمتدربين/ات أن المساواة بين المرأة والرجل في قطاعات الأمن والعدل والشؤون الاجتماعية تتحقق بتوفير فرص متساوية للرجال والنساء في التوظيف والترقية والتدريب وتبوء المراكز القيادية.



٣.٢ العدالة Equity/Justice

تعتبر العدالة مفهوماً أوسع من المساواة، فهي تشمل الإنصاف والحق في عدم التمييز. هذا يعني أن توفير الفرص المتساوية للجنسين غير كافٍ، بل ينبغي أيضاً معالجة الظروف التي تحول دون تحقيق المساواة، واتخاذ التدابير التي تضمن إزالة العوائق أمام عمل ومشاركة الرجال والنساء بشكل فاعل ومتكافئ في المجتمع.

المساواة	العدالة
المفهوم	يستحق الجميع ذات الحقوق والفرص بصرف النظر عن جنسهم
الأهداف	توزيع الفرص والموارد بالتساوي، مع مراعاة الاختلافات بين الأفراد والمجموعات
التطبيق	إنشاء نظام يراعي الاختلاف والتنوع بين الأفراد والمجموعات، ويعمل على ردم الفجوات الناتجة عن التمييز بين المرأة والرجل
	توفير الدعم للأفراد والمجموعات التي تعاني من التمييز، مع العمل على إزالة العوائق التي تقف دون حصولهم على الفرص والموارد بشكل متكافئ

تمرين رقم ١ «الهوية المجهولة»

المدة الزمنية:
٤٠ دقيقة



الهدف:



• تشجيع التعارف والتفاعل بين المشاركين/ات.

المواد المطلوبة:

• أوراق، أقلام



الطريقة التدريبية:

• تمرين عملي



المنهجية:

• تُوزع الأوراق والأقلام على جميع المشاركين/ات.

• يُطلب من كل مشارك/ة الإجابة على الأسئلة التالية:

- نوع الموسيقى التي يمكنك أن تسمعها من دون توقف

- الأمر الأول الذي ستقوم به لو أصبحت رئيساً

- نقطة ضعفك

- نقطة قوتك

- لونك المفضل

- كتابك المفضل

- طبقك المفضل

- الشخصية التاريخية التي تعجبك

- قيمة تُؤمن بها

- الهوية التي تفضلها

• بعد الإجابة على هذه الأسئلة، يُطلب من كل مشارك/ة طي الورقة ووضعها في سلة أو صندوق مركزي.

• يتم خلط الأوراق، ثم يُطلب من كل مشارك/ة اختيار ورقة عشوائية من السلة.

• يتم قراءة الأوراق بصوت عالٍ، ويحاول الجميع تخمين من هو/هي صاحب/ة الورقة.

• بمجرد معرفة صاحب/ة الورقة، يُعطى الشخص الفرصة للتحدث عن نفسه والرد على أية أسئلة.

ملاحظة للمدرب/ة: يمكن تعديل الأسئلة المقترحة أعلاه أو إضافة أسئلة جديدة تناسب السياق الخاص بالتدريب والهدف منه.



تمرين رقم ٢ «مفهوم المساواة بين المرأة والرجل»

المدة الزمنية:
٣٠٠ دقيقة



الهدف:



• إدراك مفهوم المساواة بين المرأة والرجل وأهميته في الحياة اليومية.

المواد المطلوبة:



• لوح قلاب (flip chart) أو أوراق ألواح، أقلام ماركر ملونة

الطريقة التدريبية:



• عصف ذهني ونقاش عام

المنهجية:



- اشرح/ي مفهوم المساواة بين الجنسين.
- استعرض/ي أمثلة حياتية تُظهر المواقف التي قد تحدث فيها عدم المساواة بين الجنسين.
- بعد العرض، ارسـم/ي جدول على اللوح الورقي يحتوي على ثلاثة أعمدة: «الموقف/المسؤولية»، «تأثير على النساء»، «تأثير على الرجال».
- قدم/ي للمشاركين/ات أمثلة عن مجموعة من المواقف والمسؤوليات مثل: «المشاركة في اجتماعات العمل»، «مسؤولية رعاية الأطفال»، «اتخاذ قرارات مالية في الأسرة»، «المشاركة في الأنشطة المجتمعية»...إلخ.
- قم/قومي بتوزيع أوراق وأقلام على المشاركين/ات، واطلب/ي منهم/ن كتابة موقف شخصي ينطوي على عدم مساواة بين الجنسين واجهوه/واجهنه أو كانوا/كنّ شاهدين/ات عليه، ثم دوّن/ي مجموع ما كتبوه/كتبته في العمود الأول: «الموقف/المسؤولية».
- اطلب/ي من المشاركين/ات تحديد أثر كل موقف/مسؤولية على النساء، وكتابة ذلك في العمود الثاني، ومن ثم تحديد أثر كل موقف/مسؤولية على الرجال وكتابته في العمود الثالث.
- ابدأ/ي نقاشاً حول الفجوات بين الجنسين فيما يتعلق بالمواقف والمسؤوليات، وكيف يمكن معالجتها.
- وضح/ي للمشاركين/ات أنّ المواقف والمسؤوليات المُدرجة في عمود «الموقف/المسؤولية» لها أثر متفاوت على النساء والرجال بناءً على الأفكار النمطية السائدة في المجتمع. بالمقابل، سيُظهر النقاش حول عمودي «تأثير على النساء» و «تأثير على الرجال» كيف تختلف تجارب الأفراد بناءً على جنسهم.
- اختتم/ي التمرين بتوضيح أهمية فهم المساواة بين الجنسين في المواقف والمسؤوليات المختلفة، حيث أنّ تحقيق المساواة بين الجنسين يُسهم في تنمية وتطوير قدرات النساء والرجال على حد سواء، ويُعزّز مبادئ العدالة وتكافؤ الفرص في المجتمع.

تمرين رقم ٣ «الأدوار المرتبطة بالمرأة والرجل وحياتنا اليومية»

المدة الزمنية:

٤٠٠ دقيقة



الهدف:



- فهم أدوار النساء والرجال وتأثيرها على الحياة اليومية.
- فهم التوقعات المجتمعية والقيود المرتبطة بالأدوار.
- تحفيز التفكير النقدي حول الأدوار التقليدية وإمكانية تغييرها.

المواد المطلوبة:

- أوراق، أقلام



الطريقة التدريبية:

- مجموعات عمل



المنهجية:

- اجمع/ي المشاركين/ات في دائرة واحدة وأعط/ي كلاً ورقة وقلماً.
- قسّم/ي المشاركين/ات إلى مجموعات صغيرة.
- اطلب/ي من كل مجموعة اختيار أحد الأدوار (الدور الإيجابي، الدور المجتمعي، الدور السياسي، الدور الإنتاجي).
- اطلب/ي من كل مجموعة أن تعرض بعض المواقف المرتبطة بهذا الدور.
- بعد تقديم الجميع، اطلب/ي من المشاركين/ات مناقشة التوقعات المجتمعية والتحديات المرتبطة بكل دور.



ملاحظة للمدرب/ة:

• يمكن توجيه أسئلة تعزّز التفكير النقدي، مثل «هل تشعر/ين أن هذه الأدوار قد تقيد الفرص وتفرض توقعات محددة على الأفراد؟» أو «هل تعتقد/ين أن هناك حاجة لتغيير هذه الأدوار أو توسيعها؟».

• يجب أن تراعي الأمثلة السياق الثقافي والاجتماعي للمشاركين/ات، لضمان المشاركة الفعالة والفهم العميق لموضوع الأدوار وتأثيرها على المجتمع. تحدث/ي عن أمثلة تغييرات اجتماعية حدثت في الماضي، وكيف يمكن أن يؤثر تغيير أفكار المجتمع على مسارات المساواة والتنمية.

• استخدم/ي أمثلة واقعية لأدوار النساء والرجال في مختلف المجالات مثل العمل، والأسرة، والمجتمع، والوزارة. اطلب/ي من المتدربين/ات مشاركة أمثلة من حياتهم/ن اليومية.



تمرين رقم ٤ «فهم المساواة والعدالة في عمل الوزارات»

المدة الزمنية:
٣٠٠ دقيقة



الهدف:



• فهم الفرق بين المساواة والعدالة في العمل الوزاري.

المواد المطلوبة:

- قاعة كبيرة يمكن تقسيمها إلى نصفين
- شريط أو خط لتمييز نصفي القاعة
- ورقة عمل تتضمن سيناريوهات للمساواة والعدالة



الطريقة التدريبية:

- عصف ذهني ونقاش عام



المنهجية:

- قسّم/ي القاعة إلى نصفين: قسم المساواة وقسم العدالة.
- اقرأ/ي سيناريوهات المساواة والعدالة من ورقة العمل.
- اطلب/ي من المشاركين/ات التحرك إلى الجانب الذي يعتقدون/يعتقدن أنه يمثّل السيناريو المذكور.
- ناقش/ي الإجابات ووضّح/ي الفرق بين المساواة والعدالة.
- شجّع/ي المشاركين/ات على طرح أسئلة واستفسارات.



أمثلة عن المساواة:

- «تعتمد وزارة الداخلية سياسة توظيف تقوم على تعيين عدد متساوٍ من الرجال والنساء في الوظائف الأمنية.»
- «توفّر وزارة الدفاع فرص تدريب متساوية للرجال والنساء في القوات المسلحة.»
- «تضمن وزارة العدل أن القوانين في السجن تُطبّق على الجميع بعدالة، بصرف النظر عن الجنس.»
- «تقدم وزارة الشؤون الاجتماعية برامج مساعدة اجتماعية متكافئة للرجال والنساء، كبرامج الإعانات والخدمات الاجتماعية.»
- «تشجّع الوزارات بشكل عام على التمثيل المتكافئ للجنسين في المناصب القيادية.»

أمثلة عن العدالة:

- «تنشئ وزارة الداخلية برامج مصممة لتمكين المرأة في الوظائف الأمنية.»
- «تقدّم وزارة الدفاع دعماً مكثفاً للنساء في القوات المسلحة، للتغلب على العقبات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.»
- «تقدّم وزارة العدل برامج مصممة لدعم النساء اللواتي يتعرضن للعنف الأسري.»
- «تطوّر وزارة الشؤون الاجتماعية برامج خاصة لدعم النساء المعرضات للخطر، مثل النساء في البيئات الفقيرة والمهمشة.»
- «تُنقذ وزارة الشؤون الاجتماعية سياسات وبرامج للمرأة الريفية، لتعزيز فرص العمل والتعليم لتلك النساء، مع مراعاة التحديات مع مراعاة التحديات التي تواجهها.»

ملاحظة للمدرب/ة: ينبغي التأكد من فهم المشاركين/ات للفروقات بين المساواة والعدالة، وتوضيح إمكانية تطبيق المفهومين في مختلف مجالات الحياة. من الضروري تشجيع المتدربين/ات على المشاركة الفعالة وطرح الأسئلة والاستفسارات لتعزيز الفهم الشامل.



تقييم قبلي وبعدي

<p>A. تعزيز حقوق المرأة فقط B. جعل المساواة بين الجنسين هدفاً من أهداف التنمية المستدامة C. تحقيق التوازن الاقتصادي بين الدول</p>	<p>ما هو أحد أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة المتعلق بالمساواة بين الجنسين؟</p>
<p>A. تقليل الفرص المتاحة للنساء B. تحقيق العدالة وتذليل العقبات أمام المرأة C. تقييد النساء في أدوار محددة</p>	<p>كيف يمكن تعزيز المشاركة النسائية في القوات الأمنية؟</p>
<p>A. الخصائص البيولوجية B. القوانين المحلية C. التعليم والمهارات D. الوضع الاقتصادي</p>	<p>ما هي أحد المحددات الأساسية لأدوار المرأة والرجل في بعض المجتمعات؟</p>
<p>A. الخصائص البيولوجية تتغير بحسب الثقافة والمجتمع B. الدور الاجتماعي تحدده الجينات C. الخصائص البيولوجية تُحدّد بالولادة، بينما يتم تشكيل الدور الاجتماعي بواسطة التربية والثقافة في المجتمع D. لا يوجد فرق بين الدور الاجتماعي والخصائص البيولوجية</p>	<p>ما هو الفرق بين الخصائص البيولوجية والدور الاجتماعي للمرأة والرجل؟</p>
<p>A. تحدد الوظائف التي يمكن للمرأة العمل فيها B. تحدد التوقعات والأدوار التي يفرضها المجتمع على المرأة C. تحدد مستوى التعليم الذي يمكن للمرأة الوصول إليه D. تحدد الأماكن التي يمكن للمرأة زيارتها</p>	<p>كيف تؤثر الصفات البيولوجية للمرأة على تحديد أدوارها في المجتمع؟</p>
<p>A. الدور الإنتاجي B. الدور الإنجابي C. الدور المجتمعي D. الدور السياسي</p>	<p>ما هو الدور الذي يرتبط بإنجاب الأولاد والعمل المنزلي مثل الطهي والغسيل والتنظيف؟</p>
<p>A. الدور الإنتاجي B. الدور الإنجابي C. الدور المجتمعي D. الدور السياسي</p>	<p>ما هو الدور الذي يُعنى بحماية المجتمع، وعادةً ما يكون تطوعي وغير مدفوع الأجر؟</p>

A. توفير فرص متساوية للرجال والنساء في جميع جوانب الحياة
B. التأكيد على أن الرجال والنساء يجب أن يصبحوا متشابهين
C. تقديم دعم خاص للنساء

ما هي المساواة؟

A. إنشاء نظام يراعي الاختلافات بين الأفراد والمجموعات، ويعمل على ردم الفجوات الناتجة عن التمييز
B. تقديم دعم خاص للنساء
C. التأكيد على أن الرجال والنساء يجب أن يصبحوا متشابهين

ما هو الهدف من العدالة؟

الفصل الثاني

العنف ضد المرأة

الفصل الثاني العنف ضد المرأة

يُتخذ العنف المبني على التمييز بين الجنسين أشكالاً متعددة كالعنف الجسدي والجنسي والعاطفي والنفسي، وتحدّده عوامل متأصلة في الأطر والهيكلية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع. يُعتبر هذا النوع من العنف أحد أبرز انتهاكات حقوق الإنسان انتشاراً، وهو أكثر شيوعاً في الممارسات التقليدية، حيث يتم من خلاله إعادة تأكيد الأدوار التقليدية للجنسين.

يستعرض هذا الفصل تعريف العنف الموجه ضد النساء والفتيات والمفاهيم ذات الصلة، ويناقش أشكال هذا العنف وأسبابه وتأثيراته على الأفراد والمجتمعات، كما يتطرق إلى استراتيجيات مكافحته والوقاية منه، لتوفير بيئة آمنة تحترم حقوق وكرامة النساء والفتيات.

أهداف الفصل

المعرفة

- ◀ تعريف العنف المبني على التمييز بين الجنسين والمفاهيم ذات الصلة، وخاصةً العنف ضد النساء.
- ◀ رفع الوعي حول العنف الجنسي أثناء النزاعات.
- ◀ فهم الأسباب الجذرية لاستمرار العنف الجنسي، بما في ذلك غياب آليات المحاسبة.



المهارات

- ◀ القدرة على تحديد حالات العنف الموجه ضد النساء والفتيات في سياقات مختلفة، بما في ذلك أثناء النزاعات.
- ◀ القدرة على تحليل وتطبيق تعريف المحكمة الجنائية الدولية للعنف الجنسي والمفاهيم ذات الصلة في سيناريوهات مختلفة.



السلوكيات

- ◀ تطوير وتنفيذ استراتيجيات لزيادة وعي المجتمع عامةً وصناع القرار خاصةً بالعنف ضد النساء.
- ◀ تعريف المجتمعات المحلية بآليات المحاسبة، وتشجيع الإبلاغ عن العنف الجنسي ومحاسبة الجناة.



المدة الزمنية

- ◀ ٤ ساعات و ٢٥ دقيقة.



يُعدّ العنف الموجه
ضد النساء والفتيات
عائقاً أمام تحقيق
المساواة والتنمية
المستدامة والسلام
الدائم

تصميم الفصل

أهداف الفصل



- المعرفة
- المهارات
- السلوكيات

الأجندة



مفهوم العنف المبني على التمييز بين الجنسين

- مستويات وأشكال العنف
- العنف الجنسي

أسباب وآثار العنف

- عوامل الخطر في زيادة انتشار العنف
- آثار العنف

تمارين عمليّة تقييم قبلي وبعدي



الموضوع	عنوان التمرين	الوقت	الهدف	طرق التدريب	الأدوات
مفهوم العنف المبني على التمييز بين الجنسين	«مفهوم العنف»	٤٥ دقيقة	- تعريف العنف وتحديد أنواعه.	- تمرين المقهى العالمي World Café	- أقلام ماركر عريضة - شريط لاصق - ستة أوراق كبيرة الحجم - جرس أو صفارة
مفهوم العنف المبني على التمييز بين الجنسين	«خطوات القوة/Power Walk»	٤٠ دقيقة	- تحديد العلاقة بين السلطة والامتيازات المؤدية للعنف.	- تمرين تفاعلي	- قائمة الشخصيات - قائمة التصريحات
مفهوم العنف المبني على التمييز بين الجنسين	«أسباب وآثار العنف وسبل الاستجابة»	٩٠ دقيقة	- تحديد عوامل الخطورة التي تزيد من احتمالية العنف. - تحديد الآثار المترتبة على حدوث العنف - تحديد سبل الاستجابة والخدمات والبرامج التي من شأنها الحد من عوامل الخطورة وآثار العنف .	- تمرين تفاعلي - عصف ذهني	- بطاقات ملونة - أوراق لوح قلاب (flip chart) - أقلام
العنف الجنسي	«العنف الجنسي ودور المحكمة الجنائية الدولية»	٩٠ دقيقة	- تعريف المشاركين بمفهوم العنف الجنسي ودور المحكمة الجنائية الدولية في التصدي للجرائم ذات الطابع الجنسي.	- محاضرة تفاعلية - نقاش مفتوح - دراسة حالة	- شرائح عرض PowerPoint - أوراق وأقلام - بطاقات ملونة - أوراق مطبوعة لعرض PowerPoint حول المحكمة الجنائية الدولية والعنف الجنسي

١. مفهوم العنف المبني على التمييز بين الجنسين

يشكّل العنف أحد أبرز التحديات التي تواجه المجتمعات، وخاصةً العنف الذي يحدث في سياق التمييز بين المرأة والرجل، وذلك لآثاره السلبية واسعة الانتشار ومتعددة الأبعاد.

يُقصد بالعنف المبني على التمييز بين الجنسين كل فعل مؤذٍ يتم ارتكابه ضد شخص بناءً على الفوارق المحددة اجتماعياً بين الذكور والإناث. تمثل هذه الأعمال انتهاكات واضحة لحقوق الإنسان المكفولة دولياً، وتشكل وفقاً للقوانين والسياسات الوطنية أفعالاً جنائية غير قانونية. يتميز هذا النوع من العنف بكونه متأصلاً في الهياكل والأطر الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمعات.

يُعدّ إجراء حوار حول العنف بشكل عام والعنف ضد النساء والفتيات بشكل خاص أداة لرفع الوعي بالأعمال العدوانية التي تتعرض لها المرأة لا كنتيجة لسلوك فردي، بل كممارسة ممنهجة مستندة إلى الأدوار التي يحددها المجتمع لكلا الجنسين.

هل تعلم؟ في عام ١٩٩١، أوصت لجنة مركز المرأة في الأمم المتحدة بأن يتم وضع إطار اتفاقية دولية لتناول قضية العنف ضد المرأة بشكل صريح بالتشاور مع لجنة سيداو^٢. واعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ذلك العام القرار ٨، بهدف اتخاذ كافة التدابير المناسبة لحماية المرأة من جميع أشكال العنف الجسدي والمعنوي.



مرّ تعريف العنف ضد المرأة بالعديد من المراحل التي تعكس تطوّر النظر إلى حقوق النساء كجزء من حقوق الإنسان، خاصةً بعد صدور معاهدات وإعلانات دولية. أبرز هذه الصكوك:

السنة	الوثيقة	النقاط الرئيسية
١٩٩١	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٨	الدعوة لمكافحة العنف وحماية النساء من جميع أشكال العنف الجسدي والمعنوي.
١٩٩٢	التوصية العامة ١٩ للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة	الاعتراف بالعنف الموجه ضد المرأة بسبب جنسها كشكل من أشكال التمييز.
١٩٩٣	إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة	يشمل العنف ضد المرأة أي فعل عنيف يترتب عليه أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية.
١٩٩٣	المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان	يربط العنف بالتمييز ضد النساء، ويدعو إلى العمل من أجل القضاء على العنف ضد المرأة في المجال العام والخاص.
١٩٩٥	إعلان ومنهاج عمل بيجين	يُلحق العنف ضد المرأة أذىً بدني وجنسي ونفسي، ويسبب لها المعاناة.
١٩٩٨	صندوق الأمم المتحدة للسكان	ينتج العنف الذي يطال كلا الجنسين عن عدم التوازن في العلاقات بين الرجل والمرأة، ويشمل ممارسات نفسية وجسدية وجنسية.
٢٠٠٥	منظمة الصحة العالمية	عرّفت العنف الذي يطال كل الجنسين على أنه مصطلح شامل لأي فعل مسيء يُرتكب ضد إرادة الشخص، ويستند إلى الاختلافات المنسوبة اجتماعياً إلى الجنسين.

(٢) اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

وقد عرّف إعلان القضاء على العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٣ العنف ضد المرأة على أنه: «أيّ فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس، ويترتب عليه، أو يُرجّح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل، أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة».

كما عرفت الجمعية العامة للأمم المتحدة العنف على أنه اعتداء جسدي أو معنوي مقصود من جهة تتمتع بسلطة مادية أو معنوية على جهة أخرى. قد تكون هذه الجهة فرداً أو جماعة أو طبقة اجتماعية، أو دولة تحاول إخضاع جهة أخرى، في إطار علاقة قوة غير متكافئة اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً، ما قد يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية على فرد أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة أخرى.

ملاحظة للمدرّب/ة: من الضروري تذكير المشاركين/ات بالمسلّمات التالية:

- ◀ لا يمكن تبرير العنف بأي شكل من الأشكال
- ◀ العنف ضد النساء ظاهرة عالمية وليست محلية
- ◀ يطال العنف النساء والرجال على حدٍ سواء، ولكن النساء تتعرض له بصورة أكبر



١.١ مستويات وأشكال العنف

تتنوع مستويات وأشكال العنف الذي يطال كلا الجنسين، ويُقصد بـ «المستوى» البيئة أو المجال الذي يحدث فيه العنف سواء على النطاق الخاص أو في المجال العام. يمارس العنف الأسري ضمن العائلة، والعنف المؤسسي في المؤسسات العامة التابعة للدولة أو في أماكن العمل الخاصة، أما العنف المجتمعي فيحدث في الشارع. تساعد معرفة المكان الذي ينشأ فيه العنف على فهم الأبعاد المتقاطعة بين المجالات الخاصة والعامة، فالعنف داخل الأسرة يرتبط بالعنف والتمييز في المؤسسات القانونية والاجتماعية الأخرى في المجال العام. إن أية استجابة فعالة للعنف ينبغي أن تعتمد على الفهم الشامل لأسباب العنف وتقاطعات أشكاله.

ملاحظة للمدرّب/ة: من المفيد الإشارة إلى أن النساء غالباً ما تتأثر بالعنف بدرجة أكبر، لكن ذلك لا يعني أنّ الرجال لا يمكن أن تتعرض له، لذلك ينبغي إشراك الرجال في جهود مكافحته.



تُمثل أشكال العنف عامةً والموجهة ضد النساء والفتيات بشكلٍ خاص انتهاكاً لمبادئ حقوق الإنسان المنصوص عليها في مواثيق حقوق الإنسان الدولية، وتشمل هذه الحقوق والحريات ما يلي:

- ◀ الحق في الحياة
- ◀ الحق في عدم الخضوع للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
- ◀ الحق في الحماية المتساوية بموجب القواعد الإنسانية أثناء النزاعات المسلحة الدولية أو الداخلية
- ◀ الحق في حرية الشخص وأمنه
- ◀ الحق في الحماية المتساوية أمام القانون
- ◀ الحق في المساواة في نطاق الأسرة
- ◀ الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة الجسدية والنفسية
- ◀ الحق في العمل في ظروفٍ عادلة ومواتية

ويتخذ العنف أشكالاً متعددة:

نوع العنف	تعريفه	أمثلة عنه
العنف الجسدي	أيّ فعل يهدف إلى إلحاق الأذى الجسدي بشخص ما.	- الضرب - اللّكْم - الحرق - لِيّ الذراع
العنف الجنسي	أيّ فعل أو محاولة أو مبادرة أو تعليق ذي دلالات جنسيّة، أو ممارسات إجتار أو فعلٍ جنسيّ بالإكراه.	- ممارسة الإجتار - التحرش اللفظي في الشارع - الاعتداء الجنسي في مكان العمل - الاغتصاب - التحرش الجنسي والاستغلال
العنف الاقتصادي	الحرمان من الموارد والفرص والخدمات أو التحكّم فيها.	- منع شخص من العمل - التحكّم في النقود والموارد الأخرى - التمييز في فرص التوظيف - الفجوة في الأجور - الحرمان من الإجازات - الحرمان من الترقية - عدم دفع الراتب
العنف النفسي/العاطفي	إيقاع الألم أو الأذى النفسي أو العاطفي.	- التهديد - إساءة المعاملة - الإهانة الشفهية - الإقصاء الاجتماعي - التنمر - السخرية - التهديد بالهجر
العنف الإلكتروني	يتم من خلال استخدام الأجهزة الرقمية.	- انتهاك الخصوصية - خرق البيانات - التحرش - الابتزاز الإلكتروني
العنف القانوني	أي تمييز في القانون ضد النساء.	- غياب القوانين الحمائية - وجود قوانين تمييزية - عدم تجريم التحرش الجنسي

ملاحظة للمدرّبة/ استخدم/ي أمثلة واقعية لإبراز أشكال العنف المختلفة، وجعل المفاهيم أكثر صلة بالمشاركين/ات.



١.٢ العنف الجنسي

تشكّل جرائم العنف الجنسي المرتكبة ضد النساء في النزاعات المسلحة انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وعلى الرغم من انتشار هذه الممارسات على نطاق واسع، إلا أن تجريمها ومحاسبة مرتكبيها لم يتحقق بصورة فعلية إلا من خلال المحاكم الجنائية الدولية المؤقتة، بوصفها جرائم إبادة جماعية أو جرائم ضد الإنسانية أو جرائم حرب. شكلت تجربة المحاكم المؤقتة في هذا الصدد أساساً قانونياً لتجريم العنف الجنسي في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة.

هل تعلم؟ في أعقاب النزاعات التي وقعت في رواندا ويوغسلافيا السابقة، ونظراً لعدم وجود محكمة جنائية دولية دائمة، اتخذ المجتمع الدولي قراراً بإنشاء محكمتين دوليتين مخصصتين لمحاسبة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة الجماعية في هذين النزاعين. تم تأسيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة في عام ١٩٩٣، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في عام ١٩٩٤، كجزء من الجهود الرامية إلى التحقيق في هذه الجرائم ومعاينة الجناة. تشكلت هاتان المحكمتان من خلال قرارات اتخذها مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، الذي يجعل هذه القرارات ملزمة لكل الدول.



على الرغم من أن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة لا يتضمن تعريفاً للعنف الجنسي، إلا أنه حدّد عدداً من أبرز أشكاله، كالاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء أو الحمل القسري أو التعقيم القسري أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على هذا المستوى من الخطورة.

يُرتكب العنف الجنسي على نطاق واسع أثناء النزاعات المسلحة، وغالباً ما يُنظر إليه على أنه نتيجة حتمية للحرب. إنّ للعنف الجنسي عواقب وخيمة ليس فقط على الضحايا من النساء والرجال والفتيات والفتيان وأسرهم، وإنما على مجتمعات بأسرها

المحكمة الجنائية الدولية

ينظّم عمل المحكمة الجنائية الدولية نظام روما الأساسي الذي اعتمد في روما في ١٧ تموز/ يوليو ١٩٩٨. وهي أول محكمة جنائية دولية دائمة تنشأ بموجب معاهدة للمساعدة في وضع حد لارتكاب أخطر الجرائم المثيرة لقلق المجتمع الدولي. دخل نظامها حيز التنفيذ في ٢٠٠٢/٧/١، وتشمل اختصاصاتها جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجرائم العدوان.

تؤدّي المحكمة الجنائية الدولية دوراً مهماً في مكافحة العنف الجنسي ضد النساء ومحكمة مرتكبيه. وقد أوردت المادتين ٧ و٨ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية جرائم العنف الجنسي بوصفها جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. فبموجب المادة ٧ في نظام المحكمة الأساسي، يشكّل أي فعل من الأفعال التي سيتم ذكرها جريمة ضد الإنسانية، متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين وعن علم بالهجوم: الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء أو الحمل القسري أو التعقيم القسري أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة. واستناداً إلى المادة ٨ من النظام الأساسي للمحكمة، عُدّت جرائم العنف الجنسي جرائم حرب، سواء تم ارتكابها في نزاع مسلح دولي أو غير دولي. ونصت المادة ٨ أولاً على أن: «يكون للمحكمة اختصاص فيما يتعلق بجرائم الحرب، ولاسيما عندما ترتكب في إطار خطة أو سياسة عامة أو في إطار عملية ارتكاب واسعة النطاق لهذه الجرائم».

للمزيد من المعلومات، يُمكن مراجعة نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية على الرابط التالي:
www.icc-cpi.int/sites/default/files/Publications/Rome-Statute-Arabic.pdf



قدّم النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ضمانات قانونية فيما يتعلق بجرائم العنف الجنسي التي ترتكب بحق النساء، وذلك بإخضاعها لاختصاص المحكمة الجنائية الدولية بصفتها جرائم ضدّ الإنسانية أو جرائم حرب. كما كُرسّت مجموعة من التدابير لحماية ضحايا وشهود جرائم العنف الجنسي من النساء. وأقر النظام الأساسي مبدأ عدم تقادم الجرائم والمسؤولية الجنائية الفردية. يسمح ذلك بمحاكمة كل مرتكبي جرائم العنف الجنسي ضدّ النساء ومعاقبتهم دون استثناء، ليتحقق بذلك الهدف من وجود المحكمة الجنائية، ألا وهو مكافحة الإفلات من العقاب وتحقيق العدالة الجنائية.

لا يزال هناك قصور كبير على مستوى الإبلاغ عن انتهاكات العنف الجنسي والوعي بمدى انتشاره والآثار المجتمعية المترتبة عليه. كما تحتاج الضحايا والناجيات من العنف الجنسي إلى استجابة أكبر لاحتياجاتهن، وإلى معاملة إنسانية واحترام كامل للخصوصية والسرية عند تليبيتها

٢. أسباب وآثار العنف

يرتبط العنف ضد المرأة بالعديد من العوامل، كالقيم الذكورية السائدة التي تركز النظرة النمطية للمرأة ككائن ضعيف، وخاصةً عبر المنابر الإعلامية والمؤسسات التعليمية والاجتماعية. يُضاف إلى ذلك غياب التشريعات المعنية بمكافحة العنف ضد المرأة، وضعف العقوبات القانونية الرادعة وتطبيقها، والتمييز الواضح في القوانين الجنائية والأحوال الشخصية، وضعف إمكانيات القوات الأمنية فيما يتعلق بالاستجابة إلى العنف ضد النساء. على صعيد آخر، تواجه المرأة تبعية اقتصادية ناشئة عن توزيع الأدوار وتقسيم العمل. تؤدي هذه التبعية بدورها إلى تعزيز أنماط العنف. أما على الجانب المؤسسي، فيؤدي غياب الخدمات الداعمة للناجيات والضحايا - دور الحماية ومراكز الاستماع والإرشاد النفسي والقانوني - إلى ارتفاع نسب الانتهاكات. تتفاعل هذه العوامل مع بعضها البعض في زمن الحروب والنزاعات لتنشأ بيئة يتفاقم فيها العنف ضد النساء والفتيات ليشمل الاستغلال الاقتصادي والعنف الجنسي.

ملاحظة للمدرّب/ة: ذكر/ي المشاركين/ات بأهمية القوانين التي تحمي كل من النساء والرجال من العنف، وكيفية تطبيقها بشكل فعّال.



تنشأ هذه العوامل بمجملها وتُتوارث ويُحافظ عليها في المجتمعات من خلال الأعراف والمؤسسات المجتمعية، كالعائلة والمدرسة والقوانين والثقافة والإعلام. يُضاف إلى هذه الأعراف والهياكل الاجتماعية ظروف وعوامل مجتمعية أخرى - كال فقر والبطالة والأميّة - تساهم في زيادة العنف.

٢.١ عوامل الخطر المساهمة في زيادة انتشار العنف

يحدث العنف الذي يطال كلا الجنسين في كل مكان، ويمكن أن يتعرّض له أشخاص من أي عمر أو عرق أو خلفية دينية أو وضع اقتصادي أو مستوى تعليمي. ومع ذلك، يوجد عدة عوامل خطر تسهم في زيادة انتشار العنف منها:

• **العادات والتقاليد:** قد يعزّز بعضها الصورة النمطية للجنسين، التي تنسب التفوق والقوة للرجال، والضعف والطاعة للنساء.

• **عدم تكافؤ الأدوار الاجتماعية:** تؤثر عدم المساواة بين الرجل والمرأة على المسؤوليات والتوقعات والامتيازات والفرص والحقوق والوصول إلى الموارد.

• **القوانين والسياسات:** قد يؤثر غياب الحماية القانونية أو عدم كفايتها في مستويات العنف. أبرز الأمثلة على ذلك هو عدم اعتبار العنف الأسري جريمة تتعامل معها القوات الأمنية والجهات القضائية، بل شأن أسري خاص.

- **ضعف نظام العدالة:** غياب المساواة والشفافية وسيادة القانون وسبل الإنصاف.
- **العوامل الاقتصادية:** قد تشكل المشكلات الاقتصادية كالفقر والبطالة وعدم المساواة عوامل خطر، بسبب ضعف الوصول إلى خدمات الدعم والتعليم والفرص.
- **عدم جاهزية المؤسسات:** قد تكون المؤسسات المعنية -كالشرطة والقضاء- غير مجهزة لمعالجة قضايا العنف الذي يطال النساء والفتيات بشكل خاص نتيجة لعدم وجود كوادر متخصصة، ونقص التدريب والخبرة.
- **النزاعات والأزمات:** تزيد النزاعات من وجود الجماعات المسلحة ومن استخدام أساليب القوة. كما تؤدي إلى حدوث موجات نزوح، تضعف المجتمع والأفراد.
- **الممارسات التقليدية الضارة:** مثل الزواج المبكر أو الزواج بالإكراه.

تتداخل هذه العوامل وتتفاعل، مما يجعل جهود القضاء على العنف معقدة ومتعددة الأوجه، تشمل التغيير الثقافي، والقوانين والسياسات، والتعليم، والدعم الاقتصادي...إلخ.

ويؤدي قطاعا القضاء والأمن دوراً محورياً في هذه الجهود عندما يتبنيان منظوراً يركز على تعزيز المساواة بين الجنسين، وخاصةً إذا قام الموظفون المكلفون بإنفاذ القانون وتحقيق العدالة بتنفيذ القانون الوطني في ضوء المعاهدات الدولية والمبادئ التوجيهية للتعامل مع هذا النوع من العنف. تساعد المعايير الدولية على تبني إجراءات وطرق عمل -كعمليات التفتيش الشخصية والاستجواب- تحترم كرامة الضحايا والناجيات، وتوفر الحماية للشهود، مع تنظيم برامج دعم للضحايا، وتدريب القوى العاملة في قطاع العدالة والأمن والشؤون الاجتماعية على الاستجابة لهذا العنف بسرعة وفعالية.

٢.٢ آثار العنف

يشكل العنف انتهاكاً لحقوق الإنسان، ويترتب عليه آثاراً وخيمة تطال الأفراد والمجتمعات على مدى واسع، وتمتد آثاره لأجيال، فهو ليس جريمة ضد الفرد فحسب، بل عبء يعيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي، ويهدد النسيج الاجتماعي للدولة.

يمكن تقسيم تبعات العنف الموجه ضد النساء بشكل خاص إلى ثلاث فئات رئيسية:



الآثار على العائلة والمجتمع
والدولة



الآثار الاقتصادية
والاجتماعية



الآثار الصحية الجسدية
والنفسية

آثار العنف		
الأثر الرئيسية	الخصائص	الأمثلة
الآثار الصحية الجسدية والنفسية	الاضطرابات الجسدية والنفسية والسلوكية والصحية	-مشاكل طبية نسائية: مرض التهاب الحوض، الإجهاض، الحمل المبكر، العقم، الأمراض المنقولة جنسياً. -مشاكل نفسية: الاكتئاب والقلق والاضطرابات، الانتحار والقتل، عدم الثقة بالنفس، خوف المعتنف الشديد من تكرار حدوث العنف. -مشاكل عامة أخرى: الأمراض المزمنة مثل السكري والضغط، تلف أعضاء الجسم، إعاقة جزئية أو دائمة.
الآثار الاقتصادية والاجتماعية	الرفض والعزلة والوصمة الاجتماعية	-الحرمان من فرص التعليم والعمل والمشاركة في صنع القرار. -ضعف القدرة على الانخراط في النشاطات الاجتماعية والاقتصادية.
الآثار علي أسرة المعتنف	آثار مباشرة وغير مباشرة أهمها: الطلاق والتفكك الأسري	-تعريض مستقبل العائلة واستقرارها العاطفي والاقتصادي للخطر. -زيادة احتمال تعرض الأطفال للعنف. -الآثار النفسية على الأطفال: اضطرابات عاطفية وسلوكية مثل الانسحاب الاجتماعي وانخفاض تقدير الذات. -عدم وجود بيئة أسرية صحية وآمنة.
آثار العنف علي المجتمع والدولة	زيادة العبء المالي علي النظم الصحية والقضائية ونظم الرعاية الاجتماعية	-عرقلة الاستقرار والنمو الاقتصادي وعدم مساهمة جميع أفراد المجتمع في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

تمرين رقم ١ «مفهوم العنف»

المدة الزمنية:
٤٥ دقيقة



الهدف:

• تعريف العنف وتحديد أنواعه.



المواد المطلوبة:

- أقلام ماركر عريضة وشريط لاصق
- ست أوراق كبيرة الحجم
- جرس أو صفارة



الطريقة التدريبية:

• تمرين المقهى العالمي World Café



المنهجية:

- علّق/ي على الحائط ست أوراق كبيرة الحجم موزعة على امتداد الغرفة. اكتب/ي على كل منها أحد العناوين التالية: العنف الجسدي- العنف الجنسي- العنف الاقتصادي- العنف النفسي/العاطفي- العنف الإلكتروني- العنف القانوني.
- قسّم/ي المشاركين/ات إلى خمس مجموعات. واطلب/ي من كل مجموعة التوجه إلى إحدى الأوراق المعلقة وكتابة أمثلة عن نوع العنف المعنون في دقيقتين. تنتقل المجموعات من ورقة إلى أخرى بالتناوب وفقاً لحركة عقارب الساعة. يُستخدم الجرس أو الصفارة لإعلان انتهاء الدقيقتين.
- بعد أن تكتب المجموعات أمثلتها، راجع/ي الأوراق ولخّص/ي أنواع العنف المختلفة. اشطب/ي الكلمات المكررة أو الأمثلة المذكورة في غير مكانها، وقم/قومي بإضافة بعض الأمثلة التي تراها/ترينها مهمّة.
- عرّف/ي مفهوم العنف باستخدام الأمثلة.
- اطلب/ي من أحد/إحدى المشاركين/ات مراجعة أنواع العنف التي تمت مناقشتها خلال التمرين.



تمرين رقم ٢ «خطوات القوة/ Power Walk»

المدة الزمنية:
٤٠ دقيقة



الهدف:



• تحديد العلاقة بين السلطة والامتيازات المؤدية للعنف.

المواد المطلوبة:



• قائمة الشخصيات
• قائمة التصريحات

الطريقة التدريبية:



• تمرين تفاعلي

المنهجية:



- وّزع/ي الأدوار على المشاركين/ات. يُعطى كل مشارك/ة ورقة تحتوي على الشخصية التي يتعين عليه/ا أدائها خلال التمرين.
- اطلب/ي من المشاركين/ات أن يقفوا/ن في صف واحد جنباً إلى جنب في وسط قاعة التدريب. ابدأ/ي بقراءة تصريح، واطلب/ي منهم/ن التقدّم خطوة إلى الأمام إذا كانوا/كنّ يشعرون/ يشعرن بالامتياز أو بالقوة بناءً على الشخصية التي يمثلونها/يمثلنها.
- عند نهاية التمرين، ستجد/ين أن المشاركين/ات قد توزعوا/ن في أماكن مختلفة في القاعة بناءً على درجة الامتياز والقوة التي تتمتع فيها الشخصية التي يمثلونها/يمثلنها.
- وّصح/ي لهم/ن أنّ اختلاف أماكنهم/ن يعكس الامتيازات والسلطة التي يتمتعون/يتمتعن بها كلما تقدّموا/ن إلى الصفوف الأمامية.
- حاول/ي مع المشاركين/ات ملاحظة وتقييم العلاقة بين هذه الامتيازات والسلطة.

ملاحظة للمدرّب/ة: تذكّر/ي أن الهدف الأساسي من هذا التمرين هو تشجيع التفاعل والتعلم النشط، وتعزيز فهم المشاركين/ات للركائز المختلفة.



تمرين رقم ٢ «خطوات القوة/ Power Walk»

قائمة الشخصيات:

- مدير عام في وزارة الداخلية، ٤٥ سنة، يعيش في بغداد، حاصل على درجة الدكتوراه
- طبيبة في القوات المسلحة، ٤٨ سنة، تعمل في مدينة البصرة
- فتاة عراقية يتيمة، ١٣ سنة، تعيش في أحد مخيمات النازحين
- رئيس لجنة من لجان المصالحة في مخيم النازحين، ٥٥ سنة، لم يكمل الدراسة الثانوية
- امرأة عراقية، متزوجة وأم، ٢٠ سنة، تعيش في بغداد
- فتى عراقي، ١٦ سنة، أكمل التعليم الابتدائي فقط، يعمل في الزراعة
- محامية في وزارة العدل، ٣٥ سنة، تعيش في النجف
- موظفة في وزارة الشؤون الاجتماعية، ٤٠ سنة، تعيش في الكوت
- رجل عراقي مسن، يعيش وحده في الناصرية
- حارس أمن في وزارة الدفاع
- مدرب في القوات المسلحة
- مدير مدرسة ثانوية، ٥٠ سنة
- طالبة عراقية في الصف الثاني عشر، تعاني من إعاقة جسدية
- شاب عراقي، ١٨ سنة، عاطل عن العمل وغير ملتحق بالمدرسة

قائمة التصريحات:

- أستطيع تناول وجبتين في اليوم على الأقل
- أستطيع الوصول إلى مياه نظيفة للشرب
- أتخذ قرارات رئيسية في عائلتي
- أمتلك مالاً يكفيني حتى نهاية الشهر
- أعيش في منزل آمن
- يمكنني التأثير على القرارات التي تتخذ في المنطقة التي أسكن فيها
- يمكنني الوصول إلى المسؤولين الحكوميين
- أستطيع قراءة الصحف بانتظام
- أملك راديو ولدي الوقت للاستماع إليه
- أملك حساباً خاصاً في البنك
- لا أخاف من المشي وحدي في الليل
- لم يسبق لي أن انتظرت في طابور للحصول على الطعام

ملاحظة للمدرب/ة: للإبقاء على تفاعلية الجلسة، احرص/ي على طرح أسئلة مفتوحة تشجع على المشاركة. كن/كوني مستعداً/ة لتعديل الجدول الزمني أو قائمة التصريحات، استجابة لاحتياجات الجلسة وردود الفعل.



تمرين رقم ٣ «أسباب وآثار العنف وسبل الاستجابة»

المدة الزمنية:
٩٠ دقيقة



الهدف:



- تحديد عوامل الخطورة التي تزيد من احتمالية العنف.
- تحديد الآثار المترتبة على حدوث العنف.
- تحديد سبل الاستجابة والخدمات والبرامج التي من شأنها الحد من عوامل الخطورة وآثار العنف.

المواد المطلوبة:

- بطاقات ملونة
- أوراق لوح قلاب (flip chart)
- أقلام



الطريقة التدريبية:

- تمرين تفاعلي، عصف ذهني



المنهجية:

المرحلة الأولى: الأسباب والعوامل



- قسّم/ي المشاركين/ات إلى مجموعات، اطلب/ي منهم/ن كتابة أسباب تعرّض النساء للعنف على البطاقات الملونة، ولصقها على ورقة flip chart.
- اطلب/ي من المشاركين/ات لصق أوراق flip chart على الحائط.
- اقرأ/ي الإجابات على المشاركين/ات، واجمع/ي الإجابات المتشابهة، وحاول/ي تصنيف الأسباب إلى فئات مختلفة على ورقة إضافية مثل:
 - غياب القوانين
 - السياسات التي قد تعزّز العنف
 - عوامل الخطورة مثل الإدمان والفقر والبطالة
 - العوامل المرتبطة بالحالة الأمنية والنزاعات
- تأكّد/ي من فهم المشاركين/ات لأسباب العنف.

المرحلة الثانية: الآثار المترتبة على العنف

- اطلب/ي من المشاركين/ات تحديد الآثار الناتجة عن العنف، وتصنيفها إلى:
 - آثار على المرأة ذاتها
 - آثار على الأطفال
 - آثار على المجتمع
 - آثار اقتصادية وسياسية على الدولة

تمرين رقم ٣ «أسباب وآثار العنف وسبل الاستجابة»

المرحلة الثالثة: الاستجابة

• استخدم/ي تقنية العصف الذهني، وابدأ/ي بسؤال مباشر: بالنظر إلى الأسباب والآثار المترتبة على العنف، كيف يمكن برأيك الاستجابة للعنف على صعيد:

- الخدمات والمؤسسات التي تتعامل مباشرة مع المرأة

- السياسات والاستراتيجيات

- برامج العمل والآليات والقوانين

- المجتمع

• حاول/ي الربط بين أسباب العنف والآثار المترتبة عليه وطرق الاستجابة له.

ملاحظة للمدرّب/ة: أكد/ي على أنّ بعض العوامل والظروف ترفع من خطر تعرض المرأة للعنف، واذكر/ي للمشاركين/ات أنه سيتم التدريب على سبل الاستجابة الفعالة للعنف في الملحق الخاص بعمل الوزارات، وأنّ هذه الجلسة تهدف إلى ربط طرق الاستجابة بعوامل الخطورة والآثار المترتبة.



تمرين رقم ٤ «العنف الجنسي ودور المحكمة الجنائية الدولية»

الهدف:



المدة الزمنية:

٩٠ دقيقة

• تعريف المشاركين بمفهوم العنف الجنسي، ودور المحكمة الجنائية الدولية في محاكمة الجرائم ذات الطابع الجنسي.



الهدف:

• شرائح عرض PowerPoint، أوراق وأقلام، بطاقات ملونة، عرض PowerPoint مطبوعاً



الطريقة التدريبية:

• محاضرة تفاعلية، نقاش مفتوح، دراسة حالة واقعية



المنهجية:

- قَدِّم/ي محاضرة PowerPoint تفاعلية قصيرة تتضمن تعريف العنف الجنسي ومدى تأثيره على الفرد والمجتمع.
- عرِّف/ي المشاركين/ات بالمحكمة الجنائية الدولية وأهميتها والجرائم التي تقع ضمن اختصاصها الموضوعي.
- اعرض/ي دراسة الحالة «توماس لوبانجا والجرائم ضد الأطفال: موقف المحكمة الجنائية الدولية».
- اطلب/ي من المشاركين/ات مشاركة آراءهم/ن وأفكارهم/ن حول ما تعلموه/تعلمته، وسبل استخدام هذه المعرفة في مجال عملهم/ن.



دراسة حالة

قامت المحكمة الجنائية الدولية في عام ٢٠٠٦ بمحاكمة توماس لوبانجا، زعيم ميليشيا اتحاد الوطنيين الكونغوليين، بتهمة التجنيد الإجباري للأطفال تحت سن الخامسة عشر، واستخدامهم في القتال خلال النزاع الذي وقع في جمهورية الكونغو الديمقراطية. حيث أفادت التقارير بأن الأطفال يتم اختطافهم وإجبارهم على المشاركة في الأعمال المسلحة. في مارس ٢٠١٢، حُكِّم على لوبانجا بالسجن لمدة ١٤ عاماً بتهمة التجنيد الإجباري للأطفال. قال مدعي المحكمة الجنائية الدولية العام، لويس مورينو أوكامبو عن لوبانجا: «ارتكب جرائم حرب، خطيرة للغاية وسببت قلقاً للمجتمع الدولي، وهي جرائم ضد الأطفال».

تقييم قبلي وبعدي

<p>A. العنف الذي يستهدف الأفراد بناءً على جنسهم B. أي فعل مؤذ يُرتكب ضد إرادة شخص ما، ويعتمد على الفوارق المحددة اجتماعياً بين الذكور والإناث C. العنف الذي يستهدف النساء فقط D. العنف الذي يستهدف الرجال فقط</p>	<p>كيف يمكن تعريف العنف؟</p>
<p>A. الأطفال B. النساء C. الرجال D. الشباب</p>	<p>من الذي يتعرض عادةً إلى العنف بصورة أكبر؟</p>
<p>A. العنف الأسري B. العنف الجنسي C. العنف المؤسسي D. العنف المجتمعي</p>	<p>يُطلق على العنف الذي يحدث في المؤسسات العامة التابعة للدولة أو الخاصة مثل أماكن العمل...</p>
<p>A. الضرب B. التحرش اللفظي في الشارع C. التحكم في النقود والموارد الأخرى D. الابتزاز الإلكتروني</p>	<p>أحد أنواع العنف الجسدي...</p>
<p>A. جرائم الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، جرائم الحرب، جرائم العدوان B. الجرائم السياسية، الجرائم الاقتصادية، الجرائم الإلكترونية، جرائم الفساد C. الجرائم ضد الطفل، الجرائم ضد النساء، الجرائم الجنائية العامة، جرائم التهرب الضريبي D. الجرائم المالية، الجرائم البيئية، الجرائم ضد حقوق الإنسان، جرائم الحرب</p>	<p>ما هي الجرائم التي تختص بها المحكمة الجنائية الدولية؟</p>
<p>A. تقديم الدعم النفسي للضحايا B. صرف التعويضات المادية للضحايا C. محاكمة مرتكبي جرائم العنف الجنسي D. تقديم الرعاية الطبية للضحايا</p>	<p>ما هو الدور الرئيسي للمحكمة الجنائية الدولية في مكافحة العنف الجنسي؟</p>
<p>A. جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب B. جرائم حرب فقط C. جرائم ضد الإنسانية فقط D. جرائم منفردة بحد ذاتها</p>	<p>كيف تُصنّف جرائم العنف الجنسي بموجب نظام المحكمة الجنائية الدولية الأساسي؟</p>

ما هي العوامل الأساسية التي تؤدي إلى تفاقم العنف؟

- A. الفقر والبطالة
- B. التقاليد والعادات
- C. عدم تكافؤ الأدوار الاجتماعية
- D. جميع ما تقدّم

كيف يمكن أن تسهم القوانين والسياسات في مكافحة العنف؟

- A. بتطبيق عقوبات قانونية رادعة على مرتكبي العنف
- B. بغياب التشريعات الصارمة المعنية بمكافحة العنف ضد المرأة
- C. بتشجيع المؤسسات التعليمية على التوعية بحقوق المرأة
- D. جميع ما سبق

كيف تؤدي النزاعات والحروب إلى تفاقم العنف؟

- A. تعزيز الفرص التعليمية للنساء
- B. تغيير الأعراف والقواعد الاجتماعية التقليدية
- C. توزيع الثروة بشكل أكثر عدلاً
- D. زيادة معدلات الاستغلال الاقتصادي والعنف الجنسي

الفصل الثالث



المرأة والسلام والأمن

الفصل الثالث المرأة والسلام والأمن

تقع المساواة بين الجنسين في صميم منظومة حقوق الإنسان وتعتبر من قيمها الجوهرية، كما تشكّل المساواة وعدم التمييز مبادئ أساسية لميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥، وما تلاه من صكوك دولية. وإذا اعتبرنا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أحد أقوى النصوص التأسيسية في القرن العشرين، فإن حقوق النساء برزت كأحد أكبر تحدياته. فعلى الرغم من التقدم في إرساء وتفعيل حقوق النساء، إلا أن النساء لا زلن يعانين من واقع مرير في مختلف أنحاء العالم. فمن أجل الوصول إلى المساواة الفعلية بين المرأة والرجل، لا بدّ من حصول تغيير في المواقف وعلاقات القوة ومراكز صنع القرار، بشكل ينعكس على المؤسسات والقوانين والأنظمة الاقتصادية.

يستعرض هذا الفصل النصوص الدولية المتعلقة بحقوق النساء، ويقدم استراتيجيات وأدوات تدريبية تفاعلية تتناول تطوّر حقوق النساء في الإطار القانوني الدولي، مع التركيز على قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ «المرأة والسلام والأمن»، والقرارات المكملّة التي يشكلّ مجموعها «أجندة المرأة والسلام والأمن».

أهداف الفصل

المعرفة

- ◀ فهم الإطار القانوني الدولي لحقوق النساء، وخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.
- ◀ التعرف على القرار ١٣٢٥ وركائزه الأربع، والقرارات المكملّة ودورها في تشكيل "أجندة المرأة والسلام والأمن".



المهارات

- ◀ تحليل القرار ١٣٢٥ وأجندة المرأة والسلام والأمن وتطبيقاتها في السياق العراقي.
- ◀ تعزيز المهارات اللازمة لإشراك المرأة في عمليات بناء السلام وتطوير السياسات الوطنية.



السلوكيات

- ◀ استخدام القرار ١٣٢٥ والقرارات المكملّة في تقييم السياسات والممارسات المتعلقة بأجندة المرأة والسلام والأمن في العراق.



طرق التدريب

- ◀ عرض ونقاش، محاضرة، مجموعات عمل، تمرين، عصف ذهني، المقهى العالمي، تقييم قبلي وبعدي.



المدة الزمنية

- ◀ ٧ ساعات.



تُعَدُّ المساواة في
الحقوق بين الرجل
والمرأة هدفاً أساسياً
عندما يتعلّق الأمر
بحقوق النساء، وهي
مبدأً أساسي من
مبادئ حقوق الإنسان

تصميم الفصل

أهداف الفصل



- المعرفة
- المهارات
- السلوكيات

الأجندة



تطور حقوق النساء في المواثيق الدولية

- القانون الدولي لحقوق الإنسان
- القانون الدولي الإنساني

قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)

- مفهوم القرار رقم ١٣٢٥
- ركائز القرار

أجندة المرأة والسلام والأمن



- مضمون قرارات «أجندة المرأة والسلام والأمن»
- نقاط معرفية أساسية حول القرار ١٣٢٥ والقرارات المكملة

تمارين عملية تقييم قبلي وبعدي



الموضوع	عنوان التمرين	الوقت	الهدف	طرق التدريب	الأدوات
تطور حقوق النساء في المواثيق الدولية	«رحلة المساواة»	٩٠ دقيقة	- زيادة الوعي بتطور حقوق النساء في المواثيق الدولية	- عرض ونقاش - مجموعات عمل	- بطاقات (عناوين الاتفاقيات) - بطاقات (جدول زمني لسنوات الاتفاقيات) - أوراق وأقلام - شرائح عرض (PowerPoint) - مساحة كافية للتفاعل والحركة
قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ «المرأة والسلام والأمن»	«صوت النساء في بناء السلام»	١٢٠ دقيقة	- زيادة الوعي بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ وكيفية تطبيقه في سياقات مختلفة.	- عرض ونقاش - المقهى العالمي World Café	- ورقة بيضاء كبيرة - أقلام ملونة - بطاقات صغيرة - نسخ مطبوعة من القرار - أوراق للتدوين - طاولات وكراسي مرتبة كما في المقاهي الصغيرة - نسخ مطبوعة من السيناريوهات
ركائز القرار	«بوصلة ١٣٢٥: اتجاهات نحو التغيير»	٩٠ دقيقة	- فهم الركائز الأربع لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥	- تمرين عملي - أسئلة وأجوبة - نقاش عام	- أقلام - أربع بطاقات ملونة (كل بطاقة تتضمن ركيزة من الركائز الأربع) - أوراق لكتابة الأسئلة - وعاء
أجندة «المرأة والسلام والأمن»	«رؤى مبتكرة: خريطة ذهنية لأجندة المرأة والسلام والأمن»	١٢٠ دقيقة	- تمكين المشاركين / ات من تحليل قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن	- عرض ونقاش - مجموعات عمل - تمرين عملي	- نُسخ من قرارات أجندة المرأة والسلام والأمن - لوح ورقي قلب (flip chart) وأقلام لكل مجموعة - أوراق بيضاء كبيرة للرسم والكتابة - ألوان مائية، أقلام رصاص ملونة، ملصقات، وغيرها من الأدوات الفنية

١. تطوّر حقوق النساء في المواثيق الدولية

شهد العالم في العقود الأخيرة تطوراً كبيراً فيما يخص حقوق النساء. يرجع ذلك إلى العديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية، والمؤتمرات، وهيئات الأمم المتحدة، وتطوّر مفهوم حقوق النساء نفسه من المساواة بين الجنسين إلى إلغاء التمييز ضد النساء والفتيات (العدالة بين الجنسين). وبُذلت جهود مختلفة تهدف لمناهضة العنف القائم على التمييز بين الجنسين، وتسلب الضوء على أهمية دور المرأة في صنع القرار والمشاركة السياسية وبناء السلام والأمن من أجل تحقيق التنمية المستدامة. انعكس هذا التطوّر في حقوق النساء بشكل واضح على النصوص القانونية الدولية، حيث أصبحت قضايا النساء جزءاً أساسياً من هذه التشريعات وآليات العمل المُعتمَدة في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وتسعى هذه الصكوك مجتمعةً إلى ضمان احترام وحماية حقوق النساء، وتعزيز قدراتهن ومهاراتهن في الحياة اليومية ومشاركتهن في المجتمع.

١.١ القانون الدولي لحقوق الإنسان

يتكوّن من مجموعة القواعد والمبادئ القانونية المكتوبة والعرفية التي تكفل احترام حقوق وحرّيات الإنسان، وهو أحد فروع القانون الدولي العام، ويهدف لحماية حقوق الفرد المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في حالة السلم والحرب، حيث يقرّ بضمانات قانونية عالمية، ويتولّى وضع التزامات على الدول عندما تصبح أطرافاً في معاهدات دولية، فتلتزم بمبادئ وواجبات تتصل باحترام وحماية وتطبيق حقوق الإنسان.

” لا يمكن تحقيق التنمية الفعلية والسلام المستدام دون القضاء على التمييز ضد المرأة “



هل تعلم؟ القانون الدولي العرفي: هو أحد المصادر الرئيسية للقانون الدولي العام، ويتألف من القواعد القانونية التي تنشأ نتيجة عادات وأعراف تتبناها عدد من الدول بالنظر إلى فائدتها، وتصبح في النهاية قاعدة جديدة تتضمن التزامات معينة مقبولة على نطاق واسع. تنشأ القواعد العرفية بناءً على ممارسات عامة للدول تتم خلال فترة زمنية معينة، ويجب توافر ركنين أساسيين حتى تنشأ قاعدة عرفية، الأول هو «الركن المادي» (الموضوعي)، والمتمثل في السلوك أو «الممارسة العامة»، والثاني هو «الركن المعنوي» (الذاتي)، والذي ينطوي على قبول هؤلاء الأشخاص تطبيق هذه العادة على نحو يتسم بالالتزام القانوني.



يبين الجدول التالي التطور الزمني لحقوق النساء في المواثيق الدولية:

<p>ميثاق الأمم المتحدة</p> <p>«تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء.»</p>	<p>1945</p>
<p>الإعلان العالمي لحقوق الإنسان</p> <p>«الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم ... وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية...»</p>	<p>1948</p>
<p>اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة</p> <p>تتعترف للنساء بحق التصويت والترشح لجميع الهيئات المنتخبة، وتقلد المناصب العامة وممارسة جميع الوظائف العامة، بشروط تساوي بينهم وبين الرجال دون أي تمييز.</p>	<p>1952</p>
<p>اتفاقية بشأن جنسية المرأة المتزوجة</p> <p>تتعلق بإعطاء المرأة المتزوجة من أجنبي الحق في اكتساب جنسية الزوج، وغيرها من «الأحكام المتعلقة بفقدان المرأة الجنسية أو اكتسابها لها كنتيجة للزواج أو لانحلاله أو لتغيير جنسية الزوج خلال الحياة الزوجية.»</p>	<p>1957</p>
<p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية</p> <p>تتعهد الدول الأعضاء في هذين العهدين بضمان تساوي الرجل والمرأة في التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في هذين العهدين.</p>	<p>1966</p>
<p>إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة</p> <p>المطالبة بإلغاء جميع أشكال التمييز ضد النساء لكي تتمكن من التمتع بالمساواة في الحقوق، ومن أجل تحقيق المساواة التامة بين الجنسين.</p>	<p>1979</p>

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة CEDAW

اعتمدت الاتفاقية كإطار دولي يضمن للمرأة التساوي الكامل مع الرجل دون «أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد على أساس الجنس» في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية.

١٩٨١

الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة

يُعتبر التمييز والعنف الذي تتعرض له النساء من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان وأكثرها شيوعاً. يدعو الإعلان إلى تضافر الجهود لتأمين الحقوق الإنسانية للمرأة، من أجل القضاء على العنف الممارس ضد النساء، لضمان ممارستهن لحقوقهنّ على قدم المساواة مع الرجال.

١٩٩٣

مؤتمر بكين العالمي المعني بالمرأة «المساواة والتنمية والسلام»

«تساوي النساء والرجال في الحقوق والكرامة الإنسانية المتأصلة، وسائر المقاصد والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وغير ذلك من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ولاسيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل، فضلاً عن إعلان القضاء على العنف ضد المرأة وإعلان الحق في التنمية».

١٩٩٥

البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تمكين الأفراد، سواء كانوا نساءً أو رجالاً، من تقديم شكاوى في حالة انتهاك أي من الحقوق التي تنص عليها اتفاقية سيداو.

٢٠٠٠

القرار ١٣٢٥ «المرأة والسلام والأمن»

ينصّ على حماية النساء في سياق النزاعات المسلحة، ومحاسبة مرتكبي أعمال العنف ضد النساء، وضمان مشاركة المرأة في صنع القرار وعمليات بناء السلام.

٢٠٠٠

أجندة التنمية المستدامة والهدف الخامس من أهدافها «المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات»

تعتبر الأجندة أنه لا يمكن تحقيق التنمية المستدامة من دون الوصول إلى المساواة بين الجنسين، بحيث يتضمن الهدف الخامس من أهدافها السبعة عشر جملة من المعايير الحقوقية التي تهدف إلى وضع حد للتمييز ضد النساء والفتيات.

٢٠١٥

يشمل مبدأ المساواة بين الجنسين «مساواة الحقوق في القانون» و«مساواة النتائج». يرتبط مفهوم «مساواة الحقوق في القانون» بهدف توفير حقوق متساوية للجميع، مثل حق الانتخاب، أما «مساواة النتائج»، فتتطلب التعامل مع التحديات التي تواجه النساء في المجتمع، مثل العمل على إزالة العوائق الثقافية والاجتماعية التي قد تمنعهن من التصويت أو الترشح.

١.٢ القانون الدولي الإنساني

لم تقتصر قضايا الأمن والسلام المرتبطة بالنساء على القانون الدولي لحقوق الإنسان فحسب، بل تناولها أيضاً القانون الدولي الإنساني، وهو أحد فروع القانون الدولي، الذي يُطلق عليه اسم قانون النزاعات المسلحة أو قانون الحرب. يهدف هذا القانون إلى كفالة احترام المبادئ الإنسانية العامة في حالات النزاع المسلح، ويقرّ بضمانات قانونية عالمية توفر الحماية لتلك المبادئ.

ملاحظة للمدرّبة: يُرجى تذكير المشاركين/ات أثناء النقاش والتمارين بأهمية الاعتراف بالمرأة كإنسان كامل، وبحقوقها الإنسانية الأساسية، وبصفتها مواطنة ذات أهلية كاملة.



اتفاقية جنيف الأولى
تُعنى بحماية الجرحى والجنود والمرضى من أفراد القوات المسلحة في الحرب البرية (الميدان).

١٩٤٩

اتفاقية جنيف الثانية
تُعنى بحماية الجرحى والجنود والمرضى من أفراد القوات المسلحة الناجين من السفن الغارقة أثناء الحرب.

١٩٤٩

اتفاقية جنيف الثالثة
تُعنى بأسرى الحرب.

١٩٤٩

اتفاقية جنيف الرابعة
تُعنى بحماية المدنيين في الحرب.

١٩٤٩

البروتوكول الأول
يُعنى بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية.

١٩٧٧

البروتوكول الثاني
يُعنى بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية.

١٩٧٧

بروتوكول إضافي ثالث
إنشاء شارة إضافية، ألا وهي الكريستالة (البلورة) الحمراء التي تتمتع بنفس الوضع الدولي الذي تتمتع به شارتا الصليب الأحمر والهِلال الأحمر.

٢٠٠٥

٢٢ يُعتبر التمييز ضد النساء شكلاً من أشكال العنف، ويشكّل عقبة رئيسية أمام تحقيق المساواة بين الجنسين ٢٤

رغم كلّ هذه المواثيق، ما تزال هناك فجوة عميقة في قضايا حقوق النساء والفتيات، وفي توفير احتياجاتهنّ الإنسانية الأساسية. وقد وُجّهت انتقادات للقانون الدوليّ الإنسانيّ، لأنه تبني صورة نمطية للمرأة، تصورها كضحية تحتاج إلى الحماية والمساعدة، لا كإنسان فاعل وقادر بنفسه. كما لم يول القانون الاهتمام الكافي بوضع آليات فعّالة لمنع الانتهاكات التي تطل النساء بشكل خاص.

إلا أنه استناداً إلى المواثيق الدولية التي تُعنى بالمساواة بين الجنسين، وأشكال التمييز ضدّ المرأة، وإعلان مناهج عمل بيجين، تبلورت عام ٢٠٠٠ رؤية جديدة تجاوزت الاعتراف بالأثر غير المتناسب للنزاعات والحروب على النساء، لتقرّ بالدور المهمّ الذي يؤدّينه في عمليات السلام. وبصدور قرار مجلس الأمن ١٣٢٥، لم يعد الأمن يقتصر على مفهومه العسكري، بل توسّع ليشمل المنظور الإنساني كالقدرة على الالتحاق بالمدرسة، والوصول إلى الخدمات الصحية، والقدرّة على العمل، والوصول إلى العدالة.

٢. قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)

شهد عام ٢٠٠٠ صدور قرار مجلس الأمن ١٣٢٥. يعدّ القرار اعترافاً دولياً بتأثير النزاعات المسلحة على النساء بشكل خاص. جاء في القرار أنّ النساء يتعرّضن للعديد من المخاطر كالعنف الجنسي والاستغلال والنزوح والاعتداء أثناء النزاعات وغياب السلام، حيث تُعتبر النساء المتأثر الأكبر بالحروب. يُعدّ القرار ١٣٢٥ خطوة جادة نحو العدالة، ويشكّل شراكة حقيقية بين جميع الأطراف، حيث أقرّ مجلس الأمن بضرورة مشاركة النساء في عملية بناء السلام، وعدم إقصائهن من أي مرحلة من مراحل العدالة الانتقالية.

للاطلاع على النص الكامل لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥، يرجى مسح هذا ال QR Code أو الدخول إلى الرابط التالي: [https://www.un.org/womenwatch/ods/S-RES-1325\(2000\)-A.pdf](https://www.un.org/womenwatch/ods/S-RES-1325(2000)-A.pdf)



٢.١ مفهوم القرار ١٣٢٥

هو قرار صدر عن مجلس الأمن في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر من عام ٢٠٠٠. يتناول القرار قضية المرأة والسلام والأمن. تم تبني القرار بإجماع أعضاء مجلس الأمن. وهو أول اعتراف دولي يصدر عن مجلس الأمن بالتأثير غير المتكافئ للنزاعات المسلحة على النساء، وبضرورة إشراكهنّ على قدم المساواة في عملية صنع القرار المتعلق بحل النزاع وبناء السلام. يُعدّ قرار مجلس الأمن ملزم لهيئة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء فيها، وهو يحثّ هذه الدول على إعداد خطة وطنية لتفعيل القرار على المستوى الوطني، ويؤكد على أهمية تطبيق القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان لحماية النساء والفتيات في جميع مجالات ومراحل بناء السلام.

هل تعلم؟ يعدّ الاغتصاب جريمة ضدّ الإنسانية وفقاً لنظام روما للمحكمة الجنائية الدولية.



يشرح هذا الفيديو قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ عن المرأة والسلام والأمن، وركائزه الأربع: الوقاية، الحماية، المشاركة، الإغاثة والإنعاش وإعادة الإعمار.

يمكنكم/ن مشاهدة الفيديو عبر مسح هذا ال QR Code أو الدخول إلى الرابط التالي:

https://www.youtube.com/watch?v=gsi_Hfy3Vcw



ماهية القرار

صدر القرار عن مجلس الأمن في ٣١ أكتوبر/تشرين الأول من عام ٢٠٠٠، ويُعنى بالمرأة والسلام والأمن.

موضوع القرار

حماية النساء في سياق النزاعات المسلحة، ومشاركتهن على قدم المساواة في جميع مراحل حل النزاعات وبناء السلام.

أهمية القرار

يسعى القرار إلى تطوير رؤية جديدة لدور المرأة في بناء السلام والأمن، ويُعدّ تغييراً هاماً لاتباعه منهجية دولية للاعتراف بجهود المرأة وتفعيل مشاركتها المتكافئة والكاملة في منع نشوب النزاعات، وفي مفاوضات حفظ واستدامة السلام والأمن. صدر القرار عن مجلس الأمن، وهو ما يوجب على الدول الأعضاء التعاطي معه بجدية.

مفعول القرار

يضع على عاتق الدول التزامات دولية، ويعتبر تغيير هام في منهجية النظر إلى قضايا المرأة والسلام والأمن.

إلزامية القرار

يحثّ القرار جميع الدول على إعداد خطة عمل وطنية (National Action Plan-NAP) لتفعيل القرار على المستوى الوطني، ويدعو جميع الأطراف الفاعلة إلى زيادة مشاركة المرأة في جميع مجالات العمل ودوائر اتخاذ القرار.

موجبات القرار

يطلب القرار من الدول الأعضاء أن تكفل مساهمة المرأة على وجه المساواة مع الرجل في جميع الجهود الرامية إلى استدامة الأمن والسلام. ويحثّ جميع الأطراف الفاعلة على تعزيز مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار ولجان المفاوضات وقوات حفظ السلام، وحماية النساء والفتيات أثناء النزاعات المسلحة من كافة أشكال العنف.

ملاحظة للمدرّب/ة: تأكدي من الإعداد الكافي والإحاطة التامة بجميع جوانب القرار ١٣٢٥ قبل التدريب، بما في ذلك الأهداف، والأطر الزمنية، والركائز الأساسية. سيساعدك ذلك على توضيح المعلومات للمشاركين/ات بطريقة تفاعلية وفعالة.



٢.٢ ركائز القرار

يتمحور قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ حول أربع ركائز أساسية هي: الوقاية، المشاركة، الحماية، الإغاثة والإنعاش وإعادة الإعمار. تمثل هذه الركائز المجالات الرئيسية التي يمكن من خلالها تعزيز دور النساء في جميع مراحل النزاع وفي بناء السلام والأمن. تتكامل هذه الركائز لتشكّل رؤية شاملة لهذا الدور، حيث تتناول كل ركيزة جانباً من الإجراءات الملموسة والمحددة، فمثلاً يضمّ محور الوقاية التدريب وحملة التثقيف والتوعية وإعداد أنظمة إنذار مبكر. كما يتضمّن العمل على ركيزة الحماية إجراءات عملية، مثل إنشاء مساحات آمنة للنساء والفتيات، وضمان الوصول إلى العدالة والدعم القانوني. ويؤدي تفعيل ركيزة مشاركة النساء والفتيات دوراً محورياً في تعزيز الاستقرار، ويهتم محور الإغاثة بتوفير خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية.

ملاحظة للمدرّب/ة: استخدم/ي قصص وأمثلة حقيقية من النزاعات والحروب لتوضيح إمكانية تطبيق القرار ١٣٢٥.



الوقاية

يهدف محور الوقاية إلى منع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات من خلال رصد الانتهاكات، وإقامة نظام إنذار مبكر عبر إرساء آليات وإجراءات وقائية تحول دون تعرّض النساء للانتهاكات في جميع مراحل الحروب والنزاعات المسلحة. وتتم مراقبة تنفيذ هذه الآليات، ومتابعة مدى تصدّي الجهات الأمنية الدولية والوطنية وغير الحكومية إلى انتهاكات حقوق النساء والفتيات، وإخضاع هذه الجهات للمساءلة وفقاً للمعايير الدولية.

لكي تتحقّق أهداف محور الوقاية يجب أن تتوفر إرادة سياسية قوية ورؤية شاملة للمساواة بين الجنسين، تلبي الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات، وتعمل على وضع الآليات الوطنية لوقاية المرأة من جميع أشكال العنف المرتكبة.

الحماية

يهدف محور الحماية إلى ضمان سلامة النساء والفتيات، وصحتهنّ البدنية والنفسية، وأمنهنّ الاقتصادي، واحترام حقوقهنّ الإنسانية، ومواءمة التشريعات المحليّة المتعلقة بالنساء والفتيات مع الاتّفاقيات الدولية، وإعمال الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما يتفق مع المعايير الدولية.

وتشمل الحماية اتخاذ إجراءات تعزّز أمن النساء وتضمن وصولهنّ إلى العدالة، وتُفعلّ آليات المحاسبة، وتقوم بتوفير الدعم والرعاية للناجيات من العنف. كما يتضمّن محور الحماية تدريب القوات العسكرية والشرطة والعاملين في مجال حفظ السلام على كيفية حماية النساء والفتيات.

هل تعلم؟ تتحمّل الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني مسؤولية حماية حقوق المرأة في التعليم والمشاركة السياسية وحرية الاختيار والسلامة والأمن والرعاية الصحية والعمل.



المشاركة

تهدف ركيزة المشاركة إلى تعزيز دور النساء في عمليات اتخاذ القرار المتعلقة بمنع نشوب النزاعات المسلّحة وإدارتها وتسويتها، وإلى زيادة تمثيل النساء في مواقع صنع القرار على المستويين الوطني والمحلي وفي المنظمات العاملة على منع نشوب النزاعات، وذلك بمناهضة جميع أنواع التمييز والعنف ضد المرأة.

كما يدعو محور المشاركة إلى زيادة تمثيل النساء في بعثات الأمم المتحدة والبعثات الأخرى ذات الصلة بالأمن والسلام، وتعزيز مشاركتهنّ في مفاوضات السلام الرسمية وغير الرسمية. ويدعو إلى توسيع نطاق المشاركة بحيث لا تقتصر على مرحلة نشوب النزاعات، بل قبل وقوعها وخلالها وبعد توقّفها، وفي جهود الإغاثة وإعادة الإعمار، وفي مجمل الآليات ذات الصلة بالأمن والسلام.

الإغاثة والإنعاش وإعادة الإعمار

تهدف هذه الركيزة إلى ضمان تلبية الاحتياجات الخاصة للفئات المهمشة كالناجيات من العنف وخاصة العنف الجنسي، والمشردات بلا مأوى، واللاجئات، والناجيات من الاعتقال وغيرهن. ويتضمّن هذا المحور عمليات الإغاثة والتعافي المبكر وبرامج التمكين الاقتصادي، ويسعى إلى أن تكون المؤسسات والآليات المعنية بالعدالة الانتقالية والمصالحة وإعادة الإعمار مُراعياً لمنظور المساواة بين المرأة والرجل، وأن تكفل مشاركة فاعلة للمرأة. كما يشمل برامج نزع السلاح وإعادة الإدماج، وإصلاح قطاع الأمن، الأمر الذي يساهم في تعزيز أمن النساء والفتيات.

ملاحظة للمدرّب/ة: قم/قومي أثناء التدريب بطرح ومناقشة الركائز الأربع على أنها أهداف متكاملة. فعلى مستوى الوقاية، تحدّث/ي عن العنف الذي يطال المرأة وركز/ي على كيفية الوقاية منه، وذلك بتشجيع المشاركين/ات على مشاركة تجاربهم/ن الشخصية في ثقافتهم/ن وتقاليدهم/ن المحلية. بالنسبة للحماية، أكّد/ي على أهمية حماية النساء والفتيات في أوقات النزاع، واستخدم/ي السيناريوهات ودراسات الحالة لتوضيح كيفية تنفيذ استراتيجيات الحماية. من حيث المشاركة، سلّط/ي الضوء على فوائد مشاركة النساء في صنع القرار، وقدم/ي الأمثلة الناجحة لتعزيز الفهم والمعرفة. وأخيراً، في سياق الإغاثة، أكّد/ي على أن النساء لسن ضحايا في النزاعات فحسب، بل هنّ عاملات فاعلات في جهود الإغاثة، واستخدم/ي تمارين عملية متنوعة لإبراز الأدوار التي يمكن للنساء أن يقمن بها استجابةً للأزمات.



٣. أجندة المرأة والسلام والأمن

توسع قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ مع اعتماد القرارات التسعة اللاحقة، والتي أصبحت تُعرف مجتمعةً باسم «أجندة المرأة والسلام والأمن». تشمل الأجندة القرار ١٣٢٥ الصادر عام ٢٠٠٠، وما تلاه من قرارات مكمّلة ١٣٢٥-١٨٢٠-١٨٨٩-١٨٨٨-١٩٦٠-٢٠١٦-٢٠٢٢-٢٢٤٢-٢٤٦٧-٢٤٩٣.

دعت هذه القرارات المجتمع الدولي إلى اتخاذ مزيدٍ من التدابير لتعزيز مشاركة المرأة في كافة مستويات صنع القرار، وفي منع الصراعات وإنهائها، وبناء السلام وحفظه. كما وُضعت عام ٢٠١٠ مؤشرات شاملة لرصد وتقييم التقدم المُحرز في تنفيذ الأجندة ورفع كفاءة العمل على محاورها.

٣.١ مضمون قرارات «أجندة المرأة والسلام والأمن»

تتناول هذه القرارات مجتمعةً موضوعات مختلفة مثل العنف الجنسي في النزاعات، والمشاركة النسائية في العمليات السياسية والأمنية، والاستجابة لقضايا المساواة بين المرأة والرجل في السياسات والإجراءات الوقائية التي تعمل على منع نشوب النزاعات، وفي جهود الإغاثة والبناء بعد النزاع، وغيرها من القضايا المهمة. وتشدّد القرارات على أهمية التقارير الدورية والرصد والمراقبة، لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الأجندة.

يُطرح هذا الفيديو إطاراً عملياً لمشاركة النساء في صناعة السلام، ويسلّط الضوء على الخطوات التي يمكن اتخاذها لتوسيع نطاق هذه المشاركة. يمكنكم/ن مشاهدة الفيديو على الرابط التالي: <https://youtu.be/toeCd7BCRdU>



يبين الجدول التالي التطور الزمني للقرارات المكملّة لقرار ١٣٢٥، والتي تشكّل مجتمعةً أجندة المرأة والسلام والأمن:

الوصف	رقم القرار	العام
يعدّ أول قرار يتناول الأثر غير المتكافئ للنزاعات المسلّحة على النساء. يعترف بمساهمات النساء التي لا تحظى بتقدير، ولا يُستفاد منها بشكل فعّال في منع النزاعات وتسويتها، وحفظ وبناء السلام. يشدّد على أهمية المشاركة المتساوية والكاملة للنساء كأطراف فاعلة في بناء السلام والأمن.	١٣٢٥	٢٠٠٠
يعترف القرار بأثر العنف الجنسي في النزاعات على عمليات بناء السلام والأمن واستدامتها. يعتبر أنّ العنف الجنسي سلاح وأداة حرب. ينوه بأنّ الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي يشكّل جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. يدعو إلى تدريب القوات المسلحة على الوقاية من العنف الجنسي ومواجهته. يدعو إلى تعيين مزيد من النساء في عمليات حفظ وبناء السلام.	١٨٢٠	٢٠٠٩
يشدّد على أن العنف الجنسي يؤدي إلى تفاقم النزاعات المسلحة، ويعيق السلم والأمن الدوليين. يكلف بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة بحماية المرأة والأطفال من العنف الجنسي أثناء النزاع المسلح. يطلب من الأمين العام تعيين ممثل/ة خاص/ة معني/ة بالعنف الجنسي في النزاعات المسلحة تحت اسم «مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في النزاعات المسلحة».	١٨٨٨	٢٠٠٩

الوصف	رقم القرار	العام
<p>يؤكد أنّ مشاركة المرأة في جميع مراحل بناء السلام هو أمر حيوي في منع نشوب النزاعات. يدعو إلى وضع مؤشرات لقياس التقدم المحرز في تنفيذ القرار. يُرجع قلة مشاركة النساء إلى عمليات الإرهاب وأعمال العنف، وانعدام سيادة القانون والأمن، والتمييز الثقافي.</p> <p>ينوه بأن انخفاض فرص التعليم وتهميش المرأة قد يحول دون بناء السلام والأمن والمصالحة. يؤكد على أهمية المجتمع المدني في تعزيز مشاركة المرأة في جميع مراحل بناء السلام.</p>	١٨٨٩	٢٠٠٩
<p>يكرّر الدعوة إلى إنهاء العنف الجنسي في النزاعات المسلحة.</p> <p>يلزم الدول الأعضاء باحترام حقوق الإنسان للنساء والأطفال بموجب القانون الدولي الإنساني، وبتوفير الدعم القانوني والنفسي والصحي الكافي لضحايا العنف الجنسي.</p> <p>يضع آلية لتسمية المرتكبين والتشهير بهم، وإدراجهم في التقارير السنوية للأمين العام، وإحالتهم إلى لجان عقوبات الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية، وإدانتهم دولياً، والمطالبة بالتعويض.</p> <p>يطلب بإنشاء لجان تقصي حقائق ورصد، ويدعو إلى تحقيق العدالة وجبر الضرر.</p>	١٩٦٠	٢٠١٠
<p>يدعو جميع الدول إلى مكافحة الإفلات من جرائم العنف الجنسي، والتصدي له أثناء النزاعات ومعالجة أسبابه الجذرية.</p> <p>يؤكد على أهمية المساواة بين الجنسين والتمكين السياسي والاجتماعي والاقتصادي للمرأة في منع العنف الجنسي أثناء وبعد انتهاء النزاعات المسلحة.</p>	٢٠١٦	٢٠١٣
<p>يشدّد على أهمية النهج المتكامل في العمل على بناء السلام المستدام.</p> <p>يؤكد أن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات لهما أهمية بالغة في صون السلم والأمن الدوليين.</p> <p>يسلّم بأن تمكين النساء اقتصادياً يساهم في استقرار المجتمعات الخارجة من النزاعات المسلحة.</p> <p>يشير إلى أن العقوبات التي تواجه تطبيق قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ لا يمكن تذييلها إلا بضمان مشاركة النساء في المواقع القيادية في جميع مراحل الصراعات، وكفالة احترام حقوقهن.</p> <p>يدعو إلى توفير خدمات للنساء المتضررات من النزاعات في شتى القطاعات.</p>	٢٠٢٢	٢٠١٣
<p>يؤكد على الالتزام باتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة والانضمام إلى بروتوكولها الاختياري.</p> <p>يشير إلى ضرورة إيلاء الدول اهتمام خاص بالتوصية العامة رقم ٣٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المتعلقة بدور النساء أثناء النزاع وبعد انتهائه.</p> <p>يحث الدول على وضع وتقديم استراتيجيات وطنية لبرامج المرأة والأمن والسلام.</p> <p>يقرّ بأن الإرهاب والتطرف المصحوب بالعنف يخلقان آثاراً متباينة على حالة حقوق الإنسان عند النساء والرجال، خاصة على مستويات الصحة والتعليم والمشاركة في الحياة العامة.</p> <p>يشير إلى أن تصاعد التطرف المصحوب بالعنف يمكن أن يؤدي إلى الإرهاب، وإلى زيادة عدد النازحين واللاجئين.</p> <p>يدعو البلدان المانحة إلى تقديم المساعدات المالية والتقنية للمشاركات في عمليات السلام، بما في ذلك التدريب في مجال الوساطة والدعوة للتفاوض والمهارات الفنية للقيام به، فضلاً عن توفير الدعم والتدريب للوسطاء والفرق الفنية، فيما يتعلق باستراتيجيات إدماج المرأة ومشاركتها بشكل فعّال في عمليات بناء السلام.</p>	٢٢٤٢	٢٠١٥

الوصف	رقم القرار	العام
<p>يقرّ بأن العنف الجنسي في النزاعات يحدث ضمن سلسلة متصلة من العنف ضد النساء والفتيات.</p> <p>يقرّ بضرورة تحمّل المسؤولية في معالجة الأسباب الأساسية للعنف الجنسي، كعدم المساواة الهيكلية والتمييز بين الجنسين.</p> <p>يقرّ بالحاجة إلى نهج يولي اهتمام بالناجيات.</p> <p>يشجّع الدول الأعضاء على ضمان عدم التمييز في سياسات وبرامج الوقاية والإغاثة بعد النزاع.</p> <p>يؤكّد على أهمية تقديم خدمات للنساء اللاتي أنجبن أطفالاً نتيجة العنف الجنسي في النزاعات، ومثل ذلك للرجال والفتيان. ويحثّ الدول الأعضاء على تعزيز وصول الضحايا إلى العدالة، بما في ذلك التعويضات.</p>	٢٤٦٧	٢٠١٩
<p>يدعو إلى تعزيز حقوق الإنسان للنساء، كالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية.</p> <p>يحثّ الدول الأعضاء على زيادة تمويل البرامج المرتبطة بقضايا النساء والسلام والأمن.</p> <p>يدعو المانحين الدوليين إلى رصد وتقييم الاهتمام بتمكين حقوق النساء في المساعدات التي يقدمونها.</p> <p>يشجع على توفير بيئة آمنة للمجتمع المدني، بمن فيه من صانعات السلام وناشطات سياسيات ومدافعات عن حقوق الإنسان.</p>	٢٤٩٣	٢٠١٩

ملاحظة للمدرّب/ة: احرص/ي في كل جلسة تدريبية على الموازنة بين النظرية والتطبيق العملي، كي يستطيع المشاركون/ات تطبيق ما تعلموه/نه.



٣.٢ نقاط معرفية أساسية حول القرار ١٣٢٥ والقرارات المكملّة

- تتضرّر النساء بشكل خاص في النزاعات العنيفة، حيث يواجهن صعوبة في الوصول إلى الموارد.
- تتعرّض النساء والأطفال لأشكال متعددة من العنف والتمييز أثناء النزاعات وبعدها.
- غالباً ما يتم استبعاد النساء من العمليات المرتبطة بتحقيق السلام والأمن.
- يمثل القرار ١٣٢٥ أداة قانونية هامة لحماية النساء في النزاعات المسلحة.
- يسلّط القرار الضوء على العنف الجنسي المنتشر في النزاعات المسلحة، مثل الاغتصاب، والذي يعتبر جريمة حرب.
- يؤكّد القرار على ضرورة إدماج النساء في عمليات صنع القرار السياسي وفي بعثات حفظ السلام.
- يوضّح القرار الحاجة الماسة إلى تقديم مساعدة مناسبة للنساء، بالتوافق مع احتياجاتهن الخاصة.
- يُعتبر القرار جزء من سلسلة من قرارات تهدف إلى حماية النساء خلال النزاعات المسلّحة وبعد انتهائها.
- يدعو القرار إلى تعزيز المساواة ومكافحة الإفلات من العقاب، ودعم حقوق المرأة، وزيادة تمثيل النساء في مختلف القطاعات وفي عمليات بناء السلام.
- يعتبر القرار أنّ المساواة بين الجنسين وتمكين النساء محور أساسي في مسألة السلام والأمن الدولي.
- يعتبر القرار أنّ الاستجابة لاحتياجات المرأة تسهم في تحقيق السلام المستدام.
- تتحمّل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وخاصة مؤسساتها الأمنية، المسؤولية الأساسية في تطبيق القرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وذلك بالشراكة مع المجتمع المدني والمنظمات الدولية والإقليمية.
- تنفّذ الدول الأعضاء هذه القرارات في سياقاتها الوطنية الخاصة، وذلك من خلال تطوير خطط العمل الوطنية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.
- يمكن إدماج النقاط الرئيسية لأجندة المرأة والسلام والأمن ضمن أولويات خطط وزارات الدفاع، والداخلية، والعدل، والاقتصاد، والشؤون الاجتماعية، والتنمية، والشؤون الخارجية.
- تتطوّر خطط العمل الوطنية بمرور الوقت، فمثلاً يتم استحداث ميزانيات خاصة في الوزارات والدوائر ذات الصلة بقضايا المرأة والسلام والأمن، وذلك لتحقيق أهداف الخطة.

ملاحظة للمدرّب/ة: احرص/ي على إجراء المشاركين/ات للتقييم الذاتي في نهاية كل جلسة تدريبية، وذلك لتشجيعهم/ن على التفكير فيما تعلموه/ته. استخدم/ي التقييم المستمر لقياس فهم المشاركين/ات، وتعديل التدريب حسب نتائج التقييم.



تمرين رقم ١ «رحلة المساواة»

المدة الزمنية:
٩٠٠ دقيقة



الهدف:



• زيادة الوعي بتطوّر حقوق النساء في المواثيق الدولية.

المواد المطلوبة:



- بطاقات تتضمن عناوين الاتفاقيات (كل بطاقة عنوان اتفاقية واحدة)
- بطاقات تتضمن جدول زمني للاتفاقيات (كل بطاقة تاريخ محدد)
- أوراق وأقلام
- شرائح عرض (PowerPoint) تحتوي على معلومات حول المواثيق
- مساحة كافية للتفاعل والحركة

الطريقة التدريبية:



• عرض ونقاش، مجموعات عمل

المنهجية:



- استعن/استعيني بشرائح العرض واعرض/ي كل معاهدة أو ميثاق، مع التركيز على التسلسل الزمني، بالإضافة إلى الأهمية التاريخية والتأثيرات المجتمعية لكل معاهدة.
- قسّم/ي المشاركين/ات إلى مجموعات صغيرة ووزّع/ي عليهم/ن البطاقات، واطلب/ي منهم/ن ترتيب الاتفاقيات زمنياً.
- اطلب/ي من المشاركين/ات تقديم أمثلة حول كيفية تطبيق هذه المعاهدات في حياتهم/ن اليومية أو في بيئاتهم/ن المحلية.
- بعض الأمثلة التي يمكن أن يقدمها المدرب/ة:

- تعترف معاهدة ١٩٥٢ بحق المرأة في التصويت والترشح في جميع الانتخابات. يمكن هنا تقديم أمثلة عن نساء عراقيات تمكنّ من الوصول إلى مناصب سياسية بارزة أو الفوز في انتخابات.
- بالإشارة إلى الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة لعام ١٩٩٣، يمكن تقديم أمثلة عن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة أو المنظمات الأهلية لمكافحة العنف ضد النساء.
- بالنظر إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام ١٩٨١ (CEDAW)، يمكن الإشارة إلى تشريعات أو برامج تعزز المساواة بين الجنسين، وانعكاس ذلك على الحياة اليومية.
- بالإشارة إلى الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة ٢٠١٥، يمكن تقديم أمثلة حول كيفية تعزيز المساواة بين الجنسين عن طريق برامج التعليم والتوعية، أو جهود زيادة تمثيل النساء في المناصب القيادية.

ملاحظات للمدرب/ة: احرص/ي على أن تكون الأمثلة العملية متنوعة ومتعددة الأبعاد ومراعية لمفهوم المساواة بين الجنسين. حاول/ي أن تعطي أمثلة حول نساء واجهن تحديات إضافية، مثل نساء لديهنّ إعاقة، أو نساء من الأقليات العرقية، أو نساء من المجتمعات الريفية.



تمرين رقم ٢ «صوت النساء في بناء السلام»

المدة الزمنية:

١٢٠ دقيقة



الهدف:

- زيادة الوعي بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ وكيفية تطبيقه في سياقات مختلفة.



المواد المطلوبة:

- ورقة بيضاء كبيرة
- أقلام ملونة
- بطاقات صغيرة
- نسخ مطبوعة من القرار
- أوراق للتدوين
- طاولات وكراسي مرتبة على شكل مقاهٍ صغيرة
- نسخ مطبوعة من السيناريوهات المذكورة أدناه



الطريقة التدريبية:

- عرض ونقاش، المقهى العالمي World Café



المنهجية:

المرحلة الأولى: عرض ونقاش



- ابدأ/ي الجلسة بعرض PowerPoint عن السياق الخاص بالقرار ١٣٢٥ وخلفيته. ناقش/ي معنى القرار وأهميته في تعزيز المساواة بين الجنسين وضمان حقوق النساء أثناء وبعد النزاعات.
- اطلب/ي من المشاركين/ات مشاركة آرائهم/ن وأفكارهم/ن حول القرار ١٣٢٥ وأهميته في سياقاتهم/ن الخاصة. يمكن أن يشمل ذلك نقاشاً حول الدور الذي يمكن أن تلعبه النساء في الحفاظ على السلام والأمن، والتحديات التي قد تواجهها أثناء وبعد النزاعات، مع إعطاء أمثلة عملية، لتوضيح تطبيقات القرار ١٣٢٥.

المرحلة الثانية: المقهى العالمي World Café

- قسّم/ي المشاركين/ات إلى مجموعات، وقدم/ي لكل مجموعة سيناريو مختلف. يجب أن يكون لكل سيناريو طاولة خاصة به (مقهى). اطلب/ي من المشاركين/ات الانتقال إلى مقهى آخر كل ١٠ دقائق.
- بعد أن تقضي كل مجموعة ١٠ دقائق في المقهى، يرّن الجرس، فنتنقل إلى المقهى التالي بالتناوب وباتجاه عقارب الساعة.
- يجب أن يناقش المشاركون/ات كيفية تطبيق مبادئ القرار ١٣٢٥ في كل سيناريو ويكتبوا/ن أفكارهم/ن على البطاقات.
- بمجرد أن تزور جميع المجموعات المحطات المختلفة، يتم إجراء مناقشة عامة لكل الأفكار التي تم طرحها.
- بالإشارة إلى الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة ٢٠١٥، يمكن تقديم أمثلة حول كيفية تعزيز المساواة بين الجنسين عن طريق برامج التعليم والتوعية، أو جهود زيادة تمثيل النساء في المناصب القيادية.

تمرين رقم ٢ «صوت النساء في بناء السلام»

ملاحظة للمدرِّب/ة: السيناريوهات التالية مصمَّمة لتسليط الضوء على جوانب مختلفة من القرار ١٣٢٥ وتطبيقاته في سياقات مختلفة، ويمكن تكيفها أو توسيعها، لتناسب الاحتياجات المعرفية والخلفيات الخاصة بالمشاركين/ات.



يبدأ تفاوض سلمي بعد النزاع، ولكن النساء غير مشمولات في فريق التفاوض. كيف يجب تطبيق مبادئ القرار ١٣٢٥ في هذا السياق؟	التفاوض السلمي
يمر العراق بمرحلة إعادة الإعمار بعد النزاع، ويجري العمل على صياغة دستور جديد. كيف يمكن تطبيق مبادئ القرار ١٣٢٥، لضمان مشاركة النساء وحمائتهن في مرحلة ما بعد النزاع؟	إعادة الإعمار بعد النزاع
في مخيم للاجئين، تواجه النساء والفتيات مشاكل أمنية مختلفة، وإهمال كامل لاحتياجاتهن. كيف يمكن تطبيق مبادئ القرار ١٣٢٥؟	مخيم للاجئين
تتلقى قوات الأمن في العراق تدريباً مكثفاً، ولكن لا يوجد تركيز على كيفية حماية حقوق النساء خلال النزاع. كيف يمكن دمج مبادئ القرار ١٣٢٥ في التدريب؟	تدريب قوات الأمن
في منطقة متأثرة بالنزاع، يتم توزيع المساعدات الإنسانية. ولكن النساء لم يشاركن في اتخاذ القرار حول كيفية وأماكن توزيع هذه المساعدات. كيف يمكن تطبيق مبادئ القرار ١٣٢٥ لضمان استفادة النساء من جهود الإغاثة وبرامج التعافي؟	توزيع المساعدات الإنسانية

ملاحظة للمدرِّب/ة: تأكدي من توفير بيئة مريحة للنقاش، شجعي المشاركين/ات على الابتكار والتفكير خارج الصندوق فيما يتعلق بتطبيق مبادئ القرار ١٣٢٥. تأكدي من أن جميع المشاركين/ات يحصلون/ن على فرص متساوية لمشاركة أفكارهم/ن.



حلول محتملة لكل من السيناريوهات:

- التفاوض السلمي: يمكن تطبيق مبادئ القرار ١٣٢٥ من خلال الدعوة إلى إشراك النساء في فريق التفاوض. قد يشمل ذلك الضغط على السلطات أو المنظمات ذات الصلة، أو التوعية بأهمية مشاركة النساء في التفاوض السلمي.
- إعادة الإعمار بعد النزاع: لضمان مشاركة النساء وحمائتهن، يجب أن يتضمن الدستور الجديد أحكاماً خاصة بالمساواة بين الجنسين وحقوق النساء. قد يشمل ذلك بنود تضمن مشاركة النساء في الحياة السياسية والعامّة، والحماية القانونية ضد العنف الموجه ضد النساء على اختلاف أنواعه.
- مخيم للاجئين: يمكن تطبيق مبادئ القرار ١٣٢٥ من خلال القيام بتدابير من شأنها تحسين أمن النساء والفتيات في المخيم، مثل توفير مساحات آمنة وخدمات مراعية للمرأة والرجل*، بالإضافة إلى إشراك النساء في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بإدارة المخيم.
- تدريب قوات الأمن: يمكن دمج مبادئ القرار ١٣٢٥ في التدريب من خلال تناول قضية حماية حقوق النساء في حالات النزاع وبيان أهميتها. قد يشمل ذلك تدريب هذه القوات على طرق الوقاية من العنف الجنسي والعنف الذي يطرأ على النساء والفتيات بشكل خاص، وكيفية الاستجابة لهما.
- توزيع المساعدات الإنسانية: لضمان مشاركة النساء وحمائتهن، يجب إشراك النساء في اتخاذ القرارات الخاصة بتوزيع المساعدة. قد يشمل ذلك إعداد لجان أو مجموعات استشارية تتضمن النساء، أو تبني نهج حساس للمساواة بين المرأة والرجل في توزيع المساعدات.

(* تم تعديل المصطلحات حسب تعليمات الحكومة العراقية والإجراءات التي تلتها. ينطبق ذلك على كامل النص.

تمرين رقم ٣ «بوصلة ١٣٢٥: اتجاهات نحو التغيير»

المدة الزمنية:
٩٠ دقيقة



الهدف:



• فهم الركائز الأربع لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (الوقاية، الحماية، المشاركة، الإغاثة).

المواد المطلوبة:



• أقلام
• أربع بطاقات ملونة، يكتب على كل بطاقة ركيزة من الركائز الأربع
• أوراق لكتابة الأسئلة
• وعاء

الطريقة التدريبية:



• تمرين عملي، أسئلة وأجوبة، نقاش عام

المنهجية:



• أعدّ/ي أربع بطاقات، لكل منها لون مختلف، واكتب/ي على كل منها إحدى ركائز القرار ١٣٢٥.
• ضع/ي هذه البطاقات في مكان بارز حتى يتمكن المشاركون/ات من الرجوع إليها خلال التمرين.
• أعدّ/ي وعاء يحتوي على ١٢ سؤالاً (ثلاثة أسئلة لكل ركيزة، على أن تُكتب الأسئلة على أوراق ملونة بنفس لون الركيزة).
• قدّم/ي البطاقات الأربع واطرح/ي الركائز.
• اطلب/ي من كل مشارك/ة سحب سؤال من الوعاء وقراءته بصوت عالٍ، ثم الإجابة عليه، بناءً على فهمه/ا للركيزة.
• اطلب/ي من المشاركين/ات الآخرين/الأخريات مشاركة فهمهم/ن لموضوع السؤال. تُكرر هذه العملية حتى يتم الرد على جميع الأسئلة.
• في نهاية التمرين، اطلب/ي من المشاركين/ات تقييم التمرين وتقديم ملاحظاتهم/ن.

ملاحظة للمدرّب/ة: تذكّر/ي أن الهدف الأساسي من هذا التمرين هو تشجيع التفاعل والتعلم النشط، وتعزيز فهم المشاركين/ات للركائز المختلفة.



تمرين رقم ٣ «بوصلة ١٣٢٥: اتجاهات نحو التغيير»

بطاقة الوقاية

ارتفعت في الموصل حدة التوترات بين بعض الجماعات العرقية بسبب حقوق الأراضي المتنازع عليها. من المحتمل أن تتصاعد هذه التوترات إلى نزاع عنيف. استُبعدت النساء كما جرت العادة من عمليات حل النزاع واتخاذ القرارات.

١. ما الإجراءات الوقائية التي يمكن اتخاذها لتجنب نشوب النزاع؟	التعليم والتوعية، التأكيد على أهمية الحوار السلمي، ضمان تمثيل النساء في محادثات السلام.
٢. كيف يمكن أن يكون حل النزاع أكثر مراعاة واستجابة لاحتياجات النساء؟	التأكد من تمثيل النساء في محادثات السلام، الاستجابة للاحتياجات الخاصة بالنساء في خطة السلام.
٣. كيف يمكن أن تساهم مشاركة المرأة في إيجاد حلول تؤدي إلى تجنب التوترات المتصاعدة؟	مراعاة مفهوم المساواة بين الجنسين، ومشاركة النساء في النقاشات وأثناء وضع الخطط، بما يساهم في توفير حلول أكثر شمولاً.

بطاقة الحماية

أدى النزاع العنيف في بغداد إلى نزوح الأهالي. تم فصل العديد من الأسر عن بعضها البعض. النساء والأطفال معرضون لخطر العنف بشكل أكبر. المجلس المحلي للمدينة لديه موارد محدودة، وهو يعاني من تبعات الأزمة.

ما هي أنواع العنف الذي يمكن أن تتعرض لها النساء والأطفال في هذه الحالة؟	العنف الجنسي، الاستغلال، الاتجار بالبشر، العمل القسري.
ما هي الإجراءات الفورية التي يمكن اتخاذها لحماية النساء والأطفال؟	إقامة مراكز آمنة للنساء والأطفال، تقديم خدمات الدعم النفسي والقانوني، التأكيد على حماية النساء والأطفال عند اتخاذ الإجراءات الأمنية.
كيف يمكن للمجلس المحلي للمدينة دمج منظور المساواة بين الجنسين ودعم النساء بشكل خاص في استراتيجيات التعامل مع هذه الأزمة؟	مشاركة المرأة في صنع القرارات، توجيه قوات الأمن وتخصيص الموارد لحماية النساء والأطفال بشكل خاص، التأكد من الاستجابة لاحتياجاتهم في خطط الإغاثة.

تمرين رقم ٣ «بوصلة ١٣٢٥: اتجاهات نحو التغيير»

بطاقة المشاركة

هناك انتخابات قادمة لمجلس محافظة مدينة البصرة. تاريخياً، تعتبر مشاركة النساء في هذه الانتخابات منخفضة جداً، سواء بالترشح أو بالانتخاب، وذلك بسبب الأعراف والتقاليد الاجتماعية. تريد منظمة غير حكومية محلية زيادة مشاركة النساء في العملية الانتخابية.

ما هي العوائق التي تحول دون مشاركة النساء في الانتخابات؟	الأعراف الاجتماعية والثقافية، تدني نسب التعليم، الخوف من العنف الجسدي أو الجنسي.
كيف يمكن للمنظمة غير الحكومية التشجيع على مشاركة النساء كمرشحات وناخبات؟	توفير برامج تدريب للنساء ودعم ترشّحن، التأكيد على أهمية أصوات النساء في الانتخابات.
كيف يمكن للمنظمة غير الحكومية أن تدعم النساء في إيصال صوتهن في العملية الانتخابية؟	توفير الموارد والدعم، دعوة المجتمع إلى مناصرة مشاركة النساء في الانتخابات.

بطاقة الإغاثة والإنعاش

دمر النزاع مع داعش البنية التحتية في ديالى. انتهت المرحلة الأولية من الاستجابة للطوارئ، والمنطقة تنتقل إلى مرحلة التعافي وإعادة البناء على المدى الطويل. النساء اللاتي تأثرن بشكل خاص بالكارثة يكافحن من أجل الوصول إلى خدمات الإغاثة.

ما هي العوائق التي تواجه النساء في الوصول إلى خدمات الإغاثة والمشاركة في جهود التعافي؟	الأعراف الاجتماعية، عدم توفر الدعم النفسي والطبي.
كيف يمكن تصميم خدمات الإغاثة لتلبية احتياجات النساء بشكل أفضل؟	التأكد من توفر مرافق خاصة للنساء، تقديم الدعم النفسي والطبي، التأكد من إشراك النساء في صنع القرارات.
كيف يمكن للنساء القيام بدور أكبر في جهود الإغاثة وإعادة البناء؟	دعم تمثيلهن في عمليات صنع القرار، تقديم برامج التدريب، ضمان حصولهن على الدعم والموارد اللازمة.

ملاحظة للمدرب/ة: احرص/ي على تعزيز فهم المشاركين/ات للأمن بوصفه مفهوم شامل يتجاوز مجرد العمل العسكري أو مهام الشرطة، بل يشمل أيضاً غياب العنف في المجتمع، واحترام حقوق الإنسان، وتوفير الاحتياجات الأساسية.

احرص/ي على تعزيز منهج التفكير المراعي للمساواة بين المرأة والرجل* من خلال تشجيع المشاركين/ات على دمج هذا المنظور في جميع تحليلاتهم/ن أثناء دراسة الحالات.



(* تم تعديل المصطلحات حسب تعليمات الحكومة العراقية والإجراءات التي تلتها. ينطبق ذلك على كامل النص.

تمرين رقم ٤ «رؤى مبتكرة: خريطة ذهنية لأجندة المرأة والسلام والأمن»

المدة الزمنية:
١٢٠ دقيقة



الهدف:



- تمكين المشاركين/ات من تحليل قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

المواد المطلوبة:



- نُسخ من قرارات أجندة المرأة والسلام والأمن (١٣٢٥-١٨٢٠-١٨٨٩-١٨٨٨-١٩٦٠-٢٠١٦-٢٠٢٢-٢٢٤٢-٢٤٦٧-٢٤٩٣)
- لوح أوراق قلاب (flip chart) وأقلام لكل مجموعة
- أوراق بيضاء كبيرة للرسم والكتابة
- ألوان مائية، أقلام رصاص ملونة، ملصقات، وغيرها من الأدوات الفنية

الطريقة التدريبية:



- عرض ونقاش، مجموعات عمل وتمرين عملي

المنهجية:



- اعرض/ي مقدمة عامة حول قرارات أجندة المرأة والسلام والأمن.
- قسم/ي المشاركين/ات إلى مجموعات صغيرة وأعط/ي كل منها أحد القرارات لتحليل ما يلي: الهدف، الآثار، التحديات، الفرص.
- عند انتهاء عمل كل مجموعة، اطلب/ي من المشاركين/ات إنشاء خريطة ذهنية مشتركة تجمع كل الأفكار والتحليلات والرؤى.
- قم/قومي بإجراء نقاش مفتوح حول الخريطة الذهنية.

ملاحظة للمدرّب/ة: يبدأ بناء الخريطة الذهنية بكتابة «المرأة والسلام والأمن» في وسط الخريطة. يتفرّع عن هذه النقطة خطوط رئيسية تمثل كل قرار من قرارات مجلس الأمن. وانطلاقاً من كل فرع (قرار)، يمكن إضافة خطوط فرعية:

- الهدف الرئيسي للقرار
- آثاره الإيجابية (والسلبية المتوقعة) على المرأة والسلام والأمن
- التحديات التي قد تواجه تنفيذ القرار
- الفرص المحتملة التي قد تساهم في تنفيذ القرار بشكل أكثر فعالية
- استخدم/ي الألوان والرموز لتمييز القرارات.



تقييم قبلي وبعدي

<p>A. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان B. اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة C. الاتفاقية المتعلقة بشأن جنسية المرأة المتزوجة D. العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية</p>	<p>أي من الوثائق الدولية التالية تعترف بالكرامة المتأصلة لجميع أعضاء الأسرة البشرية وحقوقهم المتساوية الثابتة كأساس للحرية والعدل والسلام في العالم؟</p>
<p>A. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان B. الاتفاقية المتعلقة بشأن جنسية المرأة المتزوجة C. اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة D. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة</p>	<p>ما الوثيقة التي تطالب بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء، لكي تتمكن من التمتع بالمساواة في الحقوق، ومن أجل تحقيق المساواة التامة بين الجنسين وتفعيلها؟</p>
<p>A. ١٩٤٥ B. ١٩٥٧ C. ١٩٦٦ D. ١٩٦٧</p>	<p>في أي عام تمّ ضمان المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية؟</p>
<p>A. ١٩٩٥ B. ٢٠٠٠ C. ٢٠٠٥ D. ٢٠١٠</p>	<p>متى تم إصدار قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٣٢٥؟</p>
<p>A. التأكيد على دور النساء في بناء السلم والأمن B. الدعوة لإنهاء جميع النزاعات العالمية C. الترويج لحقوق المرأة في المجتمع D. معالجة مشكلات التغير المناخي</p>	<p>ما هو الهدف الرئيسي لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥؟</p>
<p>A. إعداد خطة عمل وطنية لتفعيل القرار على المستوى الوطني B. القضاء على جميع أشكال العنف C. توفير مساعدة مالية للأمم المتحدة D. تقديم تقارير سنوية حول التطور الاقتصادي</p>	<p>ما الذي يطلبه القرار ١٣٢٥ من الدول الأعضاء؟</p>
<p>A. تعزيز دور الرجال في الحفاظ على الأمن B. تعزيز المشاركة الكاملة والمتكافئة للمرأة في منع نشوب النزاعات وبناء السلام المستدام C. الحد من التفاوت الاقتصادي بين الرجال والنساء D. تقليل الفقر والبطالة بين النساء</p>	<p>ما الذي يحث عليه القرار ١٣٢٥ الخاص بالمرأة والسلام والأمن؟</p>

- A. لأنه يشجع على التعاون الدولي في حل النزاعات
 B. لأنه يعترف بدور المرأة كعنصر فاعل في منع نشوب النزاعات وإيجاد حل لها
 C. لأنه يدعو إلى تحقيق السلام العالمي
 D. لأنه يركز على النمو الاقتصادي العالمي

لماذا يُعد القرار ١٣٢٥ تغييراً مهماً في منهجية المجتمع الدولي؟

- A. الوقاية، العدل، الاحترام، الإغاثة
 B. المشاركة، الاستقلال، الحماية، التنمية
 C. الوقاية، الحماية، المشاركة، الإغاثة
 D. الوقاية، الدفاع، الحماية، الإغاثة

ما هي الركائز الأربع الأساسية التي يستند عليها قرار مجلس الأمن ١٣٢٥؟

- A. القرار ١٨٢٠
 B. القرار ١٨٨٨
 C. القرار ١٨٨٩
 D. القرار ١٩٦٠

ما هو رقم القرار المكمل للقرار ١٣٢٥ الذي تمت فيه الدعوة إلى إنهاء العنف الجنسي في النزاعات المسلحة؟

- A. الاعتداء الجسدي
 B. العنف الجنسي
 C. الإرهاب
 D. التمييز الثقافي

ما هي الجرائم التي يعتبرها القرار رقم ١٨٢٠ المكمل للقرار ١٣٢٥ جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية؟

الفصل الرابع



الإطار القانوني الوطني

الفصل الرابع الإطار القانوني الوطني

تلعب التشريعات دوراً مهماً وأساسياً في ضمان الحقوق والحريات الأساسية للأفراد، وتشكل حين يتم تنفيذها بشكل فعال مرجعية للمجتمع في سعيه نحو العدالة والمساواة. يتناول هذا الفصل تحليلاً شاملاً لعدة محاور رئيسية في النظام القانوني العراقي. نبدأ بتقديم لمحة عن الحماية الدستورية للحقوق والحريات، ثم ننتقل لاستعراض القوانين التي تشكّل ركائز تحقيق العدالة في المجتمع، مع التركيز على قانون العقوبات. وبعدها، نتعمّق في فهم قانوني الأحوال الشخصية وقانون العمل، اللذين يعتبران أدوات هامة لتنظيم الحياة الاجتماعية والمهنية في العراق. كما سيشمل الفصل لمحة عن قانون مكافحة الإتجار بالبشر، ويوضّح التزام الدولة العراقية بالقضاء على هذه الجريمة. وأخيراً، سنقوم باستعراض الاستراتيجيات والسياسات الوطنية الرامية لتعزيز دور المرأة وتمكينها في المجتمع.

يعكس التأكيد على الحقوق الأساسية للمرأة في صلب الدستور والقوانين التزام الدولة بها، ويمنح النساء آليات للدفاع عن حقوقهن والوصول إلى العدالة.

أهداف الفصل

المعرفة

- ◀ فهم مبادئ حماية الحقوق والحريات المحددة في الدستور العراقي.
- ◀ اكتساب معرفة بحقوق النساء الواردة في القانون الجنائي العراقي، وقانون الأحوال الشخصية، وقانون العمل، وقانون مكافحة الإتجار بالبشر، وقانون الناجيات الأيزيديات.
- ◀ الاطلاع على أبرز استراتيجيات وخطط الحد من العنف ضد المرأة.



المهارات

- ◀ تطوير القدرة على تفسير وتطبيق مبادئ الدستور العراقي والقوانين ذات الصلة بمبدأ المساواة بين الجنسين وحماية حقوق النساء.
- ◀ تعزيز مهارات التحليل القانوني فيما يخص قضايا المرأة، وربط ذلك بالسياق العراقي.



السلوكيات

- ◀ استخدام المعرفة بالدستور والقوانين، والمهارات المكتسبة المرتبطة بآليات الحماية الدستورية والقانونية للحريات المحددة في الدستور العراقي.
- ◀ تنفيذ المبادئ القانونية التي تم تعلمها في سياق عمل المشاركين/ات في الوزارات المعنية.



المدة الزمنية

- ◀ ٥ ساعات ٥ دقائق.



تعد الضمانة
الدستورية والقانونية
للمساواة من
الأمر المهمة في
تعزيز حقوق النساء
و حمايتهن

تصميم الفصل

أهداف الفصل



- ◀ المعرفة
- ◀ المهارات
- ◀ السلوكيات

الأجندة



الحماية القانونية في الدستور العراقي

- ◀ الحقوق الأساسية في الدستور العراقي
- ◀ الحريات الأساسية في الدستور العراقي

التشريعات الوطنية

- ◀ قانون العقوبات
- ◀ قانون الأحوال الشخصية
- ◀ قانون العمل العراقي
- ◀ قانون الإتجار بالبشر رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٢
- ◀ قانون الناجيات الأيزيديات

استراتيجيات وخطط الحد من العنف ضد المرأة



تمارين عملية تقييم قبلي وبعدي



الموضوع	عنوان التمرين	الوقت	الهدف	طرق التدريب	الأدوات
كسر الجليد	«أبطال التغيير: تحدي المعرفة السريعة»	٢٠ دقيقة	- تشجيع التفاعل بين المشاركين/ات	- تمرين عملي	- بطاقات أسئلة - جرس لكل فريق
الحقوق الأساسية في الدستور العراقي	«الحقوق والحريات: نظرة إلى الدستور»	٤٥ دقيقة	- التعرف على المواد الدستورية التي تضمن الحقوق والحريات	- عصف ذهني - نقاش عام	- لوح قلاب (flip chart) وأوراق ألواح - الفصل الأول من الدستور مطبوعاً
المساواة بين الجنسين في الدستور العراقي	«دستورية المساواة بين الجنسين»	٦٠ دقيقة	- فهم أعمق لحقوق المرأة كما وردت في الدستور العراقي، وتطبيقاتها في مجالات مختلفة	- عرض PowerPoint - دراسة حالة	- شرائح عرض PowerPoint - نسخ مطبوعة من الدستور العراقي - نسخ من دراسات الحالة - أقلام تلوين - لوح قلاب - أوراق ملاحظات لاصقة
التشريعات القانونية الوطنية	«المرأة والقانون: حوار من أجل العدالة»	٩٠ دقيقة	- تعزيز الوعي حول تأثير بعض القوانين على حقوق المرأة في المجتمع - تنمية قدرات المشاركين على النقاش البناء والنقد الهادف للقوانين ذات الصلة	- تمرين عملي - نقاش عام	- بطاقات مطبوعة للأسئلة ومواضيع القوانين - قلم ودفتر لتدوين الملاحظات - قرعة أو وعاء صغير لسحب البطاقات
الاستراتيجيات والخطط الوطنية للحد من العنف ضد المرأة	«استراتيجيات وخطط للحد من العنف ضد المرأة في العراق»	٩٠ دقيقة	- فهم الاستراتيجيات والخطط المعتمدة للحد من العنف ضد المرأة في العراق، وكيفية تطبيقها وتقييمها بشكل فعال	- عرض PowerPoint - مجموعات عمل - نقاش عام	- شرائح عرض PowerPoint - أوراق وأقلام - انترنت

١. الحماية القانونية في الدستور العراقي

تضمّن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ مواد تبين نهج الدولة في اعتماد مبدأ المساواة والمشاركة، من خلال التأكيد على الحقوق الأساسية للمرأة العراقية في مختلف نواحي الحياة. يؤكّد الدستور على أن المرأة شريك مكافئ بالحقوق للرجل، وفقاً لما جاء في الديباجة ومواد الدستور. وقد ورد في الديباجة ما يلي: «نحن شعب العراق عقدنا العزم برجالنا ونسائنا على احترام قواعد القانون وتحقيق العدل والمساواة لكافة العراقيين»، كما تضمنت مواد عديدة من الدستور الحقوق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية للعراقيين كافة.

ملاحظة للمدرب/ة: راجع/ي خلال التدريب النقاط المركزية باستمرار، وتأكد/ي من أن المشاركين/ات يفهمون/يفهم المصطلحات والتفسيرات القانونية لمواد الدستور المتعلقة بحقوق المرأة.



١.١ الحقوق الأساسية في الدستور العراقي

يتضمّن الدستور العراقي مجموعة من الحقوق التي تجسّد القيم الأساسية للمساواة والعدالة والحرية في المجتمع، ويعتبر أداة رئيسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق النساء، وذلك بدون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو الدين أو الوضع الاقتصادي والاجتماعي.

حق المساواة

نصت المادة ١٤ على حق المساواة بين جميع العراقيين أمام القانون: «العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي».

الحق في تكافؤ الفرص

نصت المادة ١٦ على أن «تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العراقيين، وتكفل الدولة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك».

حق الأمن والحرية

نصت المادة ١٥ على أن «لكل فرد الحق في الحياة والأمن والحرية، ولا يجوز الحرمان من هذه الحقوق أو تقييدها إلا وفقاً للقانون، وبناءً على قرار صادر من جهة قضائية مختصة».

حق منح الجنسية

نصت المادة ١٨/ثانياً على حق المرأة في منح جنسيتها لأولادها: «يعدّ عراقياً كل من ولد لأب عراقي أو لأم عراقية، وينظم ذلك بقانون». وبإقرار هذه المادة، رُفِعَ التحفظ عن المادة ٩ من اتفاقية السيداو الخاصة بالجنسية، علماً أن العراق صادق على الاتفاقية عام ١٩٨٦.

الحق في الخصوصية الشخصية

نصت المادة ١٧/أولاً على أن «لكل فرد الحق في الخصوصية الشخصية بما لا يتنافى مع حقوق الآخرين والآداب العامة».

هل تعلم؟ أصدر مجلس الوزراء القرار رقم ٤٣٤ بتاريخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، والمتضمن الموافقة على مشروع إلغاء تحفظ جمهورية العراق على المادة ٩ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والذي تقدمت باقتراحه وزارة حقوق الإنسان، ورفعته إلى البرلمان للمصادقة.



- **المشاركة السياسية:** نصت المادة ٢٠ على حق المشاركة السياسية لجميع العراقيين: «للمواطنين، رجالاً ونساءً حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح».
- **حق العمل:** نصت المادة ٢٢ على أن «العمل حق لكل العراقيين بما يضمن لهم حياة كريمة».
- **مكانة الأسرة والأمومة:** اعتبرت المادة ٢٩ الأسرة أساس المجتمع وحددت مسؤولية الدولة بالحفاظ عليها ومنعت كافة أشكال العنف والتعسف، كما جاء في ٢٩/ رابعاً: «تمنع كل أشكال العنف والتعسف في الأسرة والمدرسة والمجتمع».
- **الضمان الاجتماعي:** يعتبر الضمان الاجتماعي حق مكفول للفرد والأسرة وفقاً للمادة ٣٠/ أولاً: «تكفل الدولة للفرد والأسرة -خاصة الطفل والمرأة- الضمان الاجتماعي والصحي والمقومات الأساسية للعيش في حياة كريمة تؤمن لهم الدخل المناسب، والسكن الملائم».
- **حق التعليم الإلزامي والمجاني:** نصت المادة ٣٤/ أولاً على أن «التعليم عامل أساس لتقدم المجتمع وحق تكفله الدولة، وهو إلزامي في المرحلة الابتدائية، وتكفل الدولة مكافحة الأمية». أما المادة ٣٤/ثانياً فأقرت بأن «التعليم المجاني حق لكل العراقيين في مختلف مراحل».

ملاحظة للمدرب/ة: حاول/ي خلق بيئة تفاعلية من خلال توجيه مجموعة من الأسئلة تبين انعكاس هذه المواد الدستورية على الحياة اليومية في المجتمع. مثلاً، كيف يمكن ترجمة المادة ١٤ في سياق المساواة والتمييز في التعيينات الوزارية؟ كيف يمكن أن تؤثر المادة ١٦ من الدستور (الحق في تكافؤ الفرص) على ثقافة العمل داخل الوزارات؟ كيف نطبق المادة ١٥ (حق الفرد في الحياة والأمن والحرية)؟



١.٢ الحريات الأساسية في الدستور العراقي

- يؤكد الدستور العراقي على أهمية الحريات الأساسية للأفراد، ومنهم النساء والأطفال، بما في ذلك الحق في التعبير عن الرأي، وحرية الاتصالات، والحق في تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية...إلخ. يستعرض هذا الجزء لمحة عامة عن هذه الحريات الأساسية التي تكفل الكرامة الإنسانية لكل فرد.
- **تحريم السخرة والإتجار بالأشخاص:** حرمت المادة ٣٧/ ثالثاً العمل القسري والإتجار بالنساء «يُحرّم العمل القسري «السخرة»، والعبودية وتجارة العبيد «الرقيق»، ويحرّم الإتجار بالنساء والأطفال، والإتجار بالجنس».
 - **حرية التعبير عن الرأي:** كفلت المادة ٣٨/ أولاً «حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل»، «بما لا يخلّ بالنظام العام والآداب»، والمادة ٣٨/ ثالثاً «حرية الاجتماع والتظاهر السلمي».
 - **حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية:** تنص المادة ٣٩/ أولاً على أن «حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية، أو الانضمام إليها مكفولة، وينظم ذلك بقانون».
 - **حرية الاتصالات والمراسلات:** تقرّ المادة ٤٠ بأن «حرية الاتصالات والمراسلات البريدية والبرقية والهاتفية والالكترونية وغيرها مكفولة، ولا يجوز مراقبتها أو التنصت عليها، أو الكشف عنها، إلا لضرورة قانونية وأمنية، وبقرار قضائي».
 - **حرية الالتزام بالأحوال الشخصية:** نصت المادة ٤١ على أن «العراقيون أحرار في الالتزام بأحوالهم الشخصية حسب دياناتهم أو مذاهبهم أو معتقداتهم أو اختياراتهم، وينظم ذلك بقانون».

هل تعلم؟ أثارت المادة ٤١ جدلاً كبيراً نظراً لتعارضها مع المادة ١٤/أولاً، حيث ألغى قانون الأحوال الشخصية النافذ بالرقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩، والذي كان يحفظ للمرأة الكثير من حقوق الزواج والطلاق والنفقة والحضانة.



- حرية الفكر والضمير والعقيدة: تنص المادة ٤٢ على أن "لكل فرد حرية الفكر والضمير والعقيدة".
- حرية التنقل والسفر والسكن: تقرّ المادة ٤٤/أولاً بأنّ "للعراقي حرية التنقل والسفر والسكن داخل العراق وخارجه".
- تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني: تنص المادة ٤٥/أولاً على ما يلي: "تحرص الدولة على تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني، ودعمها وتطويرها واستقلاليتها، بما ينسجم مع الوسائل السلمية لتحقيق الأهداف المشروعة لها، وينظم ذلك بقانون".
- نسبة تمثيل النساء (الكوتا): أعطت المادة ٤٩/رابعاً تمييزاً إيجابياً للمرأة كالتالي: "يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء بما لا يقلّ عن ربع أعضاء مجلس النواب".

هل تعلم؟ هل تعلم أن الاتفاقيات الدولية تحتل مرتبة القانون الوطني عند المصادقة عليها أو الانضمام إليها ونشرها في الجريدة الرسمية؟ إنّ دستور عام ٢٠٠٥ لم يتضمن أية إشارة للاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، والتي يُعتبر إدماجها في الدستور أمراً ضرورياً.



ملاحظة للمدرّب/ة: راجع/ي خلال التدريب النقاط المركزية باستمرار، وتأكد/ي من أن المشاركين/ات يفهمون/يفهم المصطلحات والتفسيرات القانونية لمواد الدستور المتعلقة بحقوق المرأة.



❗ لا يكفي أن تكون حقوق النساء مقررة في الدستور والقوانين فحسب، بل يجب أن يُترجم ذلك إلى سياسات وإجراءات عملية تضمن حماية المرأة وحققها في المساواة ❗

٢. التشريعات الوطنية

تعدّ القوانين واحدة من أهم الأدوات في حماية النساء وضمان حقوقهن. نستعرض في هذا الجزء بعض من أهم هذه القوانين مع تحليلها بعناية لفهم الفرص التي تقدمها والتحديات التي قد تعترض تطبيقها. وسنقوم بتقديم رؤية شاملة للقانون من حيث تطبيقاته وسياقاته القانونية وإمكانية تطويره لجعله أكثر فعالية.

٢.١ قانون العقوبات

يتضمّن قانون العقوبات العراقي عدداً من الأحكام التي تضمن حماية حقوق المرأة والرجل بشكل كامل، لكنه يحتوي كذلك على عدد من المواد التي تنطوي على تمييز ضد المرأة، كما في المواد المتعلقة بحق الزوج في تأديب زوجته، وجرائم الزنا، والقتل بباعث شريف، وجرائم الاغتصاب التي يسقط فيها الجرم عن المُغتصب إذا تزوّج الضحية، ومواد أخرى تسمح بإفلات الجاني من العقاب، وهذا يتناقض مع مبدأ المساواة أمام القانون الذي أكدت عليه المادة ١٤ من الدستور.

• **تأديب الزوج لزوجته** : تُبيح المادة ٤١ للزوج تأديب زوجته، وتعتبر ذلك الفعل «حقاً» له، حتّى وإن استُخدم هذا الحق في إيذاء الزوجة وسبب لها ضرراً، سواء كان نفسياً أو جسدياً.

هل تعلم؟ بموجب هذه المادة، يصبح حق ممارسة العنف مشرّع بغطاء قانوني. تتعارض هذه المادة مع المادة ٢٩ من الدستور وكذلك مع المادتين ٩ و٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادة ٢/ب و٢/ج والمواد ٥ و١٥ من اتفاقية سيداو.



• **جرائم القتل بدافع «الشرف»** : تنص المادة ١/٢٨ على أنّ «الأعذار إما أن تكون مُعفيّة من العقوبة، أو مخفّفة لها، ولا عذر إلا في الأحوال التي يعيّنّها القانون. وفيما عدا هذه الأحوال يُعتبر عذراً مُخفّفاً ارتكاب جريمة لبواعث شريفة أو بناء على استفزازٍ خطير من المجنيّ عليه بغير حق».

هل تعلم؟ جعل قانون العقوبات البواعث الشريفة عذراً مخففاً لارتكاب الجريمة، ولكنه لم يعرّف البواعث الشريفة، وترك في المادة ١٣٠ مجالاً واسعاً لتفسير «العذر المخفف» في جناية عقوبتها الإعدام. قد يخفف هذا العذر العقوبة من الإعدام إلى الحبس لمدة سنة، ومن الحبس المؤبد إلى الحبس الذي لا تقل مدته عن ستة أشهر. تعتبر هذه الأحكام تمييزية ضد المرأة لأنها تخفف من عقوبة ارتكاب جرائم ضد النساء، إذا اعتقد الجاني أنّ امرأة تحت ولايته مارست عمل يمس بشرف العائلة.



تتعارض هذه القوانين مع المادة ١٤ من الدستور التي تقرّ بحق المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس، والمادة ٤/٢٩ من الدستور التي تنص على الحدّ من العنف خارج سلطة القانون ومن غير أمر صادر عن السلطة القضائية، بالإضافة إلى أنها تتعارض مع المادتين ٩ و٢٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمادة ٢/ب و٢/ج والمواد ٤ و٥ و١٥ من اتفاقية سيداو.

• **الزنى** : تنص المادة ٣٧٧ على ما يلي: «تعاقب بالحبس الزوجة الزانية ومَن زَنَى بها... ويُعاقب بالعقوبة ذاتها الزوج إذا زَنَى في منزل الزوجية». من الواضح أنّ هذه المادة جعلت فعل الخيانة الزوجية المرتكب من قبل الزوج غير خاضع للمساءلة القانونية، إلا إذا ارتكب في منزل الزوجية.

هل تعلم؟ يعد هذا الأمر مخالفة لمبدأ المساواة بين المرأة والرجل أمام القانون، والمقرر في المادة ١٤ من الدستور العراقي.



• **التحريض على الزنى** : تنص المادة ٣٨٠ على أنّ «كلّ من حرّض زوجته على الزنى فزنت بناءً على هذا التحريض يُعاقب بالحبس». أي إذا لم يتحقق الركن المادي لهذه الجريمة بوقوع فعل الزنى، فإنّ التحريض بذاته لا يشكل جريمة. في المقابل، إذا زنت الزوجة بناءً على ذلك التحريض، واشتكى الزوج عليها وفق المادة ٣٧٧، وعجزت الزوجة عن إثبات التحريض، فإنّها تنال العقوبة المقرّرة لجريمة الزنى.

• **زواج المغتصب من المجني عليها :** تنص المادة ٣٩٨ على ما يلي: «إذا عُقدَ زواجٌ صحيحٌ بين مرتكب إحدى الجرائم الواردة في هذا الفصل وبين المجني عليها أوقفَ تحريكُ الدعوى والتحقيقُ فيها والإجراءات الأخرى، وإذا كان قد صدر حكم في الدعوى أوقفَ تنفيذَ الحكم». أي إذا ما عُقدَ زواجٌ صحيحٌ بين مرتكب جريمة الاغتصاب وبين المجني عليها، عُدَّ هذا الزواجُ عذراً قانونياً مُحَقَّقاً للعقوبة المفروضة على جنابة الاغتصاب.

هل تعلم؟ تشكل هذه المادة أخطر أنواع الانتهاكات لحقوق المرأة.



تنص المادة ٤٠٩ على ما يلي: «يعاقب بالحبس إذا فاجأ زوجته، أو أخذَ محارمه، في حالة تلثبها بالزنى، أو وجودها في فراشٍ واحدٍ مع شريكها، إذا قام بقتلها معاً أو قتل أحدهما».

هل تعلم؟ لم تتطرق هذه المادة إلى قيام الزوجة بفعل القتل إذا وجدت زوجها في الحالة المذكورة آنفاً. إن عقوبة الزوجة هي الإعدام، ولا تتمتع وفق هذا القانون بأي ظرف مخفف كما هو الحال عند الرجل. لذا، فإن هذه المادة لا تحقق مبدأ المساواة الذي نصت عليه المادة ١٤ من الدستور العراقي، كما أنها تتعارض مع المادة ٢ من اتفاقية سيداو.



ملاحظة للمدرب/ة: كن/كوني مستعدة/ة للتعامل مع النقاشات الحساسة، لأنَّ حقوق المرأة، وخاصة في المجال الجنائي يمكن أن تثير ردود فعل قوية. تجنّب/ي التصنيف النمطي واستخدم اللغة الشمولية.



تنص المادة ٤٢٧ على التالي: «إذا عُقدَ زواجٌ صحيحٌ بين مرتكب إحدى الجرائم الواردة في هذا الفصل (فصل الاحتجاز وخطف الأشخاص) وبين المجني عليها، أوقفَ تحريكُ الدعوى والتحقيقُ فيها والإجراءات الأخرى، وإذا كان قد صدر حكم في الدعوى أوقفَ تنفيذَ الحكم. وتُستأنف إجراءات الدعوى أو التنفيذ -بحسب الأحوال- إذا انتهى الزواج بطلاقٍ صادر من الزوج بغير سبب مشروع، أو بطلاقٍ صادر من المحكمة لأسباب تتعلق بخطأ الزوج أو سوء تصرفه، وذلك قبل انقضاء ثلاث سنوات على وقف الإجراءات». وهذه المادة لها نفس آثار المادة ٣٨٠ على المرأة.

هل تعلم؟ لم يجرم قانون العقوبات العراقي ختان الإناث بشكل واضح، لكنّه عدّه من الأفعال التي تحدث عاهة مستديمة وفقاً للمادة ٤١٢ من قانون العقوبات، كما لم يجرم القانون العنف الأسري.



٢.٢ قانون الأحوال الشخصية

يختص القانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ بمسائل القضايا الشخصية في العراق، ويستند إلى تشريعات الأحوال الشخصية للمسلمين. يُعنى القانون بتنظيم علاقة الفرد بأسرته فيما يتعلق بقضايا الزواج، وما يترتب عليه من أمور تتعلق بالنفقة والمهر والنسب وثبوت حرمة المصاهرة، وما ينتج عن هذه العلاقة من طلاق أو انفصال. يقوم القانون كذلك بتنظيم مسائل أخرى كالوصية والوصاية والأرث.

يسري قانون الأحوال الشخصية على العراقيين المسلمين. أما العراقيين غير المسلمين من مسيحيين ويهود، فيراعى ما لديهم من لوائح خاصة بدياناتهم، كما تطبق عليهم أحكام المواد الشخصية التي تختص محاكم البداية بالنظر فيها. أما الصابئة المندائيون والأيزيديون فلا يشملهم قانون خاص، على الرغم من أنّ لكل منهم تعاليم دينية ولوائح شخصية تصلح لاعتمادها في الأحكام الشرعية، وفق ديانتهم المعترف بها في العراق.

هل تعلم؟ تقرّر المادة ٢/أولاً من قانون الأحوال الشخصية أن أحكام هذا القانون تسري على العراقيين إلا من استثنى منهم بقانون خاص. وقد أقرت المادة ١ الفقرة ٢ بأنه: «إذا لم يوجد نص تشريعي يمكن تطبيقه فيحكم بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية الأكثر ملائمة لنصوص هذا القانون».



كما نص قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ على حقوق الزوجة أثناء الزواج وبعد وقوع الطلاق فيما يلي:

حقوق الزوجة عند الزواج في المهر المعجل والمهر المؤجل، حق الزوجة في أثاث بيت الزوجية الذي يتم شراؤه من المهر المعجل، وما قدم لها من هدايا بمناسبة الزواج، وما تشتريه من مالها الخاص، وحقها في النفقة، سواء النفقة الماضية أو النفقة المستمرة للأطفال، ما دامت حاضنة لهم.

كما منح القانون العراقي الزوجة الحق في طلب التفريق القضائي من زوجها، إذا أضرّ الزوج بزواجه ضرراً يتعدّد معه استمرار الحياة الزوجية، ووجود الخلافات المستحكمة التي يستحيل معها استمرار الرابطة الزوجية، وإذا تزوج الزوج من زوجة ثانية بدون موافقة الزوجة الأولى، وارتكاب الزوج للخيانة الزوجية، وهجر الزوج لزوجته مدة سنتين أو أكثر، وإذا ترك الزوج زوجته بدون نفقة أو منفق شرعي، وإذا امتنع الزوج عن تسديد النفقة المتراكمة بعد إمهاله سنتين يوماً من قبل دائرة التنفيذ.

هل تعلم؟ أقرّ قانون العقوبات العراقي المعدل رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ الحماية القانونية لحقوق الزوجة، حيث حددت المادة ٣٨٤ عقوبة الزوج في حال امتناعه عن تسديد النفقة.



كما منح قانون الأحوال الشخصية حق للزوجة في نفقة العدة، وفي استيفاء المهر المؤجل مقوماً بالذهب، والحقّ في السكنى، وهو حق السكن في منزل الزوجية بعد وقوع الطلاق ولمدة ثلاث سنوات، وذلك بموجب قانون حق الزوجة المطلقة في السكنى رقم ٧٧ لسنة ١٩٨٣.

وأقرّ القانون تعدّد الزوجات، لكنه وضع جملة شروط وقيدته في الفقرات ٤ و ٥ و ٦ من المادة ٣، وأرجع إجازة هذا الزواج إلى تقدير القاضي وإذنه. نصت الفقرة ٤ من المادة ٣ على ما يلي:

«لا يجوز الزواج بأكثر من واحدة إلا بإذن القاضي ويشترط لإعطاء الإذن الشرطين الآتيين:

- ◀ أن تكون للزوج كفاية مالية لإعالة أكثر من زوجة واحدة.
- ◀ أن تكون هناك مصلحة مشروعة.»

ولم يجز القانون التعدد في حال عدم العدل كما جاء في الفقرة ٥ من المادة ٣ «إذا خيف عدم العدل بين الزوجات فلا يجوز التعدد ويترك تقدير ذلك للقاضي». وقد فرض القانون عقوبة الحبس لمدة لا تزيد عن سنة أو الغرامة على كل من يخالف الفقرتين ٤ و ٥ من المادة ٣.

ويعتبر القانون عقد الزوج زواجاً آخرًا خارج المحكمة ظرفاً مشدداً، ويُعاقب بالحبس أو الغرامة، كما ورد في المادة ١٠ الفقرة ٥ من القانون: «... تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل على ثلاثة سنوات، ولا تزيد على خمس سنوات، إذا عقد خارج المحكمة زواجاً آخر مع قيام الزوجية.»

أعطى القانون الحق للزوجة بطلب التفريق إذا تزوّج زوجها بزوجة ثانية بدون إذن من المحكمة كما جاء في المادة ٤٠، لكنّه استثنى من شرط الحصول على الإذن القضائي المسبق ومن تطبيق أحكام القيود السابقة الحالات التالية:

- ◀ «إذا كان المراد التزوُّج بها أرملة» كما في الفقرة ٧ من المادة ٣.
- ◀ إذا أراد الزوج إعادة مطلقته إلى عصمته وكان قد عقد زواجه على امرأة أخرى قبل إعادتها. إذ لا تعد إعادة المطلقة إلى عصمة زوجها بمثابة الزواج بأكثر من واحدة.

هل تعلم؟ إن إقرار حقوق النساء ضمن القوانين غير كافٍ بحد ذاته، بل يجب تنفيذ هذه الالتزامات من أجل الوصول إلى المساواة وحماية حقوق النساء!



٢.٣ قانون العمل العراقي

عزّز قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لعام ٢٠١٥ مبدأ تكافؤ الفرص، وحظر التمييز في التعيين والتوظيف، وأقرّ بعدم جواز تعيين النساء في الأعمال المرهقة أو الضارة بالصحة، ومنع عمل المرأة في الليل إلاّ في الأعمال الإدارية أو تجارية أو في الخدمات الصحية والترفيهية أو في خدمات النقل والاتصالات. وحظر القانون التحرش الجنسي في مكان العمل في المادة ١٠/أولاً "في الاستخدام أو المهنة، سواء كان على صعيد البحث عن عمل أو التدريب المهني أو التشغيل وظروف العمل"، كما عرفه على أنه: "أي سلوك جسدي أو جنسي أو شفهي ذو طبيعة جنسية أو أي سلوك آخر يستند إلى الجنس ويمس بكرامة النساء والرجال ويكون غير مرغوب وغير معقول ومهيناً لمن يتلقاه"، وفرض عقوبات على مرتكبيه، حيث يعاقب على فعل التحرش الجنسي "بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تزيد على مليون دينار عراقي أو بإحدى هاتين العقوبتين".

هل تعلم؟ لا توجد آليات تسمح بتقديم شكاوى التحرش الجنسي في مكان العمل على نحو يتّسم بالأمان والسرية، كتعيين جهة تنسيق أو أمانة مظالم.



٢.٤ قانون الإتجار بالبشر رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٢

عرف القانون الإتجار بالبشر، وحظر أشكاله، مثل بيع الضحايا أو استغلالهم في أعمال الدعارة أو الاستغلال الجنسي أو السخرة أو العمل القسري أو الاسترقاق أو المتاجرة بالأعضاء البشرية، وأقرّ بتشكيل لجنة عليا للحدّ من جرائم الإتجار بالبشر برئاسة وزارة الداخلية، وحدّد مهامها. كما أمر بتوفير دور إيواء للضحايا ومراكز تأهيل متخصصة تابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وفرض العقوبات للحد من جرائم الإتجار بالبشر.

٢.٥ قانون الناجيات الأيزيديات

أقر مجلس النواب العراقي قانون الناجيات الأيزيديات في الأول من آذار/مارس ٢٠٢١. يهدف القانون إلى تعويض الناجيات مادياً ومعنوياً، وإعادة تأهيلهن ورعايتهن لدمجهن في المجتمع، وذلك بوسائل عدة، كتوفير الرعاية الصحية والتأهيل النفسي، فضلاً عن السكن والأراضي، وفرص التحصيل العلمي.

تُعرّف المادة ١ الناجية على النحو التالي: «كلّ امرأة أو فتاة تعرّضت إلى جرائم العنف الجنسي من اختطافها، استعبادها جنسياً، بيعها في أسواق النخاسة، فصلها عن ذويها، إجبارها على تغيير دينتها، الزواج القسري، الحمل والإجهاض القسري أو إلحاق الأذى بها جسدياً ونفسياً من قبل تنظيم داعش من تاريخ ٢٠١٤/٨/٣ وتحرّرن بعد ذلك».

يركّز القانون بشكل خاص على ضحايا العنف الجنسي المشمولين بالتعريف الوارد في المادة ١، مُصنّفاً كلّ من تعرّضت للاختطاف على أنها ضحية من ضحايا العنف الجنسي، على الرغم من أنّ بعض المختطفات لم يتعرضن للعنف الجنسي. فعلى سبيل المثال، هناك حالات اختطاف موثقة لنساء ذوات إعاقة تعرضن لانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان، ولم يشملهن القانون. علاوةً على ذلك، وبالرغم من أنّ القانون يشير إلى «الأذى الجسدي والنفسي اللاحق» بسبب داعش، فقد لا يتناول القانون جميع الجرائم التي تطل النساء والفتيات.

هل تعلم؟ لا يشمل تعريف الناجية جميع أوجه الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، كالتعذيب، والسجن، والاضطهاد على أساس الدين، أو الجنس، أو لأسباب سياسية أو عرقية، والترحيل القسري للسكان، والاختفاء القسري للأشخاص. لا يعالج القانون مجمل الفئات التي ارتكبتها تنظيم داعش ولا يشمل كل ضحية من ضحاياها.



٣. الاستراتيجيات والخطط الوطنية للحد من العنف ضد المرأة

قامت الحكومة العراقية من خلال تطوير الاستراتيجيات الوطنية وتنفيذ خطط العمل المختلفة بالاهتمام بقضايا حقوق النساء وحمايتهن من العنف. يقدّم هذا الجزء لمحة عن بعض هذه الاستراتيجيات والخطط الوطنية المهمة التي اعتمدها الحكومة العراقية.

أطلقت الحكومة العراقية في ٢٠١٨/١٢/٩ "الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة ٢٠١٨-٢٠٣٠" كإطار عام يتبنى إجراءات تهدف للحدّ من العنف ضد النساء والفتيات، وحماية الناجيات بجميع المراحل العمرية، ومعالجة آثار النزاعات المسلحة وتداعياتها على النساء، وما يتعرّضن له من انتهاكات خطيرة لحقوقهن.

هل تعلم؟ تفتقد الاستراتيجية إلى بيانات ومؤشرات لقياس التقدّم المحرز في استراتيجيتها السابقة للأعوام ٢٠١٣-٢٠١٧، كما لم يتم تخصيص الموارد اللازمة لتنفيذها.



وفي نيسان ٢٠١٤، أقرت الحكومة العراقية الاستراتيجية الوطنية للنهوض بواقع المرأة العراقية التي تضمنت خطة العمل الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥. تهدف الاستراتيجية إلى تطوير سياسة الدولة تجاه قضايا المرأة، وتمكين النساء وتعزيز قدرتهن على رسم السياسات واتخاذ القرارات في جميع المجالات، السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وفي آذار ٢٠١٨، أطلقت الحكومة خطة تنفيذ البيان المشترك للتصدي للعنف الجنسي أثناء النزاعات، والذي تم توقيعه في أيلول ٢٠١٦ بين الحكومة العراقية ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وقد أنشأت بموجبه نقطتا ارتباط على المستوى الاتحادي في بغداد وفي إقليم كردستان، من أجل متابعة تنفيذ البيان مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي. وُضعت الخطة لمعالجة آثار العنف الجنسي في النزاعات على امتداد ١٨ شهراً من خلال أنشطة المرتكزات الستة للبيان المشترك.

وفي ١٦ كانون الأول ٢٠١٨، أطلق الفريق الوطني متعدد القطاعات التقرير الخاص بتنفيذ الخطة الوطنية الأولى للقرار ١٣٢٥. عرض التقرير الإنجازات الرئيسية والتحديات والثغرات التي لوحظت أثناء فترة التنفيذ (٢٠١٤-٢٠١٨)، وقدم مقترحات لتطوير خطة الأعوام التالية.

وفي كانون الأول ٢٠٢٠، أطلقت الحكومة العراقية الخطة الوطنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ والبيان المشترك للتصدي للعنف الجنسي أثناء النزاعات. تضمنت الخطة ثلاث ركائز أساسية هي المشاركة والحماية والوقاية، كما اشتملت على مؤشرات قياس، وجدول زمني للتنفيذ.

وفي تشرين الثاني ٢٠١٦، أطلقت حكومة إقليم كردستان الاستراتيجية الوطنية لتنمية أوضاع المرأة في إقليم كردستان ٢٠١٦-٢٠٢٦. تهدف الاستراتيجية إلى تمكين المرأة الكردية وتعزيز المساواة بين الجنسين، وترتكز على ست محصّلات رئيسية تقوم على تحسين البيئة القانونية والتعليمية والصحية، وإدماج النساء في سوق العمل، ومشاركتهن في صناعة القرار وبناء السلام، ودعم المؤسسات التي تُعنى بشؤون المرأة. كما أقرت حكومة الإقليم استراتيجية مكافحة العنف ضد المرأة ٢٠١٧-٢٠٢٧، والتي تهدف إلى توفير الحماية والرعاية للناجيات من العنف ووقايتهن منه.

ملاحظة للمدرّب/ة: قم/قومي في نهاية الجلسة بمراجعة مضمون التدريب وإجراء تقييم لمعارف المشاركين/ات. سيساعدك ذلك على تطوير الجلسات المستقبلية.



تمرين رقم ١ «أبطال التغيير: تحدّي المعرفة السريعة»

المدة الزمنية:
٢٠٠ دقيقة.



الهدف:

• تشجيع التفاعل بين المشاركين/ات.



المواد المطلوبة:

• بطاقات أسئلة، جرس لكل فريق



الطريقة التدريبية:

• تمرين عملي



المنهجية:

• قسّم/ي المشاركين/ات إلى عدة فرق.

• ابدأ/ي بجولات الأسئلة. اطرح/ي سؤالاً من البطاقات. الفريق الذي يقرع الجرس أولاً يحصل على فرصة للإجابة. إذا أجاب بشكل صحيح، يحصل على نقطة. إذا أخطأ، تُعطى فرصة الإجابة للفريق الآخر.



بعد انتهاء الجولات، اجمع/ي النقاط. الفريق الذي يحصل على عدد أكبر من النقاط، يُعلن أنه «أبطال التغيير».

أمثلة عن البطاقات :

زها حديد	من هي أول امرأة حصلت على جائزة بريتزكر للهندسة المعمارية؟
١٩٤٨	في أي عام تم تأسيس منتخب كرة القدم العراقي للسيدات؟
الدولما	ما هو اسم الطبق العراقي الشهير الذي جرت العادة أن تتجمع النساء لتحضيره؟
بابل	ما هي المدينة العراقية القديمة التي سُنَّ فيها أحد أقدم القوانين المعروفة بالعالم؟
نازك الملائكة	من هي الشاعرة العراقية الملقبة برائدة الشعر الحرّ؟
كليجة	ماذا تصنع النساء العراقيات ليلة العيد؟
١٩٥٩	في أي عام تسلمت أول امرأة منصب وزير في العراق؟
٢٠٠٧	في أي عام فاز المنتخب العراقي لكرة القدم بكأس آسيا؟

تمرين رقم ٢ «الحقوق والحريات: نظرة إلى الدستور»

المدة الزمنية:
• ٤٥ دقيقة.



الهدف:



• التعرف على المواد الدستورية التي تضمن الحقوق والحريات.

المواد المطلوبة:



• لوح قلاب (flip chart) وأوراق ألواح، الفصل الأول من الدستور مطبوعاً

الطريقة التدريبية:



• عصف ذهني ونقاش عام

المنهجية:



- اكتب/ي كلمة «دستور» في وسط اللوح القلاب.
- وّزّع/ي بطاقات ملونة وأقلام على المشاركين/ات، واطلب/ي منهم/ن التفكير لمدة دقيقة، وكتابة ما يعرفونه/يعرفنه عن الدستور على البطاقة.
- اجمع/ي البطاقات واقرأها/اقرئها واحدة تلو الأخرى.
- ضع/ي البطاقات حول كلمة «دستور».
- قدّم/ي للمشاركين/ات نسخاً مطبوعة من الباب الأول من الدستور (الحقوق والحريات).
- اطلب/ي من المشاركين/ات مقارنة ما كتبوا/ن مع ما ورد في الدستور.
- اترك/ي مساحة للنقاش.

تمرين رقم ٣ «دستورية المساواة بين الجنسين»

المدة الزمنية:
٦٠ دقيقة.



الهدف:



• التعمق في فهم حقوق المرأة كما وردت في الدستور العراقي، وتطبيقاتها في مجالات مختلفة.

المواد المطلوبة:



• شرائح عرض PowerPoint، نسخ مطبوعة من الدستور العراقي، نسخة من دراسات الحالة، أفلام تلوين، لوح قلاب (flip chart)، أوراق ملاحظات لاصقة

الطريقة التدريبية:



• عرض PowerPoint، دراسة حالة

المنهجية:



• ابدأ/ي بمقدمة أگد/ي فيها على أهمية المساواة في الحقوق والحماية القانونية لجميع المواطنين العراقيين، بما في ذلك النساء.
• قدّم/ي عرضاً شاملاً عن مواد الدستور العراقي المتعلقة بحقوق المرأة. استخدم/ي شرائح العرض لجذب الأنظار إلى المواد.
• اعرض/ي حالة افتراضية تتطلب من المشاركين/ات تطبيق فهمهم/ن لأحكام الدستور.

مثال: فاطمة موظفة في وزارة الشؤون الاجتماعية. تم تكليفها بمشروع يهدف إلى تعزيز تعليم الفتيات في المناطق الريفية في العراق. ورغم أن الدستور يضمن الحق في التعليم المجاني لجميع العراقيين، تواجه فاطمة العديد من الحواجز الثقافية والأعراف التقليدية التي تحول دون تعليم الفتيات في هذه المناطق. تعلم فاطمة أن الحق في التعليم هو حق يكفله الدستور العراقي، وتحتاج إلى وضع استراتيجية لضمان هذا الحق للنساء والفتيات.

- كيف يمكن لفاطمة الاستفادة من مواد الدستور في تعزيز تعليم الفتيات في المناطق الريفية؟
- ما هي المواد الدستورية التي يمكن الاستناد إليها؟
- كيف يمكن استخدام المادة ٣٤ من الدستور التي تضمن التعليم الإلزامي والمجاني؟

الإجابات المحتملة

- يمكن لفاطمة عقد جلسات تفاعلية مع الجهات المختلفة المعنية بتعليم الفتيات، والإشارة إلى أحكام الدستور، خاصة المادة ٣٤ التي تضمن التعليم الإلزامي والمجاني.
- بالإضافة إلى المادة ٣٤، يمكن لفاطمة الإشارة إلى المادة ١٤ التي تضمن حق المساواة أمام القانون لجميع العراقيين بغض النظر عن الجنس، والمادة ١٦ التي تضمن مبدأ تكافؤ الفرص لجميع العراقيين، والتأكيد على أنّ الحقوق الدستورية يجب أن يكون لها تأثيرات عملية على تعليم الفتيات.
- يمكن أيضاً التنويه إلى أنّ المادة ٣٤ لا تضمن الحق في التعليم فحسب، بل تفرض على الدولة مكافحة الأمية. وتستطيع فاطمة تذكير الجهات المعنية بأنّ ضمان الحق بالتعليم مسؤولية مشتركة بين الدولة، والأهل، ومدراء المدارس...إلخ. يمكن لفاطمة اقتراح مبادرات محلية تعزز التعليم، مثل بناء مدارس للفتيات.

ملاحظة للمدرّب/ة: يمكن طرح حالات افتراضية ذات صلة بمواضيع مختلفة، كالأمّن والحرية، والمساواة، والخصوصية، وحقوق الجنسية، والمشاركة السياسية، والحق في العمل، والأسرة والأمومة، والضمان الاجتماعي...إلخ.



تمرين رقم ٤ «المرأة والقانون: حوار من أجل العدالة»

المدة الزمنية:
٩٠ دقيقة .



الهدف:



- تعزيز الوعي حول تأثير بعض القوانين على حقوق المرأة في المجتمع.
- تنمية قدرات المشاركين على النقاش البناء والنقد الهادف للقوانين ذات الصلة.

المواد المطلوبة:

- بطاقات مطبوعة للأسئلة ومواضيع القوانين
- قلم ودفتري لتدوين الملاحظات
- قرعة أو وعاء صغير لسحب البطاقات
- الطريقة التدريبية: تمرين عملي، نقاش عام



المنهجية:



- عرض مواضيع القوانين وكيفية تأثيرها على حقوق النساء باستخدام بطاقات التدريب.
- وضّح/ي موضوع وأهداف التمرين للمشاركين/ات. ضع/ي قواعد للنقاش وتأكد/ي من أن كل المشاركين/ات يفهمون/يفهم التمرين.
- وزّع/ي البطاقات على المشاركين/ات بشكل عشوائي.
- الجولة الأولى: اطلب/ي من المشاركين/ات عرض موضوع البطاقة بالتتابع ومناقشة الأسئلة ذات الصلة.
- الجولة الثانية: افسح/ي المجال أمام المشاركين/ات لتبادل الأفكار والنتائج التي توصلوا/ن إليها، فمن الممكن أن يحدث في هذه الجولة نقاشات حيوية.
- بعد انتهاء النقاش، لخص/ي النقاط الرئيسية. استند/ي إلى الأفكار والمقترحات التي طرحها المشاركون/ات لتحديد الخطوات الأساسية التي يجب اتخاذها من أجل تعزيز حقوق المرأة والعدالة في المجتمع.
- تحقّق/ي باستمرار من فهم المشاركين/ات للموضوعات المطروحة.

ملاحظة للمدرب/ة: تأكد/ي من إدارة وقت كل جلسة بشكل مناسب، فمن السهل أن يطول النقاش ويتشعب. قد تحتاج/ين في ذلك إلى استخدام تقنيات إدارة الوقت.



تمرين رقم ٤ «المرأة والقانون: حوار من أجل العدالة»

بطاقة الأسئلة: الأسئلة الموجهة إلى المشاركين/ات	خلف البطاقة	وجه البطاقة
ما هو رأيك في المادة ٤١ من قانون العقوبات التي تتيح للزوج «تأديب» زوجته؟ كيف يمكن أن يؤثر ذلك على حقوق المرأة وحياتها اليومية؟	يتيح القانون للزوج «تأديب» زوجته حتى وإن أدى ذلك إلى إلحاق ضرر بها.	تأديب الزوج لزوجته
هل لهذه المادة تأثير هذا على حقوق المرأة وعلى مفهوم العدالة؟ كيف يمكن أن تؤثر المادة ١/١٢٨ من قانون العقوبات والتي تعتبر البواعث الشريفة عذراً مُخفِفاً للعقوبة على حقوق المرأة؟ هل تعتقد أن هذه المادة عادلة؟ ولماذا؟	يعتبر القانون بواعث الشرف عذراً مُخفِفاً للعقوبة.	جرائم القتل بدافع «الشرف»
كيف يمكن تفسير اختلاف عقوبة الزوج عن عقوبة الزوجة في قضية الزنى وفقاً للمادة ٣٧٧ من قانون العقوبات؟ هل تعتقد أن هذا القانون عادل؟ لماذا؟	يعاقب القانون الزوجة الزانية والزوج الزاني، ولكن الزوج لا يعاقب إلا إذا ارتكب الفعل في منزل الزوجية.	الزنى
لا تقر المادة ٣٨٠ العقوبة إلا إذا حدث الزنى، ولا تعتبر التحريض نفسه جريمة. هل ترى ذلك عادلاً؟ ما هي الآثار المحتملة لهذه القاعدة على حقوق المرأة وعلى المجتمع ككل؟	لا يعاقب القانون العراقي الرجل الذي يحرض زوجته على الزنى إلا في حال وقوعه. فإذا لم يتحقق الركن المادي لهذه الجريمة بوقوع فعل الزنى، فإن التحريض بذاته لا يعد جريمة.	التحريض على الزنى
هل تعتبر القاعدة المقررة في المادة ٣٩٨ عادلة بحق الضحية؟ كيف يمكن أن تؤثر هذه القاعدة على حقوق المرأة وعلى العدالة الاجتماعية بشكل عام؟	يمنح القانون العراقي ظروفاً تخفيفية لمرتكب جريمة الاغتصاب إذا تزوج الضحية.	زواج المغتصب ممن اغتصبها
ما هو الفرق بين المهر المعجل والمهر المؤجل في القانون العراقي؟ ومتى يجب تسديد كل منهما؟ هل للزوجة الحق في المطالبة بالمهر المؤجل في حال الطلاق أو وفاة الزوج وفقاً للقانون العراقي؟	للزوجة الحق في الحصول على المهر المعجل الذي يدفع عند الزواج، والمهر المؤجل الذي يدفع في حال الطلاق أو الوفاة.	المهر

تمرين رقم ٤ «المرأة والقانون: حوار من أجل العدالة»

<p>لماذا تعتبر الحضانة حق أساسي للمرأة؟ ما هي الحالات التي تعطي الزوجة الحق في الحصول على النفقة؟</p>	<p>للزوجة الحق في الحصول على النفقة من الزوج، طالما أنها تتولى الحضانة.</p>	<p>النفقة</p>
<p>هل يحق للمرأة التقدم بطلب التفريق القضائي في حال تعرضها للمعاملة السيئة من قبل زوجها؟ كيف يمكن حماية حقوقها القانونية عند التفريق وفقاً للقانون العراقي؟</p>	<p>يمنح القانون العراقي الزوجة الحق في طلب التفريق القضائي من زوجها.</p>	<p>التفريق القضائي</p>
<p>كيف يحمي القانون العراقي حقوق النساء بعد الطلاق فيما يتعلق بالسكن في المنزل الزوجي؟ ما هي الشروط التي يجب توفرها لكي تحصل الزوجة على هذا الحق بعد الطلاق؟</p>	<p>تحتفظ الزوجة بعد الطلاق بحقها في السكن في منزل الزوجية لمدة ثلاث سنوات وفقاً للقانون العراقي.</p>	<p>السكني</p>
<p>ما هي أبرز الأمثلة على تطبيق قاعدة تكافؤ الفرص وحظر التمييز في قانون العمل العراقي؟ كيف يمكن للمرأة الاستفادة من هذا القانون في حال التعرض للتمييز في مكان العمل؟</p>	<p>يدعم قانون العمل رقم ٣٧ للعام ٢٠١٥ مبدأ تكافؤ الفرص، ويحظر التمييز في التعيين والتوظيف. لا يجيز القانون تعيين النساء في الأعمال المرهقة أو الضارة بالصحة.</p>	<p>تكافؤ الفرص وحظر التمييز في قانون العمل العراقي</p>
<p>ما هي العواقب القانونية للتحرش الجنسي في مكان العمل حسب قانون العمل العراقي؟ كيف يعرّف القانون التحرش الجنسي؟ وما هي الخطوات التي يمكن للمرأة اتخاذها في حال تعرضها للتحرش الجنسي في مكان العمل؟</p>	<p>يحدّد قانون العمل مفهوم التحرش الجنسي، ويحظره في مكان العمل.</p>	<p>حظر التحرش الجنسي في مكان العمل</p>
<p>كيف يعرف القانون العراقي الإتجار بالأشخاص، وما هي أشكاله المحظورة؟ ما هي عقوبات جرائم الإتجار بالبشر التي ينص عليها القانون العراقي؟</p>	<p>يعرف القانون الإتجار بالبشر ويحظر أشكاله.</p>	<p>الإتجار بالأشخاص</p>

تمرين رقم 5 «استراتيجيات وخطط للحد من العنف ضد المرأة في العراق»

المدة الزمنية:
٩٠٠ دقيقة.



الهدف:



• فهم الاستراتيجيات والخطط المعتمدة للحد من العنف ضد المرأة في العراق، وكيفية تطبيقها وتقييمها بشكل فعّال.

المواد المطلوبة:



• شرائح عرض PowerPoint، أوراق وأقلام، انترنت

الطريقة التدريبية:



• عرض PowerPoint، مجموعات عمل، نقاش عام

المنهجية:



- استخدم/ي عرض PowerPoint لتقديم الاستراتيجيات والخطط المعتمدة للحد من العنف ضد المرأة في العراق، ركّز/ي على: التاريخ، الأهداف، النتائج، التحديات.
- قسّم/ي المشاركين/ات إلى مجموعات صغيرة وأسند/ي لكل مجموعة استراتيجية أو خطة محددة. اطلب/ي من كل مجموعة إعداد ملخص بسيط يتضمن نقاط القوة والضعف في هذه الخطة أو الاستراتيجية، وتقديم توصيات لتطويرها.
- دع/ي كل مجموعة تعرض الملخص والتوصيات، ثم افسح/ي المجال للحوار والأسئلة.
- اختتم/ي التمرين بمراجعة المواضيع التي تم تناولها والتوصيات التي قدمتها المجموعات. أكد/ي على أهمية فهم استراتيجيات وخطط الحد من العنف ضد المرأة، والتحديات المرتبطة بتنفيذها.

ملاحظة للمدرّب/ة: يمكن للمجموعات الأخرى أن تشارك تعليقاتها واقتراحاتها أثناء النقاش. حاول/ي توفير الانترنت، لكي يستطيع/تستطيع المشاركون/ات الوصول إلى الخطط والاستراتيجيات بسهولة، لمراجعتها بشكل أعمق.



تقييم قبلي وبعدي

<p>A. الحق في الأمن والحرية B. الحق في المساواة لجميع العراقيين C. الحق في تكافؤ الفرص D. الحق في الخصوصية</p>	<p>ما هو الحق الذي ورد في المادة ١٤ من الدستور العراقي؟</p>
<p>A. الأب فقط B. الأب أو الأم C. الأم فقط D. لا أحد يمكنه منح الجنسية العراقية لأولاده</p>	<p>من يحق له منح الجنسية العراقية لأولاده وفقاً للدستور العراقي؟</p>
<p>A. عندما يكون الشخص متهماً بجريمة فقط B. عندما يصدر قرار بهذا الشأن من جهة قضائية مختصة فقط C. في أي وقت تقرّر الحكومة ذلك D. عندما يكون الشخص متهماً بجريمة ضد الدولة فقط</p>	<p>في أي حالات يمكن تقييد الحق في الحياة والأمن والحرية وفقاً للدستور العراقي؟</p>
<p>A. يقبل القانون البواعث الشريفة بدون تعريف واضح B. يحدد القانون ما يعتبر بواعث شريفة C. يرفض القانون البواعث الشريفة كعذر لارتكاب جريمة D. لا يذكر القانون البواعث الشريفة</p>	<p>كيف يمكن تفسير البواعث الشريفة التي تعتبر عذراً لارتكاب الجريمة في قانون العقوبات العراقي؟</p>
<p>A. نعم، تتم معاقبته بغض النظر عما إذا كانت الزوجة ترتكب الزنى أم لا B. تتم معاقبته فقط إذا ارتكبت الزوجة الزنى بناءً على التحريض C. لا يعاقب القانون الزوج على التحريض على الزنى D. تتم معاقبة الزوج والزوجة معاً إذا ارتكبت الزوجة الزنى</p>	<p>هل تتم معاقبة الزوج الذي يحرض زوجته على الزنى في قانون العقوبات العراقي؟</p>
<p>A. على جميع المواطنين بغض النظر عن دينهم B. على العراقيين المسلمين فقط C. على العراقيين المسلمين والمسيحيين فقط D. على العراقيين المسلمين واليهود فقط</p>	<p>على من يطبق قانون الأحوال الشخصية في العراق؟</p>
<p>A. باعتباره جريمة تنطوي على تنفيذ عمليات غير قانونية على وجه غير مشروع B. باعتباره جريمة تنطوي على الاستغلال عامةً ومنه الاستغلال الجنسي C. باعتبارها جريمة تنطوي على التجنيد القسري والعمل القسري D. باعتبارها جريمة تنطوي على البيع والاستغلال</p>	<p>كيف يعرّف قانون الإتجار بالبشر رقم ٢٨ لعام ٢٠١٢ الإتجار بالبشر؟</p>

<p>A. توفير الرعاية الصحية والتأهيل النفسي B. تحسين الوضع القانوني للناجيات الأيزيديات C. تقديم التعويضات للناجيات الأيزيديات D. كل ما سبق</p>	<p>ما هو الغرض من قانون الناجيات الأيزيديات؟</p>
<p>A. كل امرأة أو فتاة تعرضت لجرائم العنف الجنسي B. كل امرأة أو فتاة تعرضت للاختطاف C. كل امرأة أو فتاة تم استعبادها جنسياً D. كل الإجابات صحيحة</p>	<p>كيف يعرّف قانون الناجيات الأيزيديات الناجية؟</p>
<p>A. الحبس لمدة لا تزيد عن ستة أشهر وغرامة لا تزيد عن مليون دينار عراقي B. الحبس لمدة تصل إلى عام وغرامة تصل إلى خمسة ملايين دينار عراقي C. الحبس لمدة تصل إلى خمس سنوات وغرامة تصل إلى عشرة ملايين دينار عراقي D. الحبس لمدة لا تزيد عن عام وغرامة لا تزيد عن خمسة ملايين دينار عراقي</p>	<p>ما هي العقوبات المنصوص عليها في قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لعام ٢٠١٥ فيما يخص جنائية التحرش الجنسي؟</p>
<p>A. إنشاء نقطتي اتصال على مستوى رفيع، للتواصل والتنسيق مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي B. معالجة آثار العنف الجنسي الناجم عن النزاعات خلال فترة ١٨ شهراً C. كلا الإجابتين صحيحتين</p>	<p>ما الذي تضمنته الخطة الوطنية لتطبيق البيان المشترك للتصدي للعنف الجنسي أثناء النزاعات؟</p>

الفصل الخامس



خطط العمل الوطنية

الفصل الخامس خطط العمل الوطنية

تُعدّ خطط العمل أداة رئيسية لتحويل الاستراتيجيات إلى واقع ملموس، من خلال ترجمة الأهداف الاستراتيجية إلى مشاريع وبرامج وأنشطة محددة. ويمثّل إعداد وتنفيذ خطة عمل متخصصة في قضايا المرأة والسلام والأمن خطوة جادة لحماية المرأة وتعزيز دورها في بناء السلام، بما يتضمّن ذلك من توجيه الموارد وتخصيص الميزانيات. يبسّط هذا الفصل الضوء على أهمية خطط العمل الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥، ويستعرض الخطة الوطنية الأولى وأهدافها وركائزها وأبرز التحديات التي اعترضت تطبيقها، ويتطرق إلى الخطة الوطنية الثانية وأهدافها وركائزها، وأبرز المؤشرات التي تعكس التزام الحكومة الاتحادية العراقية في تنفيذ هذا القرار.

أهداف الفصل

المعرفة



◀ التعرف على خطط العمل الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥.

المهارات



◀ القدرة على تقييم فعالية خطط العمل.
◀ تحديد الأدوات اللازمة لتحقيق أهداف خطط العمل.

السلوكيات



◀ المشاركة في تنفيذ القرار ١٣٢٥.

المدة الزمنية



◀ ٥ ساعات و ١٥ دقيقة.

طرق التدريب



◀ عرض ونقاش، محاضرة، مجموعات عمل، تمرين، عصف ذهني، تقييم قبلي وبعدي.

إنّ تنفيذ الخطة الوطنية
للقرار ١٣٢٥ سيجعل السلام
في العراق أكثر استدامة،
والمجتمع أكثر عدلاً،
والاقتصاد أكثر قوةً، ومستقبل
النساء والفتيات أكثر أمناً.

تصميم الفصل

أهداف الفصل



- ◀ المعرفة
- ◀ المهارات
- ◀ السلوكيات

الأجندة



مفهوم خطة العمل الوطنية

خطة العمل الوطنية الأولى ٢٠١٨-٢٠١٤

- ◀ الأهداف
- ◀ الركائز
- ◀ التحديات

خطة العمل الوطنية الثانية ٢٠٢١-٢٠٢٤

- ◀ الركائز
- ◀ التمييز بين الخطة الوطنية الأولى والثانية

تمارين عملية تقييم قبلي وبعدي



الموضوع	عنوان التمرين	الوقت	الهدف	طرق التدريب	الأدوات
كسر جليد	«تجاربنا المشتركة»	٤٥ دقيقة	- تعزيز التواصل وتكوين روابط قوية بين المشاركين/ات، من خلال التحدث عن الذكريات والتجارب المشتركة	- تمرين تفاعلي	- أوراق بيضاء صغيرة - أقلام - جدول زمني كبير - مرسوم على ورقة كبيرة
مفهوم الخطة الوطنية	«مفهوم وأهمية خط العمل»	٩٠ دقيقة	- التعريف بمفهوم خط العمل وبيان أهميتها	- تمرين تفاعلي - مجموعات عمل - شرائح عرض PowerPoint	- لوح قلاب (flip chart) - شرائح عرض PowerPoint - أوراق - أقلام
خطة العمل الوطنية	«عناصر خطة العمل الوطنية»	٩٠ دقيقة	- التعريف بعناصر خطة العمل الوطنية	- تمرين تفاعلي - مجموعات عمل	- بطاقات ملاحظات لاصقة - لوح قلاب (flip chart) - شرائح عرض PowerPoint - أوراق - أقلام
تحليل السياق المحلي	«تحليل نقاط القوة والضعف والفرص والتحديات»	٩٠ دقيقة	- تمكين المشاركين/ ات من تطبيق تحليل نقاط القوة والضعف والفرص والتحديات في سياقات عملهم/ن	- تمرين تفاعلي - مجموعات عمل	- أوراق ملاحظات لاصقة - لوح قلاب (flip chart) - شرائح عرض PowerPoint - أوراق - أقلام

١. مفهوم خطة العمل الوطنية

هي وثيقة توّضح بشكل تفصيلي الإجراءات والموارد اللازمة للوفاء بالالتزامات التي تضمّنها القرار ١٣٢٥ خلال فترة محدّدة من الزمن. بعبارة أخرى، تعتبر الخطة الوطنية ترجمة عملية للقرار في السياق الوطني. تقوم الخطة بتحديد الأهداف والنتائج المرجوة، والجهات المسؤولة عن كلّ نشاط، والجداول الزمنية، بشكل يساعد على تحديد الأولويات ويسهل من اتخاذ القرارات. بالإضافة إلى ذلك، تقوم خطة العمل بتحديد متطلبات تنفيذ البرامج والأنشطة بدقة وواقعية، من أجل استخدام الموارد بكفاءة. علاوةً على ذلك، تعتبر خطط العمل وسائل للمراقبة والمتابعة المستمرة، للتأكد من التقدم في تحقيق الأهداف.

تتميّز خطة العمل الناجحة بالتماسك والترابط، وهي تعتمد على أسس علمية سليمة وتقدير مدروس للواقع والإمكانيات. ينبغي في ذلك تحقيق التوازن بين تحديد الأولويات، والإبقاء على قدر من المرونة وقابلية التعديل، بناءً على المتغيرات والتطورات الميدانية. تسعى خطة العمل إلى بناء شراكات والتنسيق مع جميع الأطراف المعنية، وتقوم بتحديد الإطار الزمني والمكاني للتنفيذ، وترصد الميزانية اللازمة. أخيراً، تتضمن الخطة الناجحة مؤشرات للمتابعة والتقييم، لضمان الالتزام بالجدول الزمني ومتابعة التقدم في تحقيق الأهداف المرجوة.

هل تعلم؟ يعتبر العراق أول دولة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تقوم بإعداد خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥.



ملاحظة للمدرّب/ة: قبل بدء أي جلسة تدريبية، يجب أن تكون/ي على إلمام تام بالمادة التي ستقدّمها/ستقدمينها. احرص/ي قبل هذه الجلسة على قراءة الخطة الوطنية وتطبيقاتها بتمعّن.



٢. خطة العمل الوطنية الأولى ٢٠١٤-٢٠١٨

اعتمدت الحكومة العراقية خطة العمل الوطنية الأولى لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ في نيسان ٢٠١٤، وذلك ضمن الاستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة العراقية للأعوام ٢٠١٤-٢٠١٨، ليكون العراق بذلك أول بلد في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا يتبنّى خطة وطنية لتنفيذ هذا القرار. قام بإعداد وتطوير الخطة فريق عمل وطني متعدّد القطاعات ضم أعضاء من الحكومة الاتحادية وشمال العراق بالشراكة مع المجتمع المدني وممثلين عن بعض الوزارات وأعضاء من مجلس النواب الاتحادي وخبراء قانونيين وأعضاء مبادرة ١٣٢٥. يعد تحالف تنفيذ الخطة الوطنية لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ من أبرز منظمات المجتمع المدني التي شاركت في إعداد الخطة.

تقوم الخطة الوطنية على مبدأ المساواة بين الجنسين وترتكز على ست ركائز هي المشاركة، والحماية، والوقاية، والترويج للقرار، وحشد الموارد، والرصد والتقييم. تضمّنت الخطة بدايةً الميزانية التقديرية اللازمة للتنفيذ، بيد أن هذه الميزانية حذفت من المسودة النهائية التي أقرتها الحكومة، ولم يخصص في الميزانية الوطنية للدولة أي مبلغ لتنفيذ الخطة.

٢.١ الأهداف

إن الهدف الرئيسي لخطة العمل الوطنية الأولى هو المساهمة في بناء واستدامة السلام والأمن في العراق من خلال تعزيز المساواة بين المرأة والرجل، وتحقيق العدالة الاجتماعية في جميع مجالات الحياة. وتسعى في سبيل إنجاح هذا الهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة بشكل متكافئ في صناعة السلام، والتعاون وبناء شراكات مع المجتمع المدني وجهاز القضاء.

تتناول الخطة مجموعة من الأهداف المحددة هي:

- ◀ زيادة المشاركة الفعالة والنسبية للمرأة في مواقع صنع القرار على المستوى المحلي والوطني، وفي جميع لجان المصالحة ومفاوضات بناء السلام.
- ◀ زيادة الكوتا على ألا تقل عن نسبة ٣٠٪ على جميع المستويات: التنفيذية، والتشريعية، والقضائية، وفي المجتمعات المحلية كإجراء إيجابي من أجل السماح للمرأة بلعب دورها في عملية صنع القرار.

” الكوتا تدبير يجري بموجبه تخصيص عدد من المقاعد أو الوظائف في مجموعة أو هيئة أو مؤسسة ما لفئة معينة كالنساء والأقليات العرقية أو المناطقية. ويتم اعتماد نظام الكوتا كتدبير إيجابي لتصحيح الخلل في التمثيل والمساواة “

- ◀ مواءمة التشريعات الوطنية للمعايير والآليات الدولية لحقوق الإنسان والمرأة، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ١٣٢٥، وإلغاء أو تعديل النصوص والقوانين التي تنتهك حقوق المرأة، وإصدار/سنّ التشريعات التي تحميها وتعززها.
- ◀ تمكين المرأة وتعزيز قدراتها من خلال النهج القائم على الحقوق.

٢.٢ الركائز

تقوم الخطة على ست ركائز هي: المشاركة، الحماية والوقاية، الترويج للقرار، التمكين الاجتماعي والاقتصادي، التشريعات وإنفاذ القانون، حشد الموارد والرصد والتقييم.

الأهداف الاستراتيجية	الهدف العام	الركيزة
وضع آليات لضمان تمثيل نسبي عادل ومشاركة كاملة للمرأة في كافة سلطات الدولة ومراكز صنع القرار (التشريعية والتنفيذية والقضائية) على المستويين المحلي والوطني. ضمان تمثيل نسبي عادل ومشاركة كاملة للمرأة في كافة لجان المصالحة ومفاوضات بناء السلام وحل النزاعات ومجالس تحقيق السلم الأهلي.	زيادة تأثير المرأة ونهج حقوق المرأة في المفاوضات والسلم الأهلي، وفي اتخاذ القرارات السياسية.	المشاركة
إدماج حقوق المرأة في منظومة العدالة والأمن، من أجل التصدي للعنف ضد المرأة، ومن أجل وضع حد لإفلات الجناة من العقاب. حماية المرأة من العنف، وتوفير دور إيواء آمنة للضحايا والناجيات من العنف ضد المرأة، مما يعني ضمان إعادة تأهيلهن وإعادة دمجهن في المجتمع أثناء المراحل الانتقالية للنزاعات المسلحة وما بعدها.	تحسين الظروف المعيشية للمرأة، وضمان حقوقها وخدماتها ووصولها إليها.	الحماية والوقاية
تكامل وتعميم إشراك النساء والفتيات في جميع السياسات والعمليات المتعلقة بمنع النزاعات وحلها، وبناء السلام في العراق. زيادة الوعي وتمكين المرأة وتعزيز قدراتها من خلال النهج القائم على الحقوق.	تكامل قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ على المستوى الوطني.	الترويج للقرار
ضمان التمتع والوصول المتساوي للنساء والرجال إلى الموارد والفرص.	أن تتمتع المرأة في العراق بأحوال اقتصادية أفضل وأن تكون أكثر استقلالاً.	التمكين الاجتماعي والاقتصادي
اعتماد التشريعات التي تحترم حقوق الإنسان العالمية الأساسية لجميع النساء والرجال. إنهاء الإفلات من العقاب لمرتكبي الجرائم وتعزيز التشريعات.	مواءمة التشريعات الوطنية للمعايير والآليات الدولية لحقوق المرأة، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ١٣٢٥، وإلغاء النصوص التي تنتهك حقوق النساء، وسن التشريعات التي تحميها وتعزز مكانتها.	التشريعات وإنفاذ القانون
التمكين في كتابة التقارير الشفافة والمبنية على النتائج وتخصيص صندوق وطني ودولي. التمكن من رصد أموال محدّدة لبرنامج العمل الوطني.	أن تحظى خطة العمل الوطنية الخاصة بالقرار ١٣٢٥ بدعم جميع الجهات الفاعلة.	حشد الموارد والرصد والتقييم

عندما تمّ إقرار الخطة الوطنية الأولى، كان العراق يتمتع باستقرار نسبي، ولكن لم يمض شهران حتى دخل تنظيم داعش الإرهابي إلى العراق. تلى ذلك اندلاع نزاع، مما اضطر الجهات المعنية إلى إيقاف العمل بالخطة لصالح خطة الطوارئ الخاصة بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥، والتي أقرت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠١ في ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٥. تمحورت خطة الطوارئ حول ثلاث ركائز أساسية هي الحماية والوقاية والمشاركة، وسلطت الضوء على أهمية القضايا التالية:

- ◀ مشاركة المرأة في صنع القرار وبناء السلام
- ◀ مشاركة المرأة في الانتخابات كناخبة ومرشحة
- ◀ توفير الخدمات الصحية والدعم النفسي والاجتماعي لضحايا العنف من النساء
- ◀ بناء ثقافة المساواة بين الجنسين من خلال التعليم والتوعية
- ◀ حماية وتمكين النساء النازحات
- ◀ زيادة فرص عمل النساء وتعزيز مشاركتهن في سوق العمل، بما في ذلك النساء النازحات
- ◀ تعديل القوانين التمييزية وتحسين الاستجابة القضائية لضحايا العنف من النساء

ملاحظة للمدرّب/ة: تأكدي دائماً من تعديل المحتوى التدريبي والوقت وفقاً لاحتياجات المجموعة التدريبية. فبعض الفقرات يمكن أن يتم إنجازها بسهولة، وبعضها قد يحتاج إلى وقت أطول أو إعادة شرح.



٢.٣ التحديات

على الرغم من أهمية خطة العمل الوطنية الأولى كخطوة جادة نحو تمكين مشاركة النساء في منع النزاعات وحلها، وبناء وحفظ السلام، وإعادة الإعمار، إلا أنها لم تنجح في تحديد جداول زمنية للتنفيذ، أو تخصيص الأموال اللازمة لبرامجها، أو إنشاء آليات شاملة للرصد والتقييم. وقد أثرت عوامل عدة على تنفيذ الخطة، من بينها النزاعات التي شهدتها مناطق واسعة من العراق، والتي أدت إلى إعادة ترتيب الأولويات، بالإضافة إلى الأزمة الاقتصادية التي رافقت انخفاض أسعار النفط، والتي أدت إلى ضعف مصادر التمويل وإلغاء وزارة الدولة لشؤون المرأة، التي كانت تمثل الآلية الوطنية الوحيدة المسؤولة عن متابعة تنفيذ الخطة، فضلاً عن عدم التأهيل الكافي للكوادر الإدارية اللازمة لإعمال الخطة.

ملاحظة للمدرّب/ة: ينبغي احترام البيئة الثقافية والاجتماعية للمشاركين/ات وأخذها بعين الاعتبار. قد يعني ذلك الاعتراف بالقيم والعادات المحلية، والموازنة بينها وبين المعايير الدولية.



التحديات التي واجهت الخطة الوطنية الأولى لتفعيل القرار ١٣٢٥:

- ◀ اجتياح داعش لعدد من المحافظات العراقية وتحديات أمنية أخرى
- ◀ التجاذبات والتغييرات السياسية الحكومية والبرلمانية
- ◀ عدم تخصيص ميزانية
- ◀ عدم وجود إطار لمتابعة تنفيذ الخطة وآلية للرصد والتقييم
- ◀ عدم وجود بيانات مرجعية وصعوبة جمعها
- ◀ عدم تحديد جدول زمني لإنجاز الأنشطة
- ◀ عدم تحديد الجهات المسؤولة عن تنفيذ الخطة
- ◀ الصورة النمطية عن النساء ودورهن في المجتمع
- ◀ انخفاض مستوى الوعي بالقوانين والحقوق، وآليات الحماية والمحاسبة، وأهمية الخدمات ودور مقدميها

هل تعلم؟ رغم هذه التحديات، استطاعت الخطة أن توفر العديد من الفرص فيما يتعلق بالعمل على أجندة المرأة والسلام والأمن في إطار مؤسساتي، ونشر الوعي بالقرار ١٣٢٥. كما شكلت الخطة إحدى أهم أدوات مشاركة المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق النساء في العراق.



٣. الخطة الوطنية الثانية ٢٠٢١-٢٠٢٤

مع انقضاء الخطة الوطنية الأولى التي امتدت من ٢٠١٤ إلى ٢٠١٨، ظهرت الحاجة إلى وضع خطة وطنية ثانية، وتم تشكيل فريق وطني لتنفيذ القرار ١٣٢٥، وفق الأمر الديواني رقم ١٣٨ لعام ٢٠١٧. صُممت الخطة لتلبية الاحتياجات الخاصة لمرحلة ما بعد النزاع «مرحلة التعافي»، آخذة بعين الاعتبار الظروف المستجدة. واتبعت في ذلك منهجية تشاركية، بحيث شاركت في كتابة الخطة جميع الأطراف المعنية في الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان، بالإضافة إلى ممثلي المنظمات المدنية.

أقرت الخطة الوطنية الثانية للأعوام ٢٠٢٠-٢٠٢٤ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠، وارتكزت على مبدأ المساواة بين الجنسين والحقوق الأساسية للمرأة المتوافقة مع المعاهدات والقرارات الدولية والاستراتيجيات الوطنية التي اعتمدها الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان.

تجنبت الخطة الجديدة ثغرات الخطة الوطنية الأولى، بوضع إطار للمراقبة والتقييم، وتحديد جدول زمني لتنفيذ الأنشطة، بالإضافة إلى تحديد الجهات المسؤولة عن التنفيذ، ورصد الميزانية المخصصة لذلك. تركّز الخطة على تعزيز حقوق النساء والفتيات وتلبية احتياجاتهن العملية، آخذة في الاعتبار هويات وظروف النساء المختلفة، مثل ضحايا الإتجار بالبشر، والأمهات، والأرامل، والنساء اللواتي تعرضن للأسر، ومُقدّمات الرعاية للأطفال المفصولين عن ذويهم، ومعظمهن من الجدّات أو الفتيات المسؤولات عن أسرهن. أشارت الخطة إلى «الضحايا» / «الناجيات» من العنف الجنسي أو العنف الذي يبال المرأة بشكل خاص، وعالجت قضايا هامة كالاغتصاب.

هل تعلم؟ توفر الخطة الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ إطاراً عملياً ومفصلاً لتحقيق أهداف القرار ١٣٢٥ في السياق العراقي، وتقييم التقدم المحرز.



ملاحظة للمدرب/ة: افتح/ي المجال أمام المشاركين/ات للتعبير عما تعلموه/نه خلال الدورة التدريبية، واحرص/ي دوماً على ردود الفعل البناءة لتطوير معارفهم/ن.



٣.١ الركائز

المؤشرات والمخرجات	الأهداف	الركائز
<p>- أولاً: زيادة نسبة النساء في القطاعات الأمنية، واللجنة العليا للتعايش السلمي والمجتمعي.</p> <p>- ثانياً: زيادة عدد النساء العاملات في برامج الإغاثة الإنسانية وإعادة الإعمار.</p> <p>- ثالثاً: نساء يمتلكن قدرات ومهارات مؤثرة في إدارة المفاوضات وبناء السلام.</p>	<p>- أولاً: المشاركة الفعّالة للنساء في تحقيق السلام واستدامته.</p> <p>- ثانياً: دمج النساء في جهود الإغاثة، وفي مراحل إعادة الإعمار كافة، على المستويين الوطني والمحلي.</p> <p>- ثالثاً: زيادة نسبة المرأة في اللجان التنفيذية (إقليم كردستان).</p>	<p>المشاركة</p> <p>تعزيز مشاركة المرأة في القيادة وصنع القرار بما يعزز حفظ الأمن وبناء السلام.</p>
<p>- أولاً: جهات رسمية تعتمد آليات وإجراءات ملائمة لحماية النساء في حالات النزاع، ومستجيبة لحالات الإبلاغ عنها.</p> <p>- ثانياً: زيادة استخدام النساء والفتيات للآليات وقنوات الإبلاغ عن العنف.</p> <p>- ثالثاً: زيادة نسبة الحالات التي تمت الاستجابة لها عن طريق الحصول على الخدمة من الحالات المبلغ عنها.</p> <p>- رابعاً: زيادة وعي النساء والفتيات بآليات الحماية المتاحة في ظروف النزاع.</p> <p>- خامساً: وعي مجتمعي بأهمية حماية النساء والفتيات أثناء وبعد النزاعات.</p>	<p>- أولاً: ضمان حماية النساء والفتيات، ولا سيما داخل المخيمات، وفي مواقع النزوح ومناطق العودة.</p> <p>- ثانياً: تحقيق المساواة والعدالة بغية عدم إفلات الجناة من العقاب.</p> <p>- ثالثاً: حماية النساء والفتيات المتأثرات بالنزاع من العنف الجنسي بوصفه إحدى أدوات الحرب، وإعادة دمجهن في المجتمع.</p>	<p>الحماية</p> <p>حماية النساء والفتيات المتأثرات بالنزاع من كافة أشكال العنف وضمان عدم إفلات مرتكبي العنف ضدّ النساء من العقاب.</p>
<p>- أولاً: عدد النساء المستفيدات من برامج وخدمات الوقاية، سواء كانت رسمية حكومية أو مجتمعية.</p> <p>- ثانياً: عدد التعديلات التشريعية والتنفيذية والإجرائية التي تتخذها الحكومة بشأن حماية النساء في ظروف النزاع.</p>	<p>- أولاً: خلق بيئة آمنة للنساء والفتيات، ومجتمع داعم أساسه التعايش ونبذ العنف.</p> <p>- ثانياً: تضمين مفهوم الوقاية أثناء حدوث النزاع داخل الأطر المؤسسية الرسمية.</p> <p>- ثالثاً: زيادة قدرة النساء المتأثرات بالنزاع على الصمود من خلال تأمين فرص كسب العيش والحصول على الخدمات في مجتمعاتهن.</p>	<p>الوقاية</p> <p>تعزيز الوقاية من المخاطر قبل النزاع، وأثناءه، وبعده، ودعم بيئة خالية من العنف.</p>

تعزز الخطة الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ الشراكات بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والأمم المتحدة والجهات الأخرى المعنية بقضايا المرأة والأمن والسلام

ملاحظة للمدرّب/ة: شجّع/ي المشاركين/ات على مشاركة تجاربهم/ن وآرائهم/ن حول دور المرأة في العراق. ستساعد هذه المشاركة على إغناء الحوار وبناء قاعدة معرفية.



٣.٢ التمييز بين الخطة الوطنية الأولى والثانية

الخطة الوطنية الثانية ٢٠٢١-٢٠٢٤	الخطة الوطنية الأولى ٢٠١٤-٢٠١٨	
<ul style="list-style-type: none"> - تجنب ثغرات الخطة الأولى بوضع إطار للمراقبة والتقييم وجدول زمني لتنفيذ الأنشطة. - التركيز على تعزيز حقوق النساء والفتيات وتلبية احتياجاتهن العملية. - الاعتراف بهويات وظروف النساء المختلفة، مثل ضحايا الإتجار بالبشر، والأمهات، والأرامل، والنساء اللواتي تعرضن للأسر، ومُقدّمات الرعاية للأطفال المفصولين عن ذويهم. - تصدت لقضايا هامة مثل الاغتصاب والعنف ضد النساء والفتيات. - الإسهام في الحد من العنف ضد المرأة وتوفير دور إيواء آمنة للضحايا. - تأسيس فريق وطني لتنفيذ القرار ١٣٢٥ وفق الأمر الديواني رقم ١٣٨ لعام ٢٠١٧. 	<ul style="list-style-type: none"> - تعزيز الشراكات مع المجتمع المدني والقضاء. - زيادة المشاركة الفعالة للمرأة في مواقع صنع القرار. - زيادة نسبة الكوتا النسائية على ألا تقلّ عن ٣٠٪ في جميع المستويات التنفيذية والتشريعية والقضائية. - مواءمة التشريعات الوطنية للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والمرأة. - تمكين المرأة وتعزيز قدراتها من خلال النهج القائم على الحقوق. - تعميم منظور المساواة بين الجنسين وتكثيف الجهود لزيادة إشراك النساء والفتيات في جميع السياسات والعمليات المرتبطة بمنع النزاعات وتسويتها وبناء السلام في العراق. 	الأهمية
<ul style="list-style-type: none"> - دائرة تمكين المرأة في الأمانة العامة لمجلس الوزراء. - منظمات المجتمع المدني المحلية (تحالف القرار ١٣٢٥، شبكة القرار ١٣٢٥). - هيئة الأمم المتحدة للمرأة في العراق. 	<ul style="list-style-type: none"> - وزارة الدولة لشؤون المرأة. - المبادرة النسوية العراقية لتفعيل قرار مجلس الأمن ١٣٢٥، وهي مجموعة من منظمات المجتمع المدني النسوية. - المبادرة النسوية الأوروبية. 	الشركاء

الخطة الوطنية الثانية ٢٠٢١-٢٠٢٤	الخطة الوطنية الأولى ٢٠١٤-٢٠١٨	
<ul style="list-style-type: none"> - المشاركة - الحماية - الوقاية 	<ul style="list-style-type: none"> - المشاركة - الحماية والوقاية - الترويج للقرار - التمكين الاجتماعي والاقتصادي - التشريعات وإنفاذ القانون - حشد الموارد والرصد والتقييم 	<p>الركائز</p>
<ul style="list-style-type: none"> - تعزيز مشاركة المرأة في القيادة وصنع القرار، بما يسهم في حفظ الأمن وبناء السلام. <p>الأهداف</p> <ul style="list-style-type: none"> - المشاركة الفعّالة للنساء في تحقيق السلام واستدامته. - دمج النساء في جهود الإغاثة، وفي مراحل إعادة الإعمار كافة، على المستويين الوطني والمحلي. - زيادة نسبة المرأة في اللجان التنفيذية (إقليم كردستان). 	<ul style="list-style-type: none"> - زيادة تأثير المرأة ونهج حقوق المرأة في المفاوضات والسلم الأهلي، وفي اتخاذ القرارات السياسية. <p>الأهداف</p> <ul style="list-style-type: none"> - وضع آليات لضمان تمثيل نسبي عادل ومشاركة كاملة للمرأة في كافة سلطات الدولة ومراكز صنع القرار (التشريعية والتنفيذية والقضائية) على المستويين المحلي والوطني. - ضمان تمثيل نسبي عادل ومشاركة كاملة للمرأة في كافة لجان المصالحة ومفاوضات بناء السلام وحل النزاعات ومجالس بناء السلم الأهلي. 	<p>المشاركة</p>
<ul style="list-style-type: none"> - حماية النساء والفتيات المتأثرات بالنزاع من كافة أشكال العنف، وضمان عدم إفلات مرتكبي العنف ضد النساء من العقاب. <p>الأهداف</p> <ul style="list-style-type: none"> - ضمان حماية النساء والفتيات، ولا سيما داخل المخيمات، وفي مواقع النزوح ومناطق العودة. - تحقيق المساءلة والعدالة بغية عدم إفلات الجناة من العقاب. - حماية النساء والفتيات المتأثرات بالنزاع من العنف الجنسي بوصفه إحدى أدوات الحرب، وإعادة دمجهن في المجتمع. 	<ul style="list-style-type: none"> - تحسين الظروف المعيشية للمرأة، وضمان حقوقها وخدماتها ووصولها إليها. <p>الأهداف</p> <ul style="list-style-type: none"> - إدماج حقوق المرأة في منظومة العدالة والأمن، من أجل التصدي للعنف ضد المرأة والحد منه، ومن أجل وضع حدّ لإفلات الجناة من العقاب. - حماية المرأة من العنف وتوفير دُور إيواء آمنة للضحايا والناجيات من العنف ضد المرأة، وضمان إعادة تأهيلهن وإعادة دمجهن في المجتمع أثناء المراحل الانتقالية للنزاعات المسلحة وما بعدها. 	<p>الحماية</p>
<ul style="list-style-type: none"> - تعزيز الوقاية من المخاطر قبل النزاع، وأثناءه، وبعده، ودعم بيئة خالية من العنف. <p>الأهداف</p> <ul style="list-style-type: none"> - خلق بيئة آمنة للنساء والفتيات، ومجتمع داعم أساسه التعايش ونبذ العنف. - تضمين مفهوم الوقاية أثناء حدوث النزاع داخل الأطر المؤسسية الرسمية. - زيادة قدرة النساء المتأثرات بالنزاع على الصمود من خلال تأمين فرص كسب العيش والحصول على الخدمات في مجتمعاتهن. 	<ul style="list-style-type: none"> - أدمجت مع الحماية 	<p>الوقاية</p>

الخطة الوطنية الثانية ٢٠٢١-٢٠٢٤	الخطة الوطنية الأولى ٢٠١٤-٢٠١٨	التحديات
<ul style="list-style-type: none"> - القوانين التمييزية، وما تتعرض له النساء من انتهاكات جراء ضعف تطبيق القوانين الضامنة لحقوق المرأة. - التحديات التي تواجهها فرق العمل في القطاعات والمؤسسات الحكومية، كغياب ميزانية شاملة تغطي تنفيذ الخطة ضمن جميع القطاعات في مختلف المحافظات. - الافتقار إلى الخبرات والكوادر التدريبية المتخصصة برفع الوعي بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ وخطة العمل الوطنية. - عدم وجود قاعدة بيانات وصعوبة الوصول إلى إحصائيات ميدانية دقيقة عن الانتهاكات المختلفة التي تتعرض لها النساء. - ضعف آليات الرصد والمتابعة. 	<ul style="list-style-type: none"> - عدم تحديد جداول زمنية للتنفيذ. - عدم تخصيص ميزانية. - عدم وجود إطار لمتابعة تنفيذ الخطة وآلية للرصد والتقييم. - الأزمة الاقتصادية، والتهديدات الأمنية، بما في ذلك اجتياح داعش لبعض المحافظات. - التجاذبات السياسية والتغييرات الحكومية والبرلمانية. - عدم وجود بيانات مرجعية وصعوبة جمعها. - الصورة النمطية عن دور النساء في المجتمع. - انخفاض مستوى الوعي بالقوانين والحقوق وآليات الحماية والمحاسبة وأهمية الخدمات ودور مقدميها. 	التحديات

ملاحظة للمدرب/ة: يعزز التفاعل التفكير النقدي ويعمق الفهم حول كيفية مشاركة المرأة في بناء السلام. تجنّب/ي أسلوب المحاضرة وشجّع/ي على المشاركة والحوار.



تعتبر خطط العمل الوطنية أداة مهمة لتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة من خلال تعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق النساء

تمرين رقم ١ «تجاربنا المشتركة»

المدة الزمنية:
• ٤٥ دقيقة.



الهدف:



• تعزيز التواصل وتكوين روابط أقوى بين المشاركين/ات من خلال التحدث عن الذكريات والتجارب المشتركة.

المواد المطلوبة:

• أوراق بيضاء صغيرة، أقلام، جدول زمني كبير مرسوم على ورقة كبيرة (يبدأ من فترة التحضير في بداية الورشة)



الطريقة التدريبية:

• تمرين تفاعلي



المنهجية:

- ابدأ/ي بالترحيب بالمشاركين/ات وشرح/ي الهدف من النشاط.
- اطلب/ي من كل مشارك/ة كتابة ذكرى أو تجربة مشتركة مع أحد المشاركين/ات على ورقة صغيرة.
- اطلب/ي من جميع المشاركين/ات تعليق الورقة على الجدول الزمني في المكان المناسب، بناءً على توقيت التجربة أو الذكرى.
- عند انتهاء الجميع من تعليق الأوراق، يتم دعوة كل مشارك/ة بحسب الترتيب الزمني لقراءة ومشاركة ما كتب مع الجميع.



ملاحظة للمدرب/ة:

يمكن تعديل الأسئلة المقترحة أعلاه أو إضافة أسئلة جديدة تناسب السياق الخاص بالتدريب والهدف منه.



تمرين رقم ٢ «مفهوم وأهمية خطط العمل»

المدة الزمنية:
٩٠٠ دقيقة.



الهدف:



• التعريف بمفهوم خطة العمل الوطنية وبيان أهميتها.

المواد المطلوبة:



• لوح قلاب (flip chart)

• شرائح عرض PowerPoint

• أوراق

• أقلام

الطريقة التدريبية:



• تمرين تفاعلي ومجموعات عمل وشرائح عرض PowerPoint

المنهجية:



• قسّم /ي المشاركين/ات إلى ثلاث مجموعات.

• اطرح/ي الأسئلة التالية: ما هي خطة العمل الوطنية وعناصرها؟ ما هي أهميتها؟ ما هي مواصفات خطة العمل الجيدة؟

• امنح/ي المجموعات خمس عشرة دقيقة لمناقشة الأسئلة وكتابة الأجوبة على لوح قلاب (flip chart)، ثم عرضها على المشاركين/ات.

• افتح/ي باب النقاش.

• قدّم/ي عرض PowerPoint حول مفهوم خطة العمل، وأهميتها، وفوائدها، ومواصفات خطة العمل الجيدة، واترك/ي مجال للنقاش مع المشاركين/ات.

ملاحظة للمدرّب/ة:

ادعم/ي المشاركين/ات في تطوير أفكارهم/ن الخاصة حول كيفية المساهمة في تنفيذ الخطة الوطنية للقرار ١٣٢٥. يمكن أن يساعدهم/ن ذلك ويحفّزهم/ن على القيام بخطوات عملية في هذا الصدد.



تمرين رقم ٣ «عناصر خطة العمل الوطنية»

المدة الزمنية:
٩٠٠ دقيقة.



الهدف:



• التعريف بعناصر خطة العمل الوطنية.

المواد المطلوبة:



• بطاقات ملاحظات لاصقة، لوح قلاب (flip chart)، شرائح عرض PowerPoint، أوراق، أقلام.

الطريقة التدريبية:



• تمرين تفاعلي ومجموعات عمل.

المنهجية:



- وُزَع/ي بطاقات الملاحظات اللاصقة على كافة المشاركين/ات.
- اطلب/ي من كل مشارك/ة كتابة ثلاثة عناصر من خطة العمل.
- اجمع/ي البطاقات وضعها/ضعيها على اللوح القلاب (flip chart).
- راجع/ي عناصر خطة العمل مع المشاركين/ات، وتأكد/ي من ذكرها جميعها (الأهداف، الأنشطة، مؤشرات الأداء، الجهات المسؤولة، الإطار الزمني، الموازنة).
- افتح/ي باب النقاش حول عناصر الخطة.
- قدّم/ي عرض PowerPoint حول عناصر الخطة مع إعطاء أمثلة.
- قسّم/ي المشاركين/ات إلى ثلاث مجموعات عمل، واطلب/ي من كل مجموعة أن تقوم بصياغة أمثلة حول عناصر خطة العمل.
- امنح/ي المجموعات خمس عشرة دقيقة للنقاش.
- اطلب/ي من كل مجموعة تقديم عرض لأمثلتها.
- في نهاية الجلسة، اطلب/ي من أحد المشاركين/ات تلخيص مخرجات التمرين، أي عناصر خطة العمل.

ملاحظة للمدرّب/ة:

- يمكن تبسيط عرض عناصر الخطة من خلال الأسئلة التالية:
- ما الذي يجب القيام به؟ (البرامج والمشروعات والأنشطة)
- من سيقوم بذلك؟ (الجهات المنفذة)
- متى يجب أن يتم ذلك؟ (الإطار الزمني)
- ما الموارد المطلوبة للقيام بذلك؟ (الموارد المالية والبشرية)
- كيف سيتم التأكد من إنجاز الخطة؟ (مؤشرات الأداء)



تمرين رقم ٣ «عناصر خطة العمل الوطنية»

ويمكن اعتماد المثال التالي:

الهدف	المخرجات	المؤشر	الأنشطة	الجهات المنفذة	الإطار الزمني	مؤشرات قياس التنفيذ	الموارد المطلوبة
-------	----------	--------	---------	----------------	---------------	---------------------	------------------

◀ الهدف:

المشاركة الفعالة للنساء في تحقيق السلام واستدامته

◀ المخرج:

النساء ممثلات ومؤثرات في المراكز القيادية للقطاعات الأمنية والقضائية

◀ المؤشر:

نسبة الزيادة في عدد النساء في المراكز القيادية للقطاعات الأمنية والقضائية

◀ النشاط:

برامج لتغيير الصورة النمطية عن المرأة العاملة في القطاعات الأمنية، وتشجيع مشاركة المرأة في هذا القطاع

◀ الجهات المنفذة:

وزارة الدفاع، وزارة الداخلية (مستشارية الأمن الوطني وجهاز الأمن الوطني)، شبكة الإعلام العراقي

◀ الجهات الداعمة:

وكالات الأمم المتحدة، منظمات المجتمع المدني

◀ الإطار الزمني:

٢٠٢١-٢٠٢٤

◀ مؤشرات قياس التنفيذ:

تقارير وبرامج تلفزيونية يتم إعدادها بمشاركة الجهات الأمنية، عدد الاجتماعات والأنشطة وحملات التوعية التي يقوم بها المجتمع المدني

تمرين رقم ٤ «تحليل القوة والضعف والفرص والتهديدات»

المدة الزمنية:
٩٠ دقيقة



الهدف:



- تمكين المشاركين/ات من تطبيق تحليل القوة والضعف والفرص والتهديدات (SWOT) في سياقات عملهم/ن.

المواد المطلوبة:



- أوراق ملاحظات لاصقة، لوح قلاب (flip chart)، عرض PowerPoint، أوراق، أقلام

الطريقة التدريبية:



- تمرين تفاعلي ومجموعات عمل

المنهجية:



- قدم/ي أداة التحليل SWOT.

• استخدم/ي أداة SWOT، وشرح/ي كيف يمكن من خلالها تحليل الواقع، والتعرف على مواطن القوة والضعف والفرص والتحديات على المستوى الوطني، وتحديد أولويات العمل وفقاً لذلك.

• علّق/ي ورقة كبيرة بيضاء على الحائط تتضمن الخانات التالية:

خارجية		داخلية	
التهديدات	الفرص	نقاط الضعف	نقاط القوة

• أعط/ي كل مشارك/ة مجموعة من البطاقات الفارغة بألوان مختلفة، بحيث يعبر كل لون عن خانة معينة. واطلب/ي منهم/ن كتابة نقاط القوة والضعف والفرص والتهديدات في سياق عملهم/ن، ثم إلصاقها في الخانات المناسبة على ورقة flip chart المعلقة على الحائط.

• اجمع/ي البطاقات المتشابهة وأعد/أعيد صياغتها عند الضرورة.

• افسح/ي مجالاً للنقاش حول أهمية تحليل الواقع SWOT في تحديد أولويات خطة العمل الوطنية.

• قسّم/ي المشاركين/ات إلى مجموعات عمل، واطلب/ي من كل مجموعة التفكير بأساليب وأدوات تساعد على تحويل نقاط الضعف إلى قوة والتهديدات إلى فرص.

ملاحظة للمدرّب/ة:

يمكن طرح بعض الأسئلة لمساعدة المجموعات على التفكير والخروج بأدوات مفيدة.

مثال:

- كيف يمكننا أن نستفيد من نقاط القوة لدينا بأكثر قدر ممكن؟
- ما هي الخطوات المطلوبة لمعالجة نقاط الضعف وتحويلها إلى نقاط قوة؟
- كيف يمكننا توظيف الفرص المتاحة؟
- ما هي الاستراتيجيات التي يمكن تبنيها للحد من التهديدات المحتملة؟
- ما هي الأولويات التي يجب أن نركز عليها في عملنا الحالي والمستقبلي؟



تقييم قبلي وبعدي

<p>A. تركز على أولويات، إلا أنها مرنة وقابلة للتعديل B. تتضمن مؤشرات واضحة لقياس التقدم في تنفيذها C. تشتمل على وسائل للمتابعة والتقييم، لضمان الالتزام بالجدول الزمني وتحقيق الأهداف D. كل ما تقدّم</p>	<p>بماذا تتميز خطة العمل الناجحة؟</p>
<p>A. ٢٠١٢ B. ٢٠١٣ C. ٢٠١٤ D. ٢٠١٥</p>	<p>في أي سنة اعتمدت الحكومة العراقية خطة العمل الوطنية الأولى لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ عن المرأة والسلام والأمن؟</p>
<p>A. بناء واستدامة السلام والأمن في العراق B. تحقيق المساواة بين المرأة والرجل C. تحقيق العدالة الاجتماعية في جميع مجالات الحياة D. كل ما تقدّم</p>	<p>ما هو الهدف العام لخطة العمل الوطنية الأولى؟</p>
<p>A. العراق B. الدنمارك C. الأردن D. الكويت</p>	<p>من هي أول دولة اعتمدت خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي ١٣٢٥؟</p>
<p>A. تحسين الظروف المعيشية للمرأة، وضمان حقوقها وخدماتها ووصولها إليها B. زيادة مشاركة المرأة في الأنشطة الرياضية C. تعزيز دور المرأة في التعليم D. تشجيع المرأة على الانضمام إلى القوات المسلحة</p>	<p>ما هو الهدف من ركيزة الحماية والوقاية في الخطة الوطنية؟</p>
<p>A. ٢٠١٤-٢٠١٨ B. ٢٠١٨-٢٠٢٢ C. ٢٠٢٠-٢٠٢٤ D. ٢٠٢١-٢٠٢٥</p>	<p>ما هي الفترة الزمنية المحددة للخطة الوطنية الثانية؟</p>
<p>A. زيادة نسبة الكوتا النسائية على ألا تقل عن ٣٠٪ في جميع المؤسسات والهيئات التنفيذية والتشريعية والقضائية B. تمكين المرأة وتعزيز قدراتها من خلال النهج القائم على الحقوق C. التأكد من تنفيذ الخطة الوطنية الثانية بشكل فعال D. تجنب ثغرات الخطة الوطنية الأولى بتحديد إطار للمراقبة والتقييم وجدول زمني لتنفيذ الأنشطة</p>	<p>ما هو الغرض الرئيسي من تأسيس فريق وطني لتنفيذ القرار ١٣٢٥ في إطار الخطة الوطنية الثانية ٢٠٢١-٢٠٢٤؟</p>

A. تحقيق المساواة والعدالة بغية عدم إفلات الجناة من العقاب
B. تعزيز العلاقات الدولية
C. تعزيز الاقتصاد الوطني
D. تحسين البنية التحتية للمدن

ما هو أحد أهداف ركيزة الحماية في الخطة الوطنية الثانية؟

A. تشديد عقوبات جرائم العنف
B. خلق بيئة آمنة للنساء والفتيات
C. توفير تدريبات أمنية للنساء فقط
D. توجيه النساء للعمل في أماكن آمنة بعيدة عن النزاعات

ما هي إحدى الوسائل المهمة للوقاية من العنف ضد النساء في ظل النزاعات وفقاً للقرار ١٣٢٥؟

A. استبيان آراء النساء حول مدى شعورهن بالأمان
B. عدد النساء المستفيدات من برامج وخدمات الوقاية
C. قياس مدى سعادة النساء بعد انتهاء النزاع
D. تحديد عدد النساء اللواتي غادرن العراق بسبب النزاع

ما هي إحدى وسائل قياس فعالية الجهود المبذولة لحماية النساء في ظل النزاعات؟

جدول الأعمال (اليوم الأول)

الموضوع	الوقت	المحتوى	الهدف
الافتتاح والتعارف	١٠:٠٠ - ٠٩:٠٠	<ul style="list-style-type: none"> التعارف عرض محتويات التعريف بالبرنامج التدريبي التوقعات قواعد الحوار 	<ul style="list-style-type: none"> كسر الحواجز بين أفراد المجموعة تعريف المشاركين/ات بالمحتوى التدريبي معرفة توقعاتهم/ن بخصوص التدريب وضع قواعد الحوار
مفهوم المساواة بين الجنسين	١٠:٢٠ - ١٠:٠٠	<ul style="list-style-type: none"> تحليل الأدوار المجتمعية للمرأة والرجل التمييز بين الخصائص البيولوجية والدور الاجتماعي 	<ul style="list-style-type: none"> التعرّف على مفهوم المساواة بين الجنسين
	١٠:٤٠ - ١٠:٢٠	<ul style="list-style-type: none"> التأثيرات المجتمعية 	<ul style="list-style-type: none"> إدراك تغير الأدوار المجتمعية باختلاف المجتمعات والثقافات فهم أنّ التوقع المسبق هو نتيجة أفكار مسبقة ناتجة عن ثقافة المجتمع
استراحة قهوة ١٠:٤٠ - ١١:٠٠			
الأدوار المرتبطة بالمرأة والرجل	١٢:٣٠ - ١١:٠٠	<ul style="list-style-type: none"> مفهوم الأدوار المرتبطة بالجنسين أنواع الأدوار 	<ul style="list-style-type: none"> التعرف على الآثار السلبية لأدوار المرأة والرجل النمطية
	١٢:٥٠ - ١٢:٣٠	<ul style="list-style-type: none"> انعكاس الأدوار الاجتماعية على الهوية 	<ul style="list-style-type: none"> تحديد التوقعات المحتملة من الأدوار الاجتماعية
المساواة والعدالة Equality and Equity	١٣:١٠ - ١٢:٥٠	<ul style="list-style-type: none"> المساواة العدالة التمييز بين المساواة والعدالة 	<ul style="list-style-type: none"> تحديد المفاهيم والفوارق بينهم
استراحة غداء ١٣:١٠ - ١٤:١٠			
تمرين عملي ١٤:١٠ - ١٥:٠٠			
تقييم اليوم الأول	١٥:٣٠ - ١٥:٠٠	<ul style="list-style-type: none"> تقييم كتابي 	<ul style="list-style-type: none"> التأكد من استيعاب المشاركين/ات للمحتوى وفهمه تحديد المساحات المضيئة توفير الفرصة لتحسين الأداء وتطوير المهارات

جدول الأعمال (اليوم الثاني)

الموضوع	الوقت	المحتوى	الهدف
دائرة الصباح	٠٩:١٥ - ٠٩:٠٠	• مراجعة معلومات اليوم السابق • تمرين إحماء	• التأكيد على ما تم تعلمه • إتاحة الفرصة لتعبير المشاركين/ ات عن انعكاسات وأثر التدريب عليهم/ن
العنف ضد المرأة	٠٩:٢٥ - ٠٩:١٥	• العنف ضد المرأة • مفهوم العنف المبني على التمييز بين الجنسين	• التمييز بين العنف ضد المرأة والعنف المبني على التمييز بين الجنسين
	٠٩:٤٠ - ٠٩:٢٥	• التحديات الناجمة عن العنف المبني على التمييز بين الجنسين	• تحديد العقبات التي نواجهها في الحياة • مدخل إلى أشكال العنف ضد المرأة
تمرين عملي ١٠:٢٠ - ١٠:٤٥			
تمرين عملي ١٠:٤٥ - ١١:٤٥			
تطور حقوق النساء في المواثيق الدولية	١٢:٣٠ - ١١:٤٥	• القانون الدولي لحقوق الإنسان • القانون الدولي الإنساني	
قرار مجلس الأمن ١٣٢٥	١٣:٣٠ - ١٢:٣٠	• مفهوم القرار ١٣٢٥ • ركائز القرار	
استراحة غداء ١٣:٣٠ - ١٤:٣٠			
أجندة المرأة والسلام والأمن	١٥:٣٠ - ١٤:٣٠	• مضمون قرارات «أجندة المرأة والسلام والأمن» • نقاط معرفية أساسية حول القرار ١٣٢٥ والقرارات المكملة	
ختم اليوم الثاني			

جدول الأعمال (اليوم الثالث)

الموضوع	الوقت	المحتوى	الهدف
دائرة الصباح	٠٩:١٥ - ٠٩:٠٠	• مراجعة معلومات اليوم السابق • تمرين إجماع	• التأكيد على ما تم تعلمه • إتاحة الفرصة لتعبير المشاركين/ ات عن انعكاسات وأثر التدريب عليهم/ن
الحماية القانونية للمرأة في الدستور العراقي	٠٩:٤٥ - ٠٩:١٥	• الحقوق الأساسية في الدستور العراقي • الحريات الأساسية في الدستور العراقي	• التعرّف على المواد الدستورية التي تضمن الحقوق والحريات • فهم أعمق لحقوق المرأة كما وردت في الدستور العراقي، وتطبيقاتها في مجالات مختلفة
التشريعات الوطنية	١٠:٠٠ - ٠٩:٤٥	• قانون العقوبات • قانون الأحوال الشخصية • قانون العمل العراقي • قانون الإتجار بالبشر رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٢ • قانون الناجيات الأيزيديات	• التعرف على القوانين العراقية التي تؤثر بصورة مباشرة على حقوق المرأة وكيفية التعامل معها في المجالات المختلفة
استراتيجيات وخطط الحد من العنف ضد المرأة	١٠:٣٠ - ١٠:٠٠	• الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة ٢٠١٨-٢٠٣٠ • الاستراتيجية الوطنية للنهوض بواقع المرأة العراقية التي تضمنت خطة العمل الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ • خطة تنفيذ البيان المشترك للتصدي للعنف الجنسي أثناء النزاعات • الخطة الوطنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن ١٣٢٥	• التعرف على الخطط والاستراتيجيات الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة والعمل على النهوض بواقعها
استراحة قهوة ١٠:٣٠ - ١٠:٤٥			
تمرين عملي ١٠:٤٥ - ١١:٤٥			
مفهوم الخطة الوطنية	١٢:٠٠ - ١١:٤٥	• مفهوم وأهمية خطط العمل	• التعريف بمفهوم خطط العمل وبيان أهميتها
خطة العمل الوطنية الأولى	١٢:٣٠ - ١٢:٠٠	• الأهداف • الركائز • التحديات	• خطة العمل الوطنية الأولى وأبرز تحدياتها والدروس المستفادة

<ul style="list-style-type: none"> • فهم مبادئ وتنفيذ خطة العمل الوطنية الواردة في قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ 	<ul style="list-style-type: none"> • الركائز • الأهداف • المؤشرات - المخرجات • التمييز بين الخطة الوطنية الأولى والثانية 	١٣:٣٠ - ١٢:٣٠	خطة العمل الوطنية الثانية
استراحة غداء ١٣:٣٠ - ١٤:٣٠			
تمرين عملي ١٤:٣٠ - ١٥:٣٠			
<ul style="list-style-type: none"> • قياس تقدم المشاركين/ات وفهم مدى استيعابهم/ن للمفاهيم والمهارات التي تم تعلمها خلال الدورة 	<ul style="list-style-type: none"> • تقييم كتابي 	١٦:٠٠ - ١٥:٣٠	تقييم نهائي اختبار بعدي
اختتام الدورة التدريبية			

المراجع باللغة العربية

دليل تدريب المهنيين في مجال حقوق الإنسان، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.
<http://hrlibrary.umn.edu/arabic/TR-OHCHR8.html>

تعليم حقوق الإنسان: وسيلة لبناء ثقافة حقوق الإنسان في العراق، والشرق الأوسط، وشمال أفريقيا.
<https://equitas.org/wp-content/uploads/2021/08/Mena-TOT-1-Feb07-ARABIC.pdf>

تقييم أنشطة التدريب في مجال حقوق الإنسان، دليل للمعلمين في مجال حقوق الإنسان، سلسلة التدريب المهني رقم ١٨، Equitas.
https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Publications/EvaluationHandbookPT18_ar.pdf

دليل المدربين، كيف تعدّ وتقدّم تدريباً فعالاً.
https://www.ndi.org/sites/default/files/How%20to%20Train%20Manual_AR.pdf

دليل إعداد مواد التدريب، وكالة الطوارئ المدنية السويدية.
<https://rib.msb.se/filer/pdf/27387.pdf>

أدلة الأنشطة
https://adolescentkit.org/kit_docs/arabic/4.1.1_Activity%20Box_Activity_Guide_Cards_ara.pdf

دليل مهارات التدريب وإدارة الفريق وحل النزاعات، برنامج مبادرة بلقيس.
<https://maktabatmepi.org/ar/resources/training-skills-guide-team-management-and-conflict-resolution>

الدليل المرجعي، المصطلحات والمفاهيم الأساسية وتمارين تدريبية حول المساواة بين المرأة والرجل، IREX، ٢٠٢١.
<https://shorturl.at/jpA11>

قرارات مجلس الأمن: المرأة، والسلام، والأمن
<https://www.unwomen.org/sites/default/files/Headquarters/Attachments/Sections/Library/Publications/2017/WPS-Resolutions-Poster-AR.pdf>

هي...هو، Goethe Institut.
<https://shorturl.at/lrAZ6>

هي...هو، رزمة تدريبية حول المساواة بين المرأة والرجل، جمعية السبيل، مؤسسة هينريتش بل The Heinrich Böll Foundation.
<https://shorturl.at/ilnPY>

دليل تدريبي حول العنف المبني على التمييز بين المرأة والرجل، مركز شؤون المرأة-غزة، فلسطين.
https://new.wac.ps/public/file_pdf/1606035228.pdf

الدليل التدريبي حول سبل التغطية الإعلامية الحساسة لقضايا النساء والفتيات الناجيات من العنف القائم على التمييز بين المرأة والرجل.
<https://shorturl.at/cCGZ1>

المشكلة الاجتماعية والثقافية وأثرها على المرأة العراقية، التقرير الثاني لمجموعات عمل شبكة صوتها للمدافعات عن حقوق الإنسان.

<https://www.iwjf.info/wp-content/uploads/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D9%83%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%A9.pdf>

دليل التدريب، القيادة التحويلية وإدارة النزاعات في ليبيا، ٢٠١٤، Peaceful Change Initiative.
https://peacefulchange.org/wp-content/uploads/2020/11/10_Arabic-2014_06_Training-guide_Transformational-leader.pdf

بناء السلام، مهارات ومعارف، محاربون من أجل السلام.
<http://www.fightersforpeace.org/pdf/FFP%20TOOLKIT%20FINAL.pdf>

أدوات تحليل النزاعات، الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون.
https://www.files.ethz.ch/isn/15416/Conflict_Analysis_Tools_Arabic_Hamchi.pdf

كتيب لتدريب شبكات سيدات فاعلات في تفادي النزاعات وإدارتها في لبنان، هيئة الأمم المتحدة للمرأة ٢٠٢٠.
<https://lebanon.unwomen.org/sites/default/files/2022-05/2100373-UN-Women-Manual-media-tion-web.pdf>

المدخل لدراسات السلام وحل النزاعات، جمعية الأمل العراقية، ٢٠٢١.
<https://iraqi-alamal.org/wp-content/uploads/2021/08/23082021.pdf>

دليل التدريب في مهارات بناء السلام، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، ٢٠١٧.
https://www.peaceinfrastructures.org/sites/g/files/zskgke471/files/Home%20Documents/Peace-building%20Manual%20and%20Guide/UNDPsudan_PeacebuildingManual_2018_AR.pdf

إشراك القيادات الدينية العراقية في عملية السلام والمصالحة خلال مرحلة ما بعد داعش، معهد الولايات المتحدة للسلام، ٢٠١٩.
https://www.usip.org/sites/default/files/2020-07/pw_154-engaging_the_post-isis_iraqi_religious_landscape_for_peace_and_reconciliation-arabic-pw.pdf

مجموعة أدوات بناء السلام للمعلمين، معهد السلام الأميركي، ٢٠١١.
<https://www.usip.org/sites/default/files/2017-01/High%20School%20Toolkit%20Arabic.pdf>

بناءة السلام الشباب، كتيب تدريب لمعلمي السلام الشباب، تحالف الأمم المتحدة للحضارات، ٢٠٢١.
https://www.unaoc.org/wp-content/uploads/Young-Peacebuilders-Handbook-AR_CFlinks.pdf

حقوق المرأة العراقية بين النصوص القانونية والواقع الفعلي، مجلة مركز دراسات الكوفة: مجلة فصلية محكمة، ٢٠١٨.
<https://www.iasj.net/iasj/download/191e725f825e02f7>

دليل تدريبي، مكافحة العنف القائم على أساس التمييز بين المرأة والرجل في أوقات السلم والحرب، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا).
<https://archive.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/publications/files/l150>

العنف القائم على التمييز بين المرأة والرجل وحقوق النساء، دليل تدريبي، التجمع النسائي الديمقراطي اللبناني.
<https://www.rdfwomen.org/wp-content/uploads/2020/04/RDFL-Curriculum-Ar.pdf>

الانتهاكات الواقعة على النساء في سوريا والأثر المجحف للنزاع عليهن، تقرير المنظمات غير الحكومية، الاستعراض الدوري الشامل للجمهورية العربية السورية - تشرين الثاني ٢٠١٦، رابطة النساء الدولية للسلام والحرية.

https://wilpf.org/wp-content/uploads/2016/06/ARABIC-REPORT_Online.pdf

الدليل المرجعي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن المرأة والسلام والأمن، هيئة الأمم المتحدة للمرأة.
<https://www.unwomen.org/sites/default/files/Headquarters/Attachments/Sections/Library/Publications/2012/10/WPSsourcebook-01-Overview-ar.pdf>

برنامج تدريب مدربين حول المرأة والأمن والسلام، البرنامج التدريبي، منظمة المرأة العربية.
<http://arabwomenorg.org/Content/Publications/%D8%A8%D8%B1%D9%86%D8%A7%D9%85%D8%AC%20%D8%AA%D8%AF%D8%B1%D9%8A%D8%A8%20%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D9%86%20%D8%AD%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9%20%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%86%20%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85.pdf>

دليل إرشادي لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ حول المرأة والسلام والأمن والقرارات المكملة له، ديكا ف - مركز جنيف لحوكمة قطاع الأمن.

https://www.dcaf.ch/sites/default/files/publications/documents/2_Guidelines_UNSCR_WEB.pdf

قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ والقرارات المكملة له، رابطة النساء الدولية للسلام والحرية، منظمة أبعاد.
<https://www.abaadmena.org/wp-content/uploads/documents/ebook.1598182372.pdf?x67882>

موجز سياسات التأزر بين قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ حول المرأة والسلام والأمن والأطر المعيارية الدولية الخاصة بحقوق النساء، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا).

<https://www.unescwa.org/sites/default/files/pubs/pdf/linkages-security-council-resolution-1325-women-arabic.pdf>

حماية المرأة في مجال الأمن والسلام في ضوء قرار مجلس الأمن ١٣٢٥.
<http://www.arabwomenorg.org/mediafiles/conferences/Papers/SamiaDawla-paperF.pdf>

موازنة الأولويات: الدروس المستفادة من العراق والأردن وفلسطين لأفرقة صياغة خطط العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥، هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

<https://arabstates.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Arab%20States/Attachments/Publications/2018/Lessons%20Learned%20for%20NAP1325Arabic%20Report%20Design%20Adjusted.pdf>

مشاركة النساء في السلام، الأمن والعمليات الانتقالية في العالم العربي، فريدريش إيبيرت ومساواة/ مركز دراسات المرأة، ٢٠١٧.

<https://library.fes.de/pdf-files/bueros/beirut/14513.pdf>

المراجع باللغة الانكليزية

Better together: How to effectively strengthen the synergies between Women, Peace and Security and Youth, Peace and Security resolutions and CEDAW, Global Network of Women Peacebuilders, 2022.
https://gnwp.org/wp-content/uploads/CEDAW-Training-Manual_February-2022.pdf

Advocacy Training Manual on UNSCR 1325, Norwegian Church Aid.

<https://www.kirkensnodhjelp.no/contentassets/d70de846289e4e01a7c0594fe2ee->

2b58/15-00793-8-advocacy-training-manual_1325-final-527635_1_1-mindre.pdf

Women, Peace and Security, National Action Plan Development Toolkit, Women's International League for Peace and Freedom (WILPF). https://www.peacewomen.org/assets/file/national_action_plan_development_toolkit.pdf

Executive Action Plan «Protection of Arab Women: Peace and Security» 2015-2030, General Secretariat of the League of Arab States, Arab Women Organization, UN Women. <https://1325naps.peacewomen.org/wp-content/uploads/2021/08/RAP-2015-2030-LAS.pdf>

روابط أخرى

<https://1325naps.peacewomen.org/wp-content/uploads/2022/10/Iraq-NAP3.pdf>

<https://maktabatmepi.org/ar/resources/training-session-measuring-conflict-mediation-and-negotiation>

<https://www.international-alert.org/ar/about/what-is-peacebuilding>

<https://1325naps.peacewomen.org/?s=iraq>

<https://ar.trainings.350.org/resource/parallel-lines-roleplay/>

<https://www.iknowpolitics.org/ar/learn/knowledge-resources/discussion-summaries/%D9%85%D9%84%D8%AE%D8%B5-%D8%AD%D9%88%D8%A7%D8%B1-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D8%A7%D8%A1-%D9%81%D9%89-%D8%A7%D9%88%D8%B6%D8%A7%D8%B9-%D9%85%D8%A7-%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B2%D8%A7%D8%B9-%D9%88%D9%81%D9%89>

<https://www.unodc.org/e4j/ar/terrorism/module-14/exercises.html>

قرارات مجلس الأمن

القرار ١٣٢٥ عام ٢٠٠٠

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N00/720/16/PDF/N0072016.pdf?OpenElement>

القرار ١٨٢٠ عام ٢٠٠٨

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N08/391/42/PDF/N0839142.pdf?OpenElement>

القرار ١٨٨٨ عام ٢٠٠٩

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N09/534/44/PDF/N0953444.pdf?OpenElement>

القرار ١٨٨٩ عام ٢٠٠٩

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N09/542/53/PDF/N0954253.pdf?OpenElement>

القرار ١٩٦٠ عام ٢٠١٠

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N10/698/32/PDF/N1069832.pdf?OpenElement>

القرار ٢١٠٦ عام ٢٠١٣

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N13/372/15/PDF/N1337215.pdf?OpenElement>

القرار ٢١٢٢ عام ٢٠١٣

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N13/523/42/PDF/N1352342.pdf?OpenElement>

القرار ٢٢٤٢ عام ٢٠١٥

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N15/311/07/PDF/N1531107.pdf?OpenElement>

القرار ٢٤٦٧ عام ٢٠١٩

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N19/118/26/PDF/N1911826.pdf?OpenElement>

القرار ٢٤٩٣ عام ٢٠١٩

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N19/339/35/PDF/N1933935.pdf?OpenElement>

للمزيد من المعلومات:

منظمة البرلمان

شارع روجلن ١٠-١١، ١٠٥٥٣ برلين، ألمانيا

الهاتف: ٣٠ ٣٩٨ ٢٠٤ ١٩٠ (٠) +٤٩

البريد الإلكتروني: info@elbarlament.org

